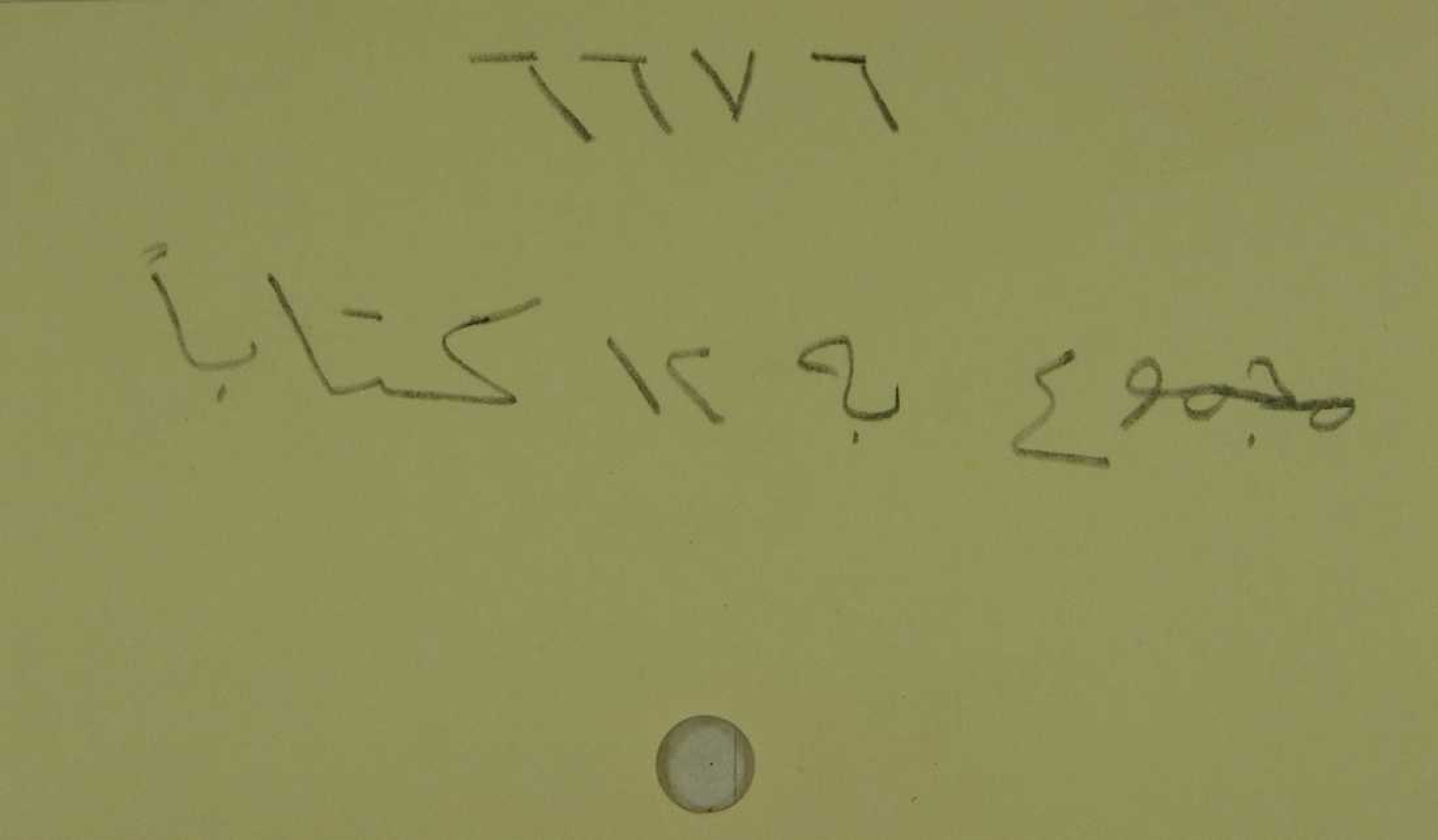


٦٦٧٦
مجموع ٢١ كتاباً


רערך


٨٤
1280
١- طريقة محمديه
٢- فقيه
٣- تجويد
٤- ايقاظ النائمين
٥- تفسير عيون
٦- فوائد قرآن

٨٤

ورق ٣٣٢

هذا كتاب ... صاحب ومالك مصطفى افندي

هذا كتاب ... جونكي

هذا كتاب طريقة محمدية

هذا كتاب طريقة محمديه

مكتبة قسم المخطوطات

الرقم: ٦٦٧٩ ف ٩٢٥٦ / ٣

العنوان: مجموع أوله: الطريقة المحمدية والسيرة الأحمدية

المؤلف: البركلي، محمد بن بير علي - ٩٨١ هـ

تاريخ النسخ: الثاني عشر الهجري

اسم الناسخ:

عدد الأوراق: ٢٠٧ ق

ملاحظات:



بسم الله الرحمن الرحيم وبه

الحمد لله الذى جعلنا امة وسطا خير
امم والصلوة والسلام على افضل من اوتى
النبوة والحكم وعلى آله واصحابه المقتدين
فى القصد والشيم ما دامت السموات والا
رض وما تعاقبت الاضواء والظلم
وبعد فان العقل والنقل متوافقان
والكتاب والسنة متطابقان ان الدنيا
فانية سريعة الزوال والخراب عزها
ذل ونعيمها نقم وشرابها سراب وان
الدار الآخرة لهى الحيوان اعدت للم
لمتقين من اهل الايمان عزتها باقية
ابدية ونعيمها صافية سرمدية وسرابها

خالية

خالية عن اثم ولاغية فيها حور مقصورة
رات فى الحيام ناعمات مطهرات عن الاقذا
ل والآلام كانهن الياقوت والمرجان لم
يطمثهن انس قبلهم ولا جان وجوه يو
مئذ ناضرة الى ربها ناظرة نعده مرضية
مطمئنة شاكرة وعنه راضية شاكرة وهذه
هى النعمة واللذة العظمى والفوز والفلاح
والسعادة الكبرى وان الظفر بها لا
يحصل الا بمتابعة خاتم النبيين سيدنا وسيد
الاولين والاخرين فى العقائد والافعال وان
الشيطان للانسان عدو مبين يصده صدا بابا
فجاهد جهد المتين انما يدعو حزبه ليكونوا من
اصحاب السعير فخذوا حذركم فاتخذوه عدوا

جامعة الملك سعود
عمادة شؤون المكتبات

فانه كلب عبير وعقابه بقيته سلب الايمان
والخلود الدايم في النيران ثم الفسق الظاهر
والظلم القاهر وادناها التثبيط في الخيرات
والحط في المراتب والدرجات ولا يرجى
الامن واليأس عن غيره نعوذ بالله تعالى
نعوذ بالله من شره والمؤمن الطالب للحق
والباقية لا يخفى عليه الاولى والثانية وا
انما الاشتباه والالتباس في نفوذ وسواس
الخناس في الجاهلين المتنسكين والعالمين
الغافلين فيما عداهما من الشرور فلا هم
يغرون فيفرطون او يفرطون وهم يحسبون
انهم يحسنون فاردت ان اصنف الطريقة
المحمدية واحببت ان ابين السيرة الا

الاحمدية

الاحمدية حتى يعرض عليها عمل كل سالك
فيتميز المصيب من المخطئ والناجي من اله
الهالك ورتبته على ثلثة ابواب متوكلا
على رب الارباب **الباب الاول** في الا
عتصام بالكتاب والسنة والاحتراز عن
العادات السيئة والبدع المحدثة و
الاقتصاد في الاعمال والتوسيط والا
جتناب عن الطرفين الافراط والتفريط
وهو ثلثة فصول **الفصل الاول** نو
عان **النوع الاول** في الاعتصام بالكتاب
لا ريب فيه هدى للمتقين واعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا قد جاءكم من ا
الله نور وكتاب مبين يهدي به الله

من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم
من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم
الى صراط مستقيم وهذا الكتاب انزلناه
مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون
يا ايها الناس قد جاتكم موعظة من ربكم
وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤ
منين ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل
شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين
ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم و
ننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة لل
لمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا
اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب
يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة وذكرى لقوم

يؤمنون

يؤمنون كتاب انزلناه اليك مبا
رك ليدبروا اياته وليتذكر اولوا الالباب
الله نزل احسن الحديث كتابا متشا
بها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون
ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذ
كر الله ذلك هدى الله يهدي به من يشاء
ومن يضلل الله فما له من هاد وانه لكتاب
عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من
خلفه تنزيل من حكيم حميد الاخبار
عن ابي شريح انه قال خرج علينا رسول الله
عليه السلام فقال اليس تشهدون ان لا
اله الا الله واني رسول الله قالوا بلى قال ا
ن هذا القرآن طرفه بيد الله وطرفه بايديكم

فتمسكوا به فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا
بعده ابدًا حب عن جابر عن النبي عليه السلام
انه قال القران شافع مشفع وماحل
مصدق من جعله امامه قاده الى الجنة و
جعله خلف ظهره ساقه الى النار حك
عن سهل بن معاذ عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من قرأ القران و
عمل به البس والداه تاجا يوم القيمة
ضوءه احسن من ضوء الشمس في بيوت
الدنيا فما ظنكم بالذي عمل بهذا حك
عن عبد الله بن مسعود عن النبي عليه السلام
انه قال ان هذا القران مادبة الله
تعالى فاقبلوا مادبته ما استطعتم ان هذا

القران

القران حبل الله المتين والنور المبين و
الشفاء النافع عصمة لمن تمسك به و
نجاة لمن اتبعه لا يزيغ فيستعتب ولا يعوج
فيقوم ولا ينقضي عجائبه ولا يخلق عن
كثرة الرد اتلوه فان الله تعالى يأجركم
على تلاوته كل حرف عشر حسنات اما اني
لا اقول حرف ولكن الف حرف ولام
حرف وميم حرف ت عن الحارث بن الاعور
رضي الله عنه انه قال مررت بالمسجد فا
الناس يخوضون في الاحاديث فدخ
لت على علي رضي الله عنه فاخبرته فقال او
قد فعلوها قلت قال اما اني سمعت رسو
ل الله عليه وسلم يقول الا انها ستكون و

فتنة قلت فما المخرج منها يا رسول
الله قال كتاب الله فيه نبأ قبلكم
وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو ال
فصل ليس بالهزل من تركه من جبار
قصمه الله تعالى ومن ابتغى الهدى في
غيره اضله الله تعالى وهو حبل الله
المتين وهو الذكر الحكيم وهو الصراط ال
مستقيم وهو الذي لا يزيغ به الاهواء ولا
يلتبس به الالسنة ولا يشبع منه العلماء
ولا يخلق على كثرة الترداد ولا ينقضي عجائبه
هو الذي لم ينته الجن اذ سمعته حتى
قالوا انا سمعنا قرانا عجبا يهدي الى الرشد
فامنا به فمن قال به صدق ومن عمل به اجر ومن

حكم به

حكم به عدل ومن دعى اليه هدي الى صراط م
ستقيم حك حاكم عن ابن عباس رضي الله عنه ان رسو
ل الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في
حجة الوداع قال ان الشيطان قد يئس ان يعبد
بارضكم ولكن رضي ان يطاع فيما سوى ذلك
مما تحتقرون من اعمالكم فاحذروا اني قد تر
كت فيكم ما ان اعتصمتم به فلن تضلوا ابدا
كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام ت ترمذي
عن علي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قرأ القران واستظهره
فاحل حلاله وحرم حرامه ادخله
الله تعالى به الجنة وشفعه في عشرة من اهل
بيته كلهم قد وجب له النار النوع الثاني

في الاعتصام بالسنة الآيات قل ان كنتم تحبون
الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذ
نوبكم والله غفور رحيم قل اطيعوا الله
والرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين
واطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون
لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا
من انفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم و
يعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل
لفي ضلال بعيد مبين يا ايها الذين آمنوا
اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر
منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والر
سول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الا
خر ذلك خير واحسن تأويلا فلا وربك لا
يؤمنون

لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر
بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما
قضيت ويسلموا تسليما ومن يطع الله
والرسول فاولئك مع الذين انعم الله
عليهم من النبيين والصديقين والشهداء و
الصالحين وحسن اولئك رفيقا من
يطع الرسول فقد اطاع الله ورحمتي و
سعت كل شيء فساكتبها للذين يتقون
ويؤتون الزكوة والذين هم بآياتنا يؤ
منون الذين يتبعون الرسول النبي الامي
الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التورية
والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن
المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث

(اصرهم)
ويضع اجرهم عنهم والاغلال التي كانت
عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه
واتبعوا النور الذي انزل معه اولئك
هم المفلحون قل يا ايها الناس اني رسو
ل الله اليكم جميعا الذي له ملك السـ
ـموات والارض لا اله الا هو يحيي
ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي
الامي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه
لعلكم تهتدون وما ارسلناك الا رحمة
للعالمين فليحذر الذين يخالفون عن امره
ان تصيبهم (فتنة او يصيبهم) عذاب اليم لقد كان لكم
في رسول الله اسوة حسنة لمن كان ير
جو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا

(ان تصيبهم فتنة او يصيبهم)

ياايها

يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا
ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا
منيرا ومن يطع الله ورسوله فقد فاز
فوزا عظيما وما آتيكم الرسول فخذوه
وما نهيكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان (الله)
شديد العقاب الاحاديث عن عرباض بن سا
رية رضي الله عنه انه (قال) صلى بنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم اقبل علينا
بوجهه فوعظنا موعظة بليغة ذرفت
فيها العيون ووجلت منها القلوب
فقال رجل يا رسول الله كان هذه (الموعظة) موعظة مودع فماذا تعهد الينا صح
صيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان عبدا حبشيا
~~موعظة مودع فماذا تعهد الينا~~

فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا
كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ
واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة
بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة
في النار د ت عن المقدام انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت الكتاب
ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على
اريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم
فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من
حرام فحرموه وانما حرم رسول الله صلى
الله عليه وسلم كما حرم الله تعالى الا لا يحل
لكم الحمار الاهلي ولا كل ذي ناب من السباع

ولا

ولا لقطة معاهد الا ان يستغني عنها
صاحبها ومن نزل بقوم فعليهم
ان يقروه وله ان يعقبهم بمثل قراه د ت
عن ابي رافع رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا الفين احدكم
متكئا على اريكته يأتيه امري مما امرت به او
نهيت عنه فيقول لا ادري وما وجدناه
في كتاب الله تعالى اتبعناه د وعن عرباض ابن
سارية رضي الله عنه انه قال قام فينا ر
سول الله صلى الله عليه وسلم فقال ا
يحسب احدكم متكئا على اريكته يظن ان
الله تعالى لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن
الا واني قد امرت ووعظت ونهيت عن

اشياء انه مثل القران او اكثر وان الله
تعالى لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب
الا باذن ولا ضرب نسائهم ولا اكل ثما
رهم اذا اعطوكم الذي عليهم م عن
جابر رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت
عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كانه
منذر جيش يقول صبحكم ومساكم و
يقول بعثت انا والساعة كهاتين
ويفرق بين اصبعيه السبابة والوسطى
ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله
وخير الهدى هدى محمد عليه الصلوة و
السلام وشر الامور محدثاتها وكل محدثة

بدعة

بدعة وكل بدعة ضلالة خ عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال عليه السلام كل امتي يد
خلون الجنة الا من ابى قيل ومن ابى قال من
اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى
جك عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل
طيبا وعمل في سنة وامن الناس بوائقه
دخل الجنة قالوا يا رسول الله ان هذا
في امتك اليوم كثير وقال وسيكون في
قوم بعدي حق عن ابن عباس رضي
الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال من تمسك
بسنتي عند فساد امتي فله اجر مائة شهيد عن
زيد ابن ملحة عن ابيه عن جده عن النبي عم

١٦ امتهم معنا سنة

عليه السلام انه قال ان الدين بدء غريبًا و
يرجع غريبًا فطوبى للغرباء الذين
يصلحون ما افسد الناس من بعدي سنتي
م عن رافع بن خديج انه قال قال رسو
ل الله صلى الله عليه وسلم انتم اعلم بامر
دنياكم اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوه
ت عن عبد الله بن عمر عن النبي عليه السلام
انه قال لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه
تبعًا لما جئت به غ م عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنه انه عليه السلام قال ليأتين على
امتي كما اتى على بني اسرائيل حذو النعل بالنعل
حتى ان كان منهم من اتى امه علانية لكان
في امتي من يصنع ذلك وان بني اسرائيل تفرقت

على

١١

على اثنين وسبعين ملة تفترق امتي على
ثلث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة وا
حدة قالوا من هي يا رسول الله قال ما انا
عليه واصحابي ت عن انس رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا
يا بني ان قدرت ان تصبح وتمسي وليس
في قلبك غش لاحد فافعل ثم قال يا بني
وذلك من سنتي ومن احب سنتي فقد
احبني ومن احبني كان معي في الجنة د عن جا
عن النبي عليه السلام حين اتاه عمر رضي الله عنه
اي الكلمات المتعلقة بالحكم والموعظة
حم فقال انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا افترى
ان نكتب بعضها فقال امتهوكون
استفهام — اي متحيرون في الدين — اي نبي
انتم كما تهوكت اليهود والنصارى لقد

جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا
ما وسعه الا اتباعي حد عن مجاهد انه قال
كنا مع ابن عمر بمكان فحاد عنه فسئل لم
فعلت ذلك قال رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فعل ذلك ففعلت رس عن
ابن عمر رضي الله عنه انه كان يأتي شجرة بين
مكة والمدينة فيقيل تحتها ويخبر ان النبي صلى
الله عليه السلام كان يفعل ذلك م عن انس
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
عليه وسلم من رغب عن سنتي فليس مني د
اى اعرض عن سنتي تكاسلا وانا استحقاقا
حب عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما
انه قال قال لكل عمل شرة ولكل شرة فترة
فمن كانت فترته الى سنتي فقد اهتدى ومن كانت
فترته

الى غير ذلك فقد هلك طب حب
حكم عن عائشة رضي الله عنها ان ر
سول الله صلى الله عليه وسلم قال ستة
لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب الد
عوة الزائد في كتاب الله تعالى والمكذ
ب بقدر الله تعالى والمتسلط على امتي با
لجبروت ليذل من اعز الله ويعز من ا
ذل الله والمستحل ما حرم الله والمستحل
من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي
خ م عن انس رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤ
من احدكم حتى اكون احب اليه من والده
وولده والناس اجمعين

الفصل الثاني

في البدع الاخبار خ م عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من احدث في
امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية
من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد م عن
الزهري رضي الله عنه قال دخلت على ر
سول انس رضي الله عنه وهو يبكي
فقلت ما يبكيك قال لا اعرف شيئا
مما ادركت الا هذه الصلوة قد ضيعت
طب عن غضيف بن الحارث ان النبي
عليه الصلوة والسلام قال ما من امة ابتد
عت بعد نبيها في دينها بدعة الا اضا
عت مثلها من السنة طب عن انس

انه قال

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله تعالى حجب التوبة عن [منع قبولها]
كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته مج عن [اي منع القبول التوبة]
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسو
ل الله صلى الله عليه وسلم ابى الله ان يقبل
عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته مج عن [ابن ماجه]
حذيفة رضي الله عنه انه قال قال رسو
ل الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله تعالى
لصاحب بدعة صوما ولا حجا ولا عمرة ولا
جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الاسلام
كما يخرج الشعر من العجين وقد سبق حديث
عرباض بن سارية وجابر رضي الله عنهما فان
قيل كيف التطبيق بين قوله عليه السلام كل

بدعة ضلالة وبين قول الفقهاء ان
البدعة قد تكون مباحة كاستعمال
المنخل والمواظبة على اكل لب حنطة وال
شبع منه وقد تكون مستحبة كبناء المنارا
ت والمدارس وتصنيف الكتب بل قد
تكون واجبة لنظم الدلائل لرد شبهة
الملاحدة ونحوهم قلنا للبدعة معنى
لغوي عام هو المحدث مطلقا عادة او عبا
دة لانها اسم من الابتداع بمعنى الاحداث
كالرفعة من الارتفاع والخلفة من الاختلاف
وهذه هي المستقيم في عبارة الفقهاء
يعنون بها ما احدث بعد الصدر الاول
مطلقا ومعنى الشرعي خاص وهو الزيادة في الدين

او

او النقصان منه الحادثان بعد الصحابة بغير
اذن من الشارع لا قولا ولا فعلا ولا صريحا و
لا اشارة فلا يتناول العادات اصلا بل
يقتصر على بعض الاعتقادات وبعض
صور العبادات فهذه هي مراده عليه
الصلاة والسلام بدليل قوله عليه السلام
فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين
وقوله عليه السلام انتم اعلم بامر دنياكم و
قوله عليه الصلاة والسلام من احدث في
امرنا هذا ما ليس منه فهو رد والبدعة في
الاعتقاد هي المتبادرة من اطلاق البدعة و
للبدع والهوى واهل الاهواء فبعضها
كفر وبعضها ليست به ولكنها اكبر من كل

من اطلاقه

كبيرة وفي العمل حتى القتل والزنا وليس فو
قها الا الكفر والخطاء في الاجتهاد فيه ليس
بعذر بخلاف الاجتهاد في الاعمال وضد
هذه البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة
والبدعة في العبادات وان كانت دونها
لكنها ايضا منكر وضلالة لا سيما اذا صادمت
سنة مؤكدة ومقابل هذه البدعة سنة الهدى
وهي ما واظب النبي عليه الصلوة والسلام من
جنس العبادة مع الترك احيانا او عدم
الانكار على تركه لا اعتقاد واما البدعة
في العادة كالمنخل فليس فعلها ضلالة بل
تركه اولا فتركها اولى وضدها السنة الزوا
ئدة وهي ما واظب عليه النبي عليه الصلاه والسلام

والسلام

والسلام من جنس العادات لا لابتداء با
اليمين في الافعال الشريفة وباليسار في ا
لخسيسة فهي مستحبة فظهر ان البدعة بلا
لفظ الاعم في حق القبح ثلثة اصناف مرتبة في
القبح فاذا علمت هذه فالمنارات تكون لا
علام وقت الصلوة والمراد من الاذان وللدار
س وتصنيف الكتب يكون للتعليم والتبليغ
ورد المبتدعة بنظم الدلائل نهي عن المنكر وذب
عن الدين فكل مأذون فيه بل مأمور به وعدم وقو
عه في الصدر الاول اما لعدم الاحتياج او
لعدم القدرة بعدم المال او لعدم التفر
غ له بالاشتغال بالاهم ونحو ذلك ولو
تتبعت كل ما قيل فيه بدعة حسنة من جنس

العبادات وجدته ماخوذا فيه من الشارع ا
شارة او دلالة ثم اعلم ان فعل البدعة
اشد ضررا من ترك السنة بدليل ان ال
فقهاء قالوا اذا تردد في شيء بين كونه
سنة وبدعة فتركه لازم واما ترك الوا
جب فهل هو اشد من فعل البدعة او على ا
لعكس ففيه اشتباه حيث صرحوا فيما تردد
في شيء بين كونه بدعة وواجبا انه يفعل
وفي الخلاصة مسئلة تدل على خلافه حيث
قال اذا شك في صلاته انه هل صلاها ام
لا ان كان في الوقت فعليه ان يعيدها و
ان خرج الوقت ثم شك لا شيء فيه ولو
كان الشك في صلوة العصر يعيد في الركعة

الاولى

الاولى والثالثة ولا يعيد في الثانية ولا
الرابعة انتهى وتعيين الاوليين للقراءة في
الفرض واجب فقدامه بتركه حذرا عن ا
حتمال وقوع التنفل بعد العصر وهو بدعة
مكروهة فالتطبيق اما بحمل البدعة على ما لم
ينه عنه بخصوصه او الواجب على معنى الفر
ض او الواجب المستقل لا الضمني او بالحمل على الر
وايتين والله تعالى اعلم فان قيل ما قد سبق
دل على ان الكتاب والسنة كافيان في امر الدين
وان لم يثبت باحدهما بدعة وضلالة فكيف
يستقيم قول الفقهاء الادلة الشرعية اربعة
قلنا لابد للاجماع من سند بالنص حالا او مآ
لا على الصحيح وللقياس من اصل ثابت باحدهما

فانه مظهر لا مثبت فمرجع الاحكام ومنبعها
اثنان في الحقيقة فظهر من هذا ان ما
يدعيه بعض المتصوفة في زماننا اذا انكر
عليهم بعض امورهم المخالف للشرع ال
الشريف يقولون ان حرمت ذلك
في العلم الظاهر وانا اصحاب العلم الباطن و
انه حلال فيه وانتم تاخذون من الكتاب
وانا ناخذ من صاحبه محمد عليه الصلوة و
السلام فاذا اشكل علينا مسئلة استفتيناها
منه فان حصل قناعة فبها والا رجعنا الى الله
تعالى بالذات فناخذ منه وان بخلوة و
همة شيخنا نصل الى الله تعالى فنكشف لنا
العلوم فلا نحتاج الى الكتاب والمطالعة

والقرآت

والقرآت على استاذ وان الوصول الى الله
تعالى لا يكون الا برفض العلم الظاهر والشرع
وانا لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك
الحالات السنية والكرامات العلية من
مشاهدة الانوار ورؤية الانبياء الكبار
وانا اذا صدر منا مكروه او حرام نبهنا في النوم
بالرؤيا فنعرف بها الحلال والحرام وانا ما
فعلنا مما قلتم انه حرام لم ننه عنه في المنام
فعلمنا انه حلال ونحو ذلك من الترهات
كلها الحاد وضلال اذ فيه ازدراء للشريعة
الحقيقية والكتاب والسنة النبوية و
عدم الاعتماد عليها وتجويز الخطاء والـ
البطلان فيهما العياذ بالله فالواجب

على كل من يسمع مثل هذه الاقاويل الباطلة
الانكار على قائله والجزم ببطلان مقاله بلا شك
ولا تردد ولا توقف ولا تلبث والا فهو من
جملتهم فيحكم بالزندقة عليهم وقد صرح ال
العلماء بان الالهام ليس من الاسباب
المعرفة بالاحكام وكذلك الرؤيا في المنام
خصوصا اذا خالفت الكتاب العليم العلام
او سنة محمد عليه الصلاة والسلام وقد قال
سيد الطائفة الصوفية وامام الارباب
الطريقة والحقيقة جنيد البغدادي عليه ر
رحمة الهادي الطرق كلها مسدودة الا
على من اقتفى اثر الرسول عليه الصلوة و
السلام وقال من لم يحفظ القرآن ولم
يكتب

ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا
الامور لان علمنا ومذهبنا هذا مقيد بالكتاب
والسنة وقال السري السقطي التصوف
اسم لثلث معان وهو الذي لا يطفئ نور
معرفته نور ورعه ولا يتكلم بباطن في
علم ينقضه عليه ظاهر الكتاب ولا تحمله
الكرامات على هتك محارم الله تعالى
وقال ابو يزيد البسطامي لبعض اصحابه قم
بنا حتى ننظر الى هذا الرجل الذي قد شهر
نفسه بالولاية وكان رجلا مقصودا
مشهورا بالزهد فمضينا اليه فلما خرج من بيته
ودخل المسجد رمى ببزاقه تجاه القبلة فانصرف
ابو يزيد ولم يسلم عليه وقال هذا رجل غير ماه

مومنًا على ادب من اداب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكيف يكون مامومنًا على
ما يدعيه وقال لو نظرتم الى رجل عطى من
الكرامات حتى تربع في الهوى فلا تغتروا
به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر
والنهي وحفظ الحدود واداء الشريعة وقال
ابو سليمان الداراني ربما يقع في قلبي النكتة
من نكت القوم اياما فلا اقبل منه الا بشاهدين
عدلين من الكتاب والسنة وقال
ذو النون المصري من علامات المحب لله
تعالى متابعة حبيب الله محمد صلى الله عليه
وسلم في اخلاقه وافعاله واوامره وسننه
وقال بشر الحافي رايت النبي صلى الله عليه
وسلم

وسلم في المنام فقال يا بشر هل تدري بم
رفعك الله تعالى من بين اقرانك قلت لا يا رسول
الله قال باتباعك بسنتي وخدمتك للصا
لحين ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لا
صحابي واهل بيتي هو الذي بلغك منا
زل الابرار وقال ابو سعيد الخراز كل باطن
يخالفه ظاهر فهو باطل وقال محمد بن الفضل
ذهاب الاسلام من اربعة لا يعملون والناس
من التعلم يمنعون كل ما ذكر من الكلام سيد
الطائفة لما هنا منقولة من رسالة القشيرية
انظر ايها العاقل الطالب للحق ان هؤلاء
عظماء مشايخ علماء الطريقة وكبراء ارباب ال
السلوك الى الله تعالى والحقيقة وكلهم بعد

يعظمون الشريعة الشريفة ويبنون علو
مهم الباطلة طوت على السيرة الاحمدية ولا
الملة الحنفية فلا يغرنك طامات
الجهال المتنسكين وشطحهم الفاسدين المفسد
ين الظالمين المضلين لغيرهم بعد ان كانوا
زائغين عن الشرع القويم وعادلين عن
الصراط المستقيم خارجين عن مناهج علماء
الشريعة ومارقين عن مسالك مشايخ اهل
الطريقة فالويل كل الويل لهم ولمن
تبعهم او حسنوا امرهم فهم قطاع طريق
الله تعالى الذين يلبسون الحق بالباطل و
يكتمون الحق وهم يعلمون **الفصل الثالث**
في الاقتصاد في العمل **الآيات** يريد الله بكم

اليسر ولا

اليسر ولا يريد بكم العسر يريد الله ان يخفف
عنكم وخلق الانسان ضعيفا ما يريد الله [ليجعل]
عليكم من حرج يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا
طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله
لا يحب المعتدين قل من حرم زينة الله التي
اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل
هي للذين آمنوا في الحيوة الدنيا خالصة
ليوم القيمة كذلك نفصل الايات ل
لقوم يعلمون طه ما انزلنا عليك القرآن
لتشقى وما جعل عليكم في الدين من حرج لا
الاخبار خ م عن انس رضي الله
عنه قال جاء رجل رهط الى بيوت النبي
عليه الصلوة والسلام يسئلون من عبا

دت النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبر
وكأنهم تقالوها فقالوا اين نحن من رسو
ل الله صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم
من ذنبه وما تأخر قال احدهم اما انا فاص
لي الليل ابدا وقال الاخر وانا اصوم الدهر
كله ولا افطر وقال الاخر انا اعتزل النساء و
لا اتزوج ابدا فجاء رسول الله عليه الصلوة
والسلام اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا
وكذا اما والله اني لاخشاكم لله تعالى واتقاكم
له ولكني اصوم وافطر واصلي وارقد
واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي
فليس مني وزاد في رواية النساء
وقال بعضهم لا اكل اللحم خ م عن عايشة

اخي هو

عايشة رضي الله تعالى عنها صنع رسو
ل الله صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص
فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فخطب فحمد الله تعالى ثم قال ما
بال اقوام يتنزهون عن الشيء الذي اصنعه
فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية
خ د جحيفة انه عليه السلام اخى بين سلمان وابي
الدرداء رضي الله عنها فزار سلمان ابا الدر
داء فرأى ام الدرداء رضي الله عنهما متبذلة
فقال لها ما شانك فقالت اخوك ابو
الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الد
رداء فصنع له طعاما فقال له كل فاني صائم
قال ما انا باكل حتى تاكل فاكل فلما كان الليل

وهب ابو الدرداء يقوم فقال له نم فنام
ثم ذهب ابو الدرداء يقوم فقال له نم فنام
فلما كان آخر الليل قال سلمان قم الآن فصلينا
فقال له سلمان ان لربك عليك حقا وان
لنفسك عليك حقا وان لاهلك عليك
حقا فاعط كل ذي حق حقه فاتى ال
النبي عليه الصلوة والسلام صدق سلمان خ
س عن انس رضي الله عنه دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم المسجد فاذا حبل ممدود
بين السارقين فقال ما هذا الحبل فقالوا الحبل
لزينب فاذا فترت تعلقت به فقال النبي
عليه السلام لا حلوه ليصل احدكم نشاطه
فاذا فتر فليقعد د عن انس رضي الله عنه
ان رسول

ان رسول الله صلى عليه وسلم قال لا تشددوا على
انفسكم فيشدد الله عليكم فان قوما شددوا
على انفسهم فشدد عليهم فتلك بقاياهم في
الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها ما
كتبناها عليهم خ م عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان هذا الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا
غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا با
الغدوة والروحة وبشيء من الدلجة وزاد
في رواية والقصد القصد تبلغوا ر طب حب
عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه قال ان الله تعالى يحب ان يؤتى رخصه
كما يحب ان يؤتى عزائمه حذ ر طط خرعن

ابي عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان الله تبارك وتعالى يحب
ان يؤتى رخصه كما يكره ان يؤتى معصيته
معصيته وفي رواية لحزيمة كما يحب ان يتر
ك معصيته طط عن ابي الدرداء رضي
الله عنه وواثلة بن الاسقع وابي امامة
وانس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى
عليه وسلم قال ان الله يحب ان يقبل رخصه
كما يحب عبد مغفرة ربه خ م عن عبد الله
ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهم انه قال
اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول و
الله لاصومن النهار واقومن الليل ما عشت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الذي

تقول

تقول ذلك فقلت له بابي وانت وامي قد
قلت يا رسول الله قال فانك لا تستطيع
ذلك فصم وافطر ونم وقم من الشهر ثلث
ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل
صيام الدهر قلت فاني اطيق افضل من ذ
لك قال فصم يوما وافطر يومين قلت
فاني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما
وافطر يوما فذلك صيام داود عليه الصلوة
والسلام واعدل الصيام ففي رواية افضل
الصيام قلت فاني اطيق افضل من ذلك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا افضل من
ذلك وزاد في رواية فان لجسدك عليك
حقا وان لزوجك عليك حقا وفي اخرى

الم اخبر انك تصوم الدهر وتقرأ القرآن
كل ليلة قلت بلى يا نبي الله ولم ارد بذلك
الا خيرا وفيها قال واقرأ القرآن في كل شهر قال
قلت يا نبي الله انا اطيق افضل من ذلك قال
فاقرأه في سبع لا تزد على ذلك قال فشددت
فشدد علي وقال النبي عليه السلام انك لا تدري
لعلك يطول بك عمرك قال فصرت الى الذي
قال لي عليه السلام فلما كبرت وددت اني كنت
قبلت رخصة نبي الله عليه السلام وزاد في رواية
لا صام من صام الابد ثلثا وزاد في رواية و
كان يقرأ على بعض اهله السبع من القرآن
بالنهار والذي يقرأ يعرضه من الليل ليكون
اخف عليه بالليل واذا اراد ان يتقوى افطر
اياما و

افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهية ان يترك شيئا فارق النبي صلى الله عليه
وسلم وفي لفظ ان رسول الله صلى الله عليه
قال ان احب الصيام صيام داود عليه السلام
واحب الصلوة صلوة داود عليه السلام
كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام
سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما اقوا
ل الفقهاء قال في الاختيار لا يجوز الرياضة
تقليل الاكل حتى يضعف عن اداء الفرائض
قال عليه الصلوة والسلام ان نفسك مطيتك فارفق بها فليس من الرفق ان
تجيعها وتعذبيها لان ترك العبادات لا
يجوز فكذا ما يفضي اليه وقال فيه ايضا

من الرفق

جه كر ترك عباده

الكسب انواع فرض وهو الكسب بقدر
الكفاية لنفسه وعياله وقضاء ديونه
ثم قال فان ترك الاكتساب بعد ذلك
وسعه وقال وان اكتسب ما يدخره لنفسه
وعياله فهو في سعة فقد صح ان النبي عليه
السلام ادخر قوت عياله سنة ومستحب
وهو الزيادة على ذلك ليواسي به فقيرا
او يجازي به قريبا فانه افضل من ذلك التخلي لنفل
~~العبادات لان من فعة النفل تخصه و~~
منفعة الكسب له ولغيره قال عليه السلام
خير الناس من ينفع الناس انتهى وقال في
التاتارخانية يكره ان يجتمع قوم فيعتزلون
في موضع ويمتنعون من الطيبات يعبدون الله

العبادات لان منفعة نحو النفل تخصه

فيه

العبادة

فيه ويفرغون انفسهم لذلك وكسب
الحلال ولزوم الجمعة والجماعة في الامصار
احب والزم فان قلت فيعارض ما ذكرت
ما نقل عن السلف من شدة الرياضات وكثرة
المجاهدات والاجتهاد في العبادات كصيام
الدهر والوصال والقيام في كل الليل والاجتناب
عن المشتبهات والطيبات والختم في كل يوم
مرة او مرتين بل مرات قلت اولا لا معارضة
بين الوحي وغيره حتى يحتاج الى الجواب فعليك
الاخذ بما ثبت بالكتاب والسنة وثانيا انه
يمنع صحة الرواية عنهم اذ لم يقع عنها بحث
وتفتيش بل اكثرها خال عن السند بخلاف الكتاب
والاخبار النبوية فلا مساوات في النقل فكيف

قطعها

يتصور التعارض وثالثا ان تمنع عن
التشديد في العبادة مطلقا يعني ليعنى وهي
الافضاء الى اهلاك النفس واضاعة الحق
الواجب للغير او ترك العبادات او ترك ملا
ومنها وانبئة هي ان نبينا عليه الصلاة والسلام
ارسل رحمة للعالمين وهو مؤيد من عند الله تعالى
فيقوم على ما لا يقوى عليه احاد الامة و
اخشى الناس من الله تعالى واتقاهم واعلمهم
بالله تعالى فلا يتصور ذلك منه البخل وترك
النصح ولا التواني والتكاسل ولا الجهل في امر الدين
فلو كان في العبادات والقرب من الله
تعالى طريق افضل وانفع غير ما هو عليه له
لفعله او بينه ووجب علينا فنجزم قطعا ان جميع

ما هو عليه

ما هو عليه افضل وانفع واقرب الى معرفة
الله تعالى ورضاه من كل ما عداه فيحمل ما روي
عنهم على انهم انما فعلوا ذلك التشديد اما
مداوات لامراض القلوب ولكون العبادات
عادتا وطبعا لهم كالغذاء الصحيح فتلذذون
بها بلا اضاعة حق ولا ترك مداومة ولاعتقاد
انه افضل لما كان عليه افضل البشر وقاله واما
نبينا عليه السلام فقد بلغ الدرجة العليا من الكمال
وهي ان لا يمنع عن توجه القلب بشيء لا التكلم
مع الخلق ولا الاكل والشرب والنوم والملامسة
لنساء ويكون الخلطة والعزلة عنده سواء فاقتصاره
عليه السلام على بعض العبادات الظاهرة لكونها
افضل له ولامته وتلذذه عليه السلام دائم لا يحقق

بالعبادات الظاهرة وقد بلغ بعض المشايخ
إلى حيث كان له حظ من هذه الدرجة حتى
قال من رآني في البداية زنديقًا ومن رآني قبل
صار صديقًا حيث كان في نهايته يقتصر من
العبادات الظاهرة على الفرائض والواجبات
والسنن ويأكل ويشرب وينام كالعوام
وفي بدايته يجتهد ويرتاض فمن رأى اجتها
ده يجتهد كاجتهاده حتى يصير صديقًا و
من رآه في نهايته ينكر الاجتهاد والتطوع
اصلاً فيخاف عليه الكفر ولو تأملت فيما
كتبنا سابقًا وما نقل عنهم حق التأمل وجدت
في الاكثر ما اشارة إلى هذا فيخلو ما نقل عن
السلف من التعدد بين الطريقين المذكورتين و

هذا

وهذا هو المحل الصحيح هو الحق الصريح فلا تفرط
في حقهم ولا تفرط وابتغ بين ذلك سبيلا وقل
الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله
الباب الثاني في من الامور المهمة في الشريعة المحمدية وفيه ثلثة
نبين كلا منها بتوفيق الله تعالى في فصل على حدة الفصل
الأول في تصحيح الاعتقاد وتطبيقه لمذهب أهل السنة
والجماعة وجملته ان الله تعالى واحد لا يشبهه شيء ليس
بجسم ولا عرض ولا جوهر ولا مصور ولا متناه ولا متحيز
ولا يطعم ولا يشرب ولم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
ولا يتمكن بمكان ولا يجري عليه زمان وليس له
زمان في جهة من جهات الستة ولا هو جهة منها و
لا يجب عليه شيء ولا يحل فيه حادث حكيم لا يفعل
شيئًا الا بحكمة وفائدة فعال لما يريد بلا ايجاب

منزه عن صفات النقصان كلها متصف بصفات
الكمال كلها وليس له كمال متوقع قديم ازلي ابدي
له صفات قديمة قائمة بذاته لا هو ولا غيره هي
الحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر والارادة والتكوين
والكلام الذي ليس من جنس الحروف والاصوات
والقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ورؤية الله تعالى
بالابصار جائزة في العقل واجب بالنقل في دار
الآخرة فبلا في مكان ولا على جهة من مقابلة واتصال
شعاع وثبوت مسافة والعالم بجميع اجزائه
وصفاته وافعال العباد خيرها وشرها حادث
بخلق الله تعالى ولا خالق غيره وتقديره وعلمه وارادته
وقضائه وللعباد اختيارات لافعالهم بها
يثابون وعليها يعاقبون والحسن منها برضاء

الله تعالى

تعالى ومحبته والقبيح منها ليس بهما والثواب فضل من
الله تعالى والعقاب عدل منه غير ايجاب ولا وجوب عليه
ولا استحقاق من العبد والاستطاعة مع الفعل و
تطلق على سلامة الاسباب والآلات وصحة التكليف
تعتمد عليها ولا يكلف العبد بما ليس في وسعه والمقتول ميت
باجله والاجل واحد والحرام رزق وكل يستوفي رزق
نفسه لا يأكل رزق غيره ولا غيره رزقه وعذاب القبر
للكافرين ولبعض عصاة المؤمنين وتنعيم الاهل الطاعة
فيه بما يعلمه الله تعالى ويريده وسؤال منكر ونكير والبعث
والوزن والكتاب والسؤال والحوض والصراط و
وشفاعة الرسل والاخيار لاهل الكبائر وغيرهم والجنة
والنار الموجودتان الان الباقيتان ولا تفنيان
ولا اهلهما والمعراج لرسول الله تعالى صلى الله عليه وسلم

في اليقظة بشخصه من المسجد الحرام إلى المسجد الا
قصى ثم إلى السماء ثم إلى ما شاء الله تعالى من العلى
وما أخبره النبي عليه السلام من أشراط الساعة
من خروج دجال ودابة الارض ويأجوج ومأ
جوج ونزول عيسى عليه السلام من السماء و
طلوع الشمس من مغربها ونحو ذلك كله حق
والكبيرة لا تخرج العبد المؤمن من الايمان ولا تد
خله في الكفر ولا تخلده في النار ولا تحبط طاعته والله
تعالى لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن
يشاء ويجوز العقاب على الصغيرة ولو مع اجتناب
الكبائر والعفو عن الكبيرة ولو بلا توبة والله تعالى
يجيب الدعوات ويقضي الحاجات تفضيلا والايمان
والاسلام واحد وهو تصديق النبي عليه السلام في

جميع ما علم

جميع ما علم بالضرورة مجيئه به والاقرار به والا
عمال خارجة عن حقيقته فلا يزيد ولا ينقص و
يصح ان يقول من وجد فيه أنا مؤمن حقا ولا
ينبغي ان يقول أنا مؤمن ان شاء الله تعالى والايمان
بها المعنى مخلوق لنبي وأما من حيث هداية الرب
لعبده الى معرفته فغير مخلوق وايمان المقلد
صحيح ولكنه اثم بترك الاستدلال وفي ارسال الانبياء
والرسل بالمعجزات والكتب المنزلة عليهم من الله الى
البشر حكمة بالغة مبرؤون عن الكذب والكفر
مطلقا وعن الكبائر والصغائر المنفرة كسرقة
لقمة وتطفيف حبة وتعمد الصغائر وغيرها بعد
البعثة واولهم آدم عليه السلام وآخرهم وا
فضلهم محمد عليه السلام ولا يعرف عددهم يقينا ولا

يبطل رسالتهم بموتهم وهم افضل من الملائكة
الذين هم عباد الرحمن مكرمون لا يسبقونه بالقول
وهم بامره يعملون لا يوصفون بمعصية ولا بذ
كورة ولا انوثة ولا يأكل ولا يشرب ولوا
زمهما ورسل الملائكة افضل من عامة البشر
الذين هم افضل من عامة الملائكة وكرامات
الاولياء حق من قطع المسافة البعيدة في المدة
القليلة وظهور الطعام والشراب و
اللباس عند الحاجة والطيران في الهواء والمشي
على الماء وكلام الجماد والعجماء وغير ذلك
ويكون ذلك لرسوله معجزة ولا يبلغ درجة
النبي ع م ولا الى حيث يسقط عنه الامر والنهي و
وافضلهم ابو بكر الصديق ثم عمر الفاروق ثم عثمان

ذو النورين

ذو النورين ثم علي المرتضى وخلافتهم على هذا
الترتيب ايضا ثم سائر الصحابة ونكف عن ذ
كرهم الا بخير ونشهد بالجنة للعشرة المبشرة و
فاطمة والحسن والحسين وغيرهم ممن بشرهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا لغيرهم بعينه ثم التا
بعون والمسلمون لا بد لهم من امام قادر على
تنفيذ الاحكام مسلم حر مكلف طاهر قر
يشي ولا يشترط ان يكون هاشميا ولا معصوما
ولا افضل زمانه ولا ينعزل بفسق وجور ويجوز
الصلوات خلف كل بر وفاجر ويصلى عليه ويجوز
المسح على الخفين في الحضر والسفر ولا نحرم نبيذ التمر
ان لم يكن مسكرا وفي دعاء الاحياء للاموات وصدقتهم
عنهم نفع لهم وفضل الاماكن حق والعلم افضل

من العقلاء واطفال المشركين لا يدرى انهم فى الجنة ام فى النار
والكفرة حفظة والمعدوم ليس بشئ والسحر واقع
واصابة العين جائزة وكل مجتهد نصيب ابتداء بالا
النظر الى الدليل وقد يخطئ فى الانتهاء بالنظر الى الحكم لان
الحق واحد معين والنصوص تحمل على ظواهرها ان امكنت
والعدول عنها الى معان يدعيها الباطنية رد والنصوص
واستحلال المعصية والاستخفاف بالشريعة واليأس
من رحمة الله تعالى والامن من عذابه وصحبة وتصديق
الكاهن فيما يخبر به من الغيب كله كفر قال فى التاتارخا
نية من جحد وصفة من صفات الله تعالى فهو كافر
وفيها سئل عن قوم ذات بارى جلت قدرته محل حوادث
ميكويند ما حكمهم قال كافر شوند بى شك وفيها
سئل عن قال بان الله تعالى عالم بذاته ولا نقول له

القدرت

القدرة وهم المعتزلة هل يحكم بكفرهم اصلا قال يحكم
بكفرهم بانهم ينفون الصفات ومن نفى الصفات
فهو كافر وفيها ان المعتقد ان الله تعالى جلا وعلى الجهة
يكفر وفيها ومن قال بانه الله تعالى جسم كالاجسام
فهو مبتدع وليس بكافر وفيها ومن قال الله تعالى عالم
فى السماء ان اراد به المكان كفر وان اراد به الحكاية عما
جاء فى ظاهر الاخبار لا يكفر وان لم يكن له نية يكفر عند اكثرهم
اكثرهم وفى التجنيس وهو الاصح وعليه الفتوى وفيها لو قال
وفيها قال از تو خالى نه نور وفى التجنيس هيچ
مكانى فهذا كفر وفيها رجل قال علم خدا در همه مكانه
است هذا خطاء وفى النصاب والصواب ان يقول
كل شئ معلوم لله تعالى وفيها رجل وصف الله تعالى
بالفوق او بالتحت فهذا تشبيه وكفر وفيها رجل قال

يجوز ان يفعل الله تعالى فعلا لا حكمة فيه يكفر لانه وصف
الله تعالى بالسفه وهو كفر وفيها لو قال خداى بود وهيچ
نبود وباشد وهيچ نباشد فقد قبل الشرط الثاني من
كلام الملاحدة فان ظنهم ان الجنة وما فيها من
الحور العين للفناء وهو كفر عند البعض المشايخ وخطأ
عظيم عند البعض وفيها ان من انكر القيامة او الجنة او
النار او الميزان او الحساب او الصراط او الصحايف المكتوب فيها
اعمال العباد يكفر وفيها ومن قال ان الميزان عبارة عن
العدل فقط ولا يكون ميزان يوزن به الاعمال فهو
مبتدع ومن انكر عذاب القبر فهو مبتدع ومن انكر شفاعة
الشافعين يوم القيمة فهو كافر وفيها ومن قال
بتخليد اصحاب الكبائر في النار فهو مبتدع وفيها ولو انكر
رؤية الله تعالى بعد الدخول في الجنة يكفر وكذلك

لو قال

لو قال لا اعرف عذاب القبر فهو كافر وفيها
يجب اكفار القدرية في نفيهم كون الشر بتقدير
الله تعالى وفي دعويهم ان كل فاعل خالق فعل
نفسه ويجب اكفار الكيسانية في اجازتهم البدء على الله
تعالى ويجب اكفار الروافض في قولهم برجوع الا
موات الى الدنيا وبتناسخ الارواح وانتقال روح
الاله الى الائمة الالهية وبقولهم بخروج امام باطن
وتعطيلهم الامر والنهي الى ان يخرج الامام
الباطن وبقولهم ان جبرائيل عليه السلام غلط في
الوحي الى محمد صلى الله عليه وسلم دون علي بن ابي
طالب وهؤلاء القوم خارجون عن الملة الا
سلام واحكامهم احكام المرتدين ويجب اكفار الخوارج
في اكفارهم جميع الامة وفي اكفارهم علي ابن ابي طالب

وعثمان ابن عفوان وطلحة وزبير وعايشة رضي
الله عنهم ويجب اكفار اليزيدية في انتظار نبي من
ينسخ ملة محمد عليه الصلوة والسلام ويجب اكفار
النجارية في نفيهم صفات الله تعالى وفي قولهم ان
القرآن جسم اذا كتب وعرض اذا قرئ ومنها و
ان اختلف الناس في اكفارهم المجبرة فمنهم من
اكفر ومنهم من ابى اكفارهم والصواب اكفار من
لم ير للعبد فعلا اصلا ويجب اكفارهم في قوله ان
الاله غير مجبر وانه حي قادر مختار وانه ليس
بمتحرك ولا ساكن ولا يجوز عليه شيء من الاوصاف
الجائزة على الاجسام ويجب اكفار قوم من
المعتزلة بقولهم ان الله تعالى لا يرى شيئا
ويجب اكفار الشيطانية الطاق قوله ان الله تعالى

لا يعلم

يعلم شيئا الا اذا اراد وقدرت ومنها من يقول
بقول جهم فهو خارج عندنا من الدين فلا نصلي
عليه ولا نتبع جنازته واما صنف القدرية الذين
يردون العلم فكذلك عندنا وتفسيره العلم انهم
يقولون ان الله تعالى يعلم كل شيء عند كونه
وكذلك كل شيء يكون عند كونه ولما شيء
الذي لم يكن فانه لا يعلم حتى يكون فهؤلاء كفا
لا نتزوج من بناتهم ولا نزوجهم ولا نتبع جنا
تهم واما المرجئة فان صنفا منهم يقولون نرجي
امور المؤمنين والكافرين الى الله تعالى فيقولو
ن الامر فيهم الى الله تعالى يغفر لمن يشاء من
المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء و
يقولون له الآخرة والاولى فكما نرى يعذب

من يشا من الكافرين وكذلك الضرب الاخر الذين
منه عدل فكذلك في الاخرة فيستوون حكم الا
خرة والاوبا فهؤلاء ضرب من المرجئة
وهم كفار وكذلك الضرب الاخر الذين
يقولون حسناتنا متقبلة وسيئاتنا مغفو
رة والاعمال ليست بفرايض ولا يقرون
بفرايض الصلوة والزكات والقيام وسا
ير الفرايض ويقولون هذه فضايل من عمل
فحسن ومن لم يعمل فلا شئ عليه فهؤلاء ايضا
كفار واما المرجئة الذين يقولون لا نتوبا
للمؤمنين المذنبين ولا نتبرا منهم فهؤلا
لا مبتدعة ولا نخرجهم بدعتهم من الايمان الى
الكفار اما المرجئة الذين تقولون ترجي
للمؤمنين

امر المؤمنين الى الله تعالى فلا نشهد لهم جنته
ولا نارا ولا نتبرا منهم ونتولاهم في الدين فهم على
السنة فالزم قولهم وخذ به واما الخوارج فمن
لم يرد قولهم شيأ من كتاب الله تعالى وكان
خطاؤهم على وجه التاويل بنياء يقولون ان الاعمال
ايمان يقولون ان الصلوة ايمان وكذلك ال
الصوم والزكات وكذلك جميع الفرايض
والطاعات فمن اتى بالايمان بالله تعالى وملائكته
وكتبه ورسله واليوم الاخر جميع الطاعات فهو
مؤمن ومن ترك شيا من الطاعات كفر يقولون
الزاني يكفر حين يزني وشارب الخمر يكفر حين يشرب
وكذا يقولون في جميع ما نهى الله تعالى عنه
يكفرون الناس بترك العمل فهؤلاء اعتاوكون

واخطاؤا فهم مبتدع فاياك وقولهم ولا
تقل بقولهم واجتنبهم واخذعهم وفارقهم
وخالفهم واما من لم ير المسح على الخفين
فقد رغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو عندنا مبتدع فلا تتخذه اماما في صلوتك
ولا توقره ولا تتخلف اليه فانه صاحب بدعة
انتهى فعليك ايها السالك الجد والتشمر في
تحصيل اليقين بمذهب اهل السنة والجماعة والا
ذعان به وغاية التيقظ والتنبه والتضرع
والاستعانة بالله تعالى حتى لا تزل قدمك ولا
يزول اعتقادك باضلال مضل وتشكيك
مشكك فانا قد سمعنا عن بعض متصوفة زماننا
حكى عن شيخه ان واحدا من اقربائه يرى الله تعالى

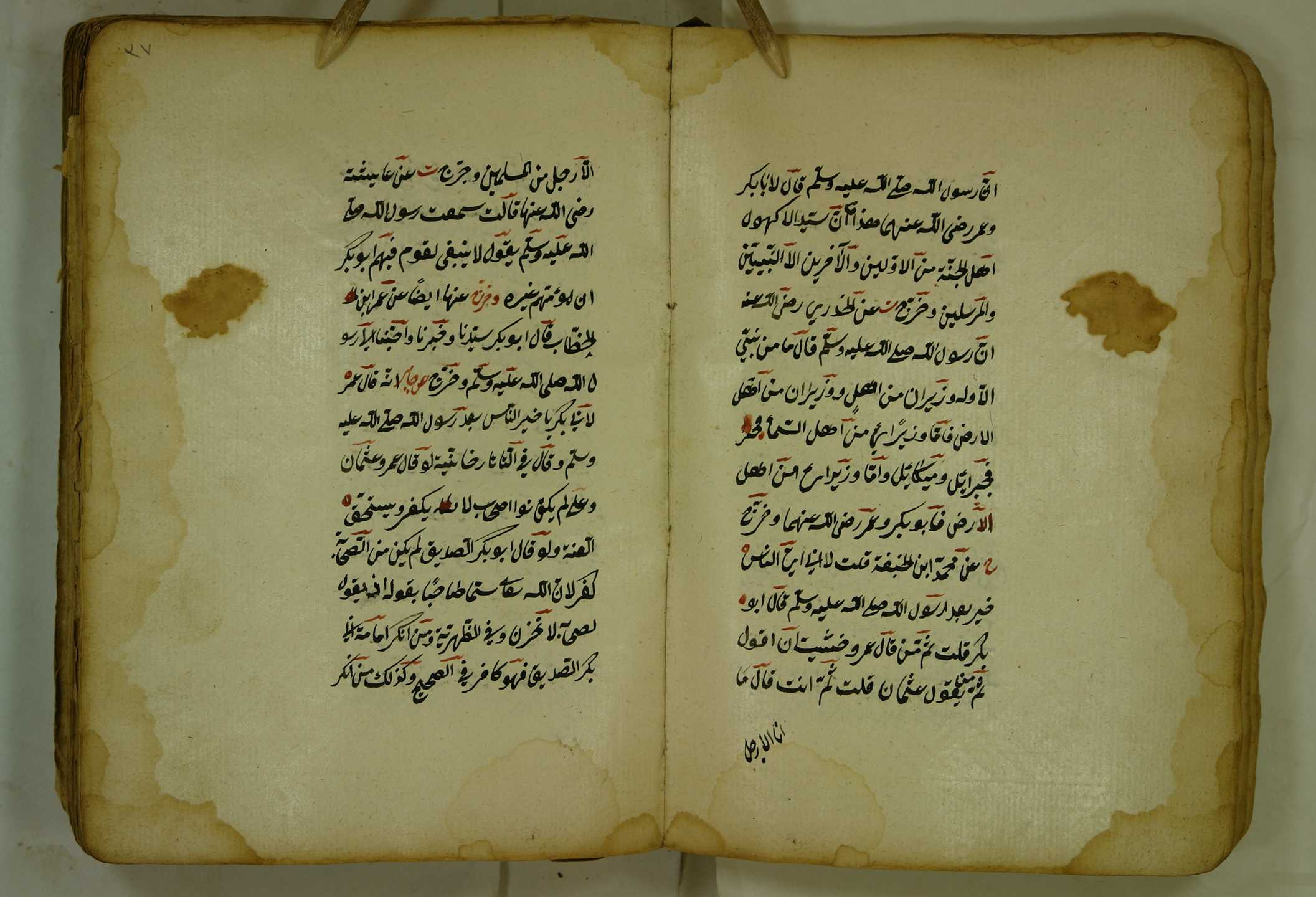
في كل يوم

في كل يوم مرة او مرتين وان موسى عليه السلام
مع كونه كليم الله تعالى لم يتيسر له ذلك و
قيل له لن تراني وهذا الكلام ربما يسمعه ال
الغافل بغتة فيظن انه صحيح او يشك في
صحته وهذا تفضيل لغير النبي على موسى عليه
السلام بل على جميع الانبياء فان رؤية الله
تعالى اعلى المراتب واللذات ولم يتيسر لاحد
في الدنيا سوى نبينا في ليلة المعراج وقد
اختلف فيه وقد عرفت فيما سبق ان اعتقا
د اهل السنة والجماعة ان الولي لا يبلغ در
جة النبي عليه السلام فضلا عن تجاوزها وقد
ذكر في شرح المواقف وشرح المقاصد ان
الاجماع منعقد على ان الانبياء افضل من الا

الاولياء وذكر في شرح العقائد ان تفضيل الولي
على النبي كفر وضلال كيف وهو تحقير النبي
عليه السلام وخرق للاجماع وسمعت عن
بعض الحلولية ان ما عدا محمد عليه السلام من الا
نبياء عليهم السلام لم يبلغوا مرتبة الاسم التابع
بل وقعوا في السادس ولم يتجاوز وانا قد جاوزناه
وهذا مثل الاول وقال ان ابا بكر رضي الله عنه لم يبلغ
مرتبة الارشاد وانا تجاوزت مرتبة الاصحاب رضي الله
عنهم وهذا قدح في افضل الاولياء وطعن في افا
ضل هذه الامة بل في سيدنا وسيد الاولين والآخرين
رسول الله وحبيب رب العالمين وقد خرج م
عن ابن عمران ابن الحصين وابن مسعود رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس قرني ثم الذين يلونهم

ثم الذين

ثم الذين يلونهم وفي رواية ثم يتفشى كذب فلا نه
يعتمدوا اقوالهم وافعالهم وقد خرج م عن
عائشة رضي الله عنها انه سئل رجل النبي اي الناس
خير قال القرن الذي انا فيه ثم الثاني ثم الثالث
وخرجا عن الخدري رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فان احدكم لو
انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا
نصيفه وخرج ت عن عبد الله ابن مغفل سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله الله في اصحابي لا
تتخذهم غرضا من بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم
ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم
فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله
فيوشك ان ياخذه وخرج ت عن انس رضي الله



ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابا بكر
وعمر رضي الله عنهما هذان سيدا كهول
اهل الجنة من الاولين والآخرين الا النبيين
والمرسلين وخرج ت عن الخدري رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من نبي
الا وله وزيران من اهل السماء ووزيران من اهل
الارض فاما وزيراي من اهل السماء فجبر
فجبرائيل وميكائيل واما وزيراي من اهل
الارض فابو بكر وعمر رضي الله عنهما وخرج
ح عن محمد ابن الحنفية قلت لابي اي الناس
خير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو
بكر قلت ثم من قال عمر وخشيت ان اقول
ثم يقول عثمان قلت ثم انت قال ما

انا الا رجل

الا رجل من المسلمين وخرج ت عن عائشة
رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر
ان يؤمهم غيره وخرج عنها ايضا عن عمر ابن
الخطاب قال ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسو
ل الله صلى الله عليه وسلم وخرج عن جابر انه قال عمر
لابي بكر يا خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال في التاتارخانية لو قال عمر وعثمان
وعلي لم يكونوا اصحابا لا يكفر ويستحق
اللعنة ولو قال ابو بكر الصديق لم يكن من الصحابة
يكفر لان الله تعالى سماه صاحبا بقوله اذ يقول
لصاحبه لا تحزن وفي الظهيرية ومن انكر امامة ابي
بكر الصديق فهو كافر في الصحيح وكذلك من انكر

خلافة عمر في اصح الاقوال انتهى الفصل
الثاني في العلوم المقصودة لغيرها وهي
ثلثة انواع مأمور بها ومنهي عنها ومندوب اليها
النوع الاول في المأمور بها وهو صنفان الص
الصنف الاول في فروض العين وهو علم الحال
قال الله تعالى فسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا
تعلمون وخرج مح عن انس رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طلب
العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة وفي التعليم
للمتعلم ويفترض على المسلم طلب ما يقع له في
حاله في اي حال كان فانه لا بد له من
الصلوة فيفترض عليه علم ما يقع له في صلاته
بقدر ما يؤدي به فرض الصلوة ويجب عليه

بقدر ما

بقدر ما يؤدي به الواجب لان ما يتوسل به الى اقامة
الفرض يكون فرضا وما يتوسل به الى اقامة الواجب
يكون واجبا وكذلك في الصوم والزكوات ان كان
له مال والحج ان وجب عليه وكذلك في البيوع ان كان
يتجر انتهى ثم قال وكل من اشتغل بشيء في المعاملات
والحرف يفترض عليه علم التحرز عن الحرام فيه وكذلك
يفترض عليه علم احوال القلب من التوكل والا
نابة والخشية والرضا فانه واقع في جميع
الاحوال انتهى ثم قال وكذلك في سائر الاخلاق
نحو الجود والبخل والتواضع والعفة والاسراف و
التقصير وغيرها فان الكبر نحو الجود والبخل والجبن
والجراءة والتكبر والبخل والجبن والاسراف حرام
ولا يمكن التحرز عنها الا بعلمها وعلم ما يضادها

فيفترض على كل انسان علمهما انهما حاصله ان العلم ببعض
المعلوم فان فرضا او حراما ففرض وان وجبا او مكروها
فواجب وان سنة فسنة وان نفلا فنفل ومن ذلك
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر غير ان ايجابها على سبيل الكفاية
وعلم الحال على سبيل العين ومنه اعتقاد اهل السنة والجماعة
الذي سبق ذكره وتنويره بالاستدلال للخروج عن التقليد
التقليد **الصنف الثاني** في فرض الكفاية وهو ما يتعلق
بحال غيره اعني الفقه كله وعلم التفسير والحديث والاصولين
والقراءة واما الحساب فمحتاج اليه في كثير من المسائل
خصوص الفرائض فلذا قالوا هو ربع العلم لانه نصف
الفرائض فلا يبعد ان يكون فرض كفاية وصرح الامام
العصام الغزالي في الاحياء واما علوم العربية ففي
بستان العارفين اعلم ان العربية لها فضل

على سائر الالسنة فمن تعلمها او علم غيره فهو
ماجور لان الله تعالى انزل القرآن بلغة
العرب فمن تعلمها فانه يفهم به ظاهر القرآن
ومعاني الاخبار انتهى والذي يقتضيه الاصل
اعني ان ما يتوسل به الى الفرائض فرض وكذا في الوا
جب وغيره كونها فرض كفاية لان العلوم
الشرعية متوقفة عليها **النوع الثاني في المنهي**
وهو ما زاد على قدر الحاجة في علم الكلام وعلم النجوم اما الا
ول فقد قال في الخلاصة تعلم علم الكلام والنظر فيه والمناظرة
وراء قدر الحاجة منهي عنه وقال في البزازية ودفع الخصم
واثبات المذهب يحتاج اليه وفي التاتارخانية وفي النوا
زل قال ابو حنيفة رضي الله عنه بلغني ان حماد بن ابي
حنيفة كان يتكلم في علم الكلام فنهاه عن ذلك ابو

ابو حنيفة رحمه الله عليه فقالت له ابنته قد رايتك تتكلم في
علم الكلام فما بالك تنهاني عنه قال يا بنيتي كنا نتكلم
وكل واحد منا كان الطير على رأسنا مخافة ان نزل
وانتم تتكلمون اليوم وكل واحد يريد ان يزل صاحبه
واراد ان يكفر صاحبه ومن اراد ان يكفر صاحبه فقد
كفر قبل ان يكون صاحبه كافرا وعن ابو الليث الحافظ وهو كان
سمرقندي متقدما في الزمان على الفقيه ابي الليث
قال من اشتغل بالكلام محي اسمه عن العلماء وعن ابي
حنيفة رحمه الله عليه قال يكره الخوض في الكلام ما لم
يقع شبهة فاذا وقعت شبهة وجب فيها التنزه لكن
يكون على شاطئ البحر ينبغي ان لا يوقع نفسه في البحر
فان وقع وجب عليه اخراجه انتهى **اقول** ان دانه
فرض كفاية لكن لا ينبغي ان يعلمه او يتعلم الا الحكيم

ذكي متدين محتو ولا يخفى عليه الحيل لاهل المذ
هب الباطلة **واما الثاني ففي سنن** ابي داود
عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعا من اقتبس علما من
النجوم مقدار ما ~~يعرف به الحساب فلا بأس به~~ اقتبس
شعبة من السحر زاد ما زاد وقال في الخلاصة وتعلم
علم النجوم قدر ما يعلم مواقيت الصلوة والقبلة
لا بأس به والزيادة حرام انتهى وفي بستان العا
رفين ولو تعلم علم النجوم مقدار ما يعرف به الحساب
فلا بأس به ولا يزيد عليها اذا تعلم مقدار ما يعرف
القبلة وامر الحساب انتهى وفي تعليم المتعلم وعلم
النجوم بمنزلة المرض فتعلمه حرام لانه يضر ولا
ينفع والهرب عن قضاء الله تعالى وقدره غير
ممكن انتهى فما هو الحرام من علم النجوم ما يتعلق
بالاحكام كقولهم اذا وقع كسوف وخسوف

جامعة الملك سعود [illegible]

اوزلزلة او نحوهما في زمان كذا سيقع كذا و

اما معرفة القبلة والمواقيت فتحصيل بالعلم

المسمى بالهيئة فلما كانا شرطي اداء الصلوة يلزم

معرفتها بالتحري والامارات وهذا العلم من

جملة اسباب التحري ومعرفته في زالاشتغال و

اما ان يجب فلا اذ الانحصار للاسباب فيه ولا

يلزم اليقين فيها بل يكفي الظن وانه يحتاج الى ذكا

وقوة حدس وخيال وجد كثير فلا يقع المكلف

التكليف لكل احد اذ لا يكلف الله نفسا

الا وسعها وايضا يحتاج معرفة القبلة الى

معرفة عرض كل بلد وطوله ولا يمكن تلك الا

بتقليد من لم يعرف عدالته فلا يوجب العمل واما

سائر علوم الفلاسفة فالمنطق داخل في الكلام و

الهندسة مباح والالهيات ما يخالف منها

الشرع

ما يخالف منها الشرع جهل مركب لا يجوز

تحصيله والنظر فيه الا على وجه الرد وقد استقصى في اد

الكلام ابطال الطبيعيات الطبيعيات ما خالف منها

الشرع فمبني على الالهيات وقد عرفت حالها

وما لم يخالف لم يمنع عنه واما التمر و المنيرنجات

ونحوهما من الشرور والمعاصي فيجوز تعلمها

للاحتراز عنها كما قيل عرفت الشر لا للشر لكن

لتوقيه ومن لم يعرف الشر يقع فيه واما المناظرة

والجدلية فيها ففي الخلاصة النحوية والحيلة في

المناظرة ان تكلم متعلما مسترشدا او تكلم على الانصاف

بلا تعنت يكره وكذا اذا تكلم غير مسترشد لكن على الا

نصاف بلا تعنت فان تكلم مع من يريد التعنت ويريد ان

يطرحه لا يكره ويحتال بكل حيلة ليدفع عن نفسه لان

حيلة لدفع التهمة مشروعة قال سمعت القاضي
الامام يقول ان اراد تخجيل الخصم يكفره قال رايت
في موضع اخر يعني من لا يكفره ويحتج عليه الا كفر
انتهى والاولى في زماننا ان لا يناظر احدا اذ قلما
يوجد من يريد اظهار الصواب **النوع الثالث**
في المندوب اليها وهي معرفة فضائل الاعمال و
نوافلها وسننها ومكروهاتها وفرض الكفاية
فيما وجد القائم بها والتعمق والتوغل في ادلة
فروض العين والكفاية ووجوهها ومنها
الطب قال بستان العارفين يستحب للرجل ان
يعرف من الطب مقدار ما يمتنع عما يضر بدنه
انتهى لا يجب لان التداوي لا يجب قال في الخلاصة
رجل استطلق بطنه او رمدت عيناه فلم يعا

حتى

يعالج حتى اضعف ومات لا اثم عليه وفرق بين
هذا وبين ما اذا صام ولم ياكل وهو قادر حتى
ياثم والفرق ان الاكل مقدار قوته فرض لان فيه
شبعا بيقين فاذا ترك كان متلفا لنفسه و
كذلك المعالجة لان الصحة بالمعالجة غير معلوم
وقال في فصول العمادي **اعلم ان الاسباب** المزيلة
للضرر تنقسم الى مقطوع به كالماء المزيل لضرر
العطش والخبز المزيل لضرر الجوع والى مظنون كا
لفصد والحجامة وشرب المسهل وسائر ابواب الطب
اعني معالجة البرودة بالحرارة ومعالجة الحرارة
بالبرودة وهي الاسباب الظاهرة في الطب
والى موهوم كالكي والرقية اما المقطوع فليس
تركه من التوكل بل تركه حرام عند خوف الموت وا

واما الموهوم فشرط التوكل تركه اذ به و
صف رسول الله صلى الله عليه وسلم المتوكلين و
كذلك في حديث بلغنا عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما رواه ابن مسعود رضي الله
عنهما انه عليه السلام قال اريت الامم بالموسم فرا
يت امتي قد ملاء السهل والجبال فاعجبني كثر
تهم وهيئاتهم فقيل لي ارضيت قلت نعم قال و
مع هولاء سبعون الفا يدخلون الجنة
بغير حساب قيل من هم يا رسول الله قال الذين لا
يكتوون ولا يرقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون
فقام عكاشة فقال يا رسول الله ادع الله
ان يجعلني منهم فقال عليه السلام اللهم اجعله
منهم فقام اخر فقال يا رسول الله صلى الله عليه

وسلم

ادع الله ان يجعلني منهم فقال عليه السلام سبقك
بها عكاشة و وصف رسول الله
صلى الله عليه وسلم للمتوكلين بترك الكي والرقية
والتطير واقوا[ها] الكي ثم الرقية والتطير اخرو
رجاتها والاعتماد عليها والاتها لا اليها غاية
التعمق في ملاحظة الاسباب واما الجو الدرجة الا
المتوسط وهي المظنونة كالمداواة بالاسباب الظا
هرة عند الاطباء ففعله ليس مناقضا للتوكل
بخلاف الموهوم وتركه ليس محظورا بخلاف
المقطوع بل يكون افضل من فعله في بعض الاحوال
وفي حق بعض الاشخاص فهو على درجة بين
الدرجتين انتهى اقول مراده بالتوكل كما له اذ
اصله فرض وهو يفقدان لا خالق ولا مو[ثر]

ولا مؤثر في الا الله تعالى فالشفاء ليس الا منه تعالى
وانه جرت عادته تعالى على ربط المسببات بالاسباب
فالتسبب بالاسباب على هذا الاعتقاد لا ينافي هذا
التوكل مظنونة او موهومة ولو لم يعتقد هذا بل
اعتقد ان الشفاء من الدواء فالمظنون بل
المتيقن مناقض لهذا التوكل ايضا واما كمال التوكل
فالاعتماد والاتكال على الله تعالى بلا استقصاء ولا
تعمق في ملاحظة الاسباب فهو مستحب بنا قطعة
التسبب بالسبب الموهوم فترك الكي والرقي واما
لهما مستحب لا واجب قال في بستان العارفين واما
الاخبار التي وردت في النهي فانها منسوخة الا
يرى الى ما روى جابر رضي الله عنه ان النبي عليه السلام
نهى عن الرقي وكان عند آل عمرو ابن حزم رقية يرقون

بها من

يرقون بها من العقرب فاتوا النبي عليه وسلم فعرضوا
عليه وقالوا انك نهيت عن الرقية فقال ما ارى
باسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل
ويحتمل ان النبي عليه السلام عن الذي يرى العافية في
الدواء بسبب نفسه اذا عرف ان العافية من
الله تعالى والدواء سبب لا بأس به وقد جاءت الآثار في
الاباحة الا يرى ان النبي عليه السلام لما جرح يوم احد
ارى جرحه بعظم قد بلا وروي ان رجلا من الا
نصار رمي في الاكحل بمشقص فامر به النبي عليه السلام
كان يرقي بالمعوذتين والآثار فيه اكثر من ان تحصى
انتهى ثم ان عد الكي من الموهوم ليس بكل بل
قد يكون من المظنون بل من المتيقن فلهذا
فامر بالحسم في قطع يد السارق لئلا يفضي الى الهلاك

وعن التطير من الموهوم يوم الجمعة كره نفعه
بل هو حرام اختلف في كونه كفرا وكره قا
ضيخان وغيره فظهر ان الطب ليس بفرض
بل مستحب عندنا وقال الامام الغزالي رح في الاحيا
انه فرض كفاية فاذا فرغ السالك عن فرض العين
ووجد من يقوم بفرض الكفاية اولم يوجد فحكمه
ايضا فله الخيار ان شاء اقبل العلم المندوب اليه
فهذا افضل من الاول الايات وعلم ادم الاسما
كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال انبوئني باسما
هؤلاء ان كنتم صادقين قالوا سبحانك لا
علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم قال
يا ادم انبئهم باسمائهم فلما انبأهم باسمائهم
قال الم اقل لكم اني اعلم غيب السموات والار

والارض واعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون و
من يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وما يعلم تا
ويله الا الله والراسخون في العلم يقولون امنا
الاية شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واول
العلم قائما ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون
الكتاب وبما كنتم تدرسون وقل رب زدني
علما وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها
الا العالمون ان في ذلك لايات للعالمين انما
يخشى الله من عباده العلماء قل هل يستوي الذين
يعلمون والذين لا يعلمون يرفع الله الذين امنوا
منكم والذين اوتوا العلم درجات الاخبار
عن كثير بن قيس رضي الله عنه انه قدم رجل من المدينة
على ابي الدرداء رضي الله عنه وهو بدمشق قال

فقال اقدمك يا اخي قال حديث بلغني انك
تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اما
اجيت لحاجة قال لا قال ما قدمت لتجارة
قال لا قال ما جيت الا الطلب هذا الحديث قال
فاني قد سمعت رسول الله صلعم يقول من سلك
طريقا يبتغي فيه علما سلك الله به طريقا الى الجنة وان
الملائكة تضع اجنحتها رضى لطالب العلم وان العالم
ليستغفر له من في السماوات ومن في الارض حتى ال
الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل
القمر على سائر الكواكب ان العلماء ورثة الانبياء
ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما انما و
رثوا العلم فمن اخذه فقد اخذ بحظ وافر
طب عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال قال

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل العبادة
الفقه وافضل الدين الورع طط عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلعم انه قال
قليل العلم خير من كثير العبادة طط عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
جاءه اجله وهو يطلب العلم لقي الله تعالى
ولم يكن بينه وبين النبيين الا درجة النبوة
طك عن ثعلبة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الله تعالى للعلماء يوم
القيامة اذا قعد على كرسيه لفصل عباده اني لم
اجعل علمي وحلمي فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم ولا ابا
لي عن ابي امامة رضي الله عنه قال رسول الله صلى
يجاء بالعالم والعابد فيقال للعابد ادخل الجنة و

ويقال للعالم قف حتى تشفع للناس صف عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال رسول الله صلعم
فضل العالم على العابد سبعون درجة ما
بين كل درجتين حضر الفرس سبعين عاما وذلك
لان الشيطان يبتدع البدعة للناس فيبصرها
العالم فينهى عنها والعابد مقبل على عبادة ربه لا
يتوجه لها عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
طرهق
عليه السلام ما عبد الله تعالى بشيء افضل من
فقه في دين الله تعالى ولفقيه واحد اشد على الشيطان
من الف عابد ولكل شيء عماد وعماد الدين
الفقه وقال ابو هريرة لان اجلس ساعة فا
فقه احب الي من احياء ليلة القدر وفي رواية الى
الصبح عن ابي امامة رضي الله عنه انه ذكر لرسول

الله

الله صلعم رجلان احدهما عابد والآخر عالم
فقال فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم
ثم قال رسول الله صلعم ان الله تعالى وملائكته
واهل السموات والارض حتى النملة في جحرها
والحيتان في البحر يصلون على معلم الناس الخير م
عن عثمان ابن عفان رضي الله عنه عن النبي صلعم
انه قال يشفع يوم القيمة الانبياء ثم العلماء
ثم الشهداء حك عن معاوية رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلعم يقول يا ايها الناس
انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله
به خيرا يفقهه في الدين وانما يخشى من عباده
العلماء بر عن معاذ رضي الله عنه انه قال رسول
الله صلعم تعلموا العلم فان تعلمه خشية الله تعالى

وصلته عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد
وتعليمه من لا يعلمه صدقة وبذله لاهله قربة
لانه معالم الحلال والحرام ومنار سبل اهل الجنة
وهو الانيس في الوحشة والصاحب في الغربة و
والمحدث في الخلوة والدليل الى السراء والضراء وال
السلاح على الاعداء والزين عند الاخلاء يرفع الله
تعالى به اقواما فيجعلهم في الخير قادة ائمة يقص
يقتص اثارهم ويقتدى بفعالهم وينتهى الى
رايهم ترغب الملائكة في خلتهم وباجنحتها
تمسحهم يستغفر لهم كل رطب ويابس وحيتان
البحر وهوامه وسباع البر وانعامه لان العلم
حياة القلوب من الجهل ومصابيح الابصار
من الظلم يبلغ العبد بالعلم منازل الاخيار و

الدرجات

والدرجات العلى في الدنيا والآخرة والتفكر
فيه يعدل الصيام ومدارسته تعدل القيام به يو
صل الارحام وبه يعرف الحلال والحرام وهو اما
العلم والعامل تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الا
شقياء م عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال رسول
الله صلعم يا اباذر لان تغدو فتعلم اية من كتاب
الله تعالى خير لكم من ان تصلي مائة ركعة ولان تغدوا
فتعلم بابا من العلم علم به او لم يعمل خير لكم من
ان تصلي الف ركعة اقوال الفقهاء في الخلاصة
سئل عن ابو بكر قراءة القرآن للمتفقه هي افضل ام
درس الفقه قال حكي عن ابي مطيع انه قال النظر في
كتب اصحابنا من غير سماع افضل من قيام
الليل وعن الامام ابي بكر محمد ابن الفضل البخاري انه سئل

عن الفقيه هل يصلي صلوة التسبيح قال تلك طاعة الله

القاعد فقيل فلان الفقيه يصلي صلوة التسبيح قال هو عندي

من القاعد انتهى وفي التجنيس الرجل اذا تعلم بعض

القران ولم يتعلم الكل فاذا وجد فراغا كان تعلم

القران افضل من صلوة التطوع لان حفظ القران

على الامة فرض كفاية وتعلم الفقه اولى من ذلك

انتهى وفيه ايضا طلب العلم الفقه والعمل افضل اذا

صحت النية افضل من جميع الاعمال البر لقوله

عليه السلام ما عبد الله بشيء افضل من جميع الاعمال

البر لقوله عليه السلام ما عبد الله بشيء افضل

من فقه في الدين ولانه اعم نفعا لان نفعه يرجع

اليه والى غيره ونفع غيره من الاعمال يرجع الى

العامل خاصة قال العبد الضعيف عصمه الله تعالى

وكذلك

وكذلك الاشتغال بالزيادة بعدما تعلم قدر

ما يحتاج اليه افضل اذا كان لا يدخل النقصان

في فرايضه وهو الصحيح لما قلنا وصحة النية ان له

يطلب وجه الله تعالى والدار الاخرة ولا ينوي به

طلب الدنيا وقيل اذا اراد ان تصح نيته ينوي به

الخروج من الجهل ومن فقه الخلق واحياء العلوم

انتهى وفي بستان العارفين فان لم يقدر على تصحيح

النية فالعلم افضل من تركه لانه اذا تعلم العلم

فترجى ان يصح العلم نيته قال مجاهد طلبنا العلم

وما لنا فيه كثير من النية ثم رزق الله تعالى فيه

التصحيح للنية انتهى وفيه قال بعضهم تعلمنا

العلم لغير الله تعالى فابى العلم ان

يكون الا لله تعالى والظاهر ان مراده العلوم

الزجرة بدليل قوله فيما سبق واذا اخذ الانسان
حظا وافرا من الفقه ينبغي ان لا يقتصر على الفقه و
لكن ينظر في علم الزهد وفي كلام الحكماء وشيء
ل الصالحين فان الانسان اذا تعلم الفقه ولا
ينظر في علم الزهد والحكمة قسا قلبه والقلب
القاسي بعيد من الله تعالى انتهى فاذا كان
الحال هذا في الفقه فما ظنك بسائر العلوم
غير الزاد وفي التجنيس رجل تفقه ثم اشتغل بالعبا
دة وامتنع عن التعليم وان كان الناس اسـ
تغنوا عنه بغيره اجزاه كما فعل داود الطائي فا
تعلم علم عن ابي حنيفة حنيفة رحمة الله عليه
ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس ولم
يشتغل بالتعليم وهذا لانه اخذ بالفاضل ف

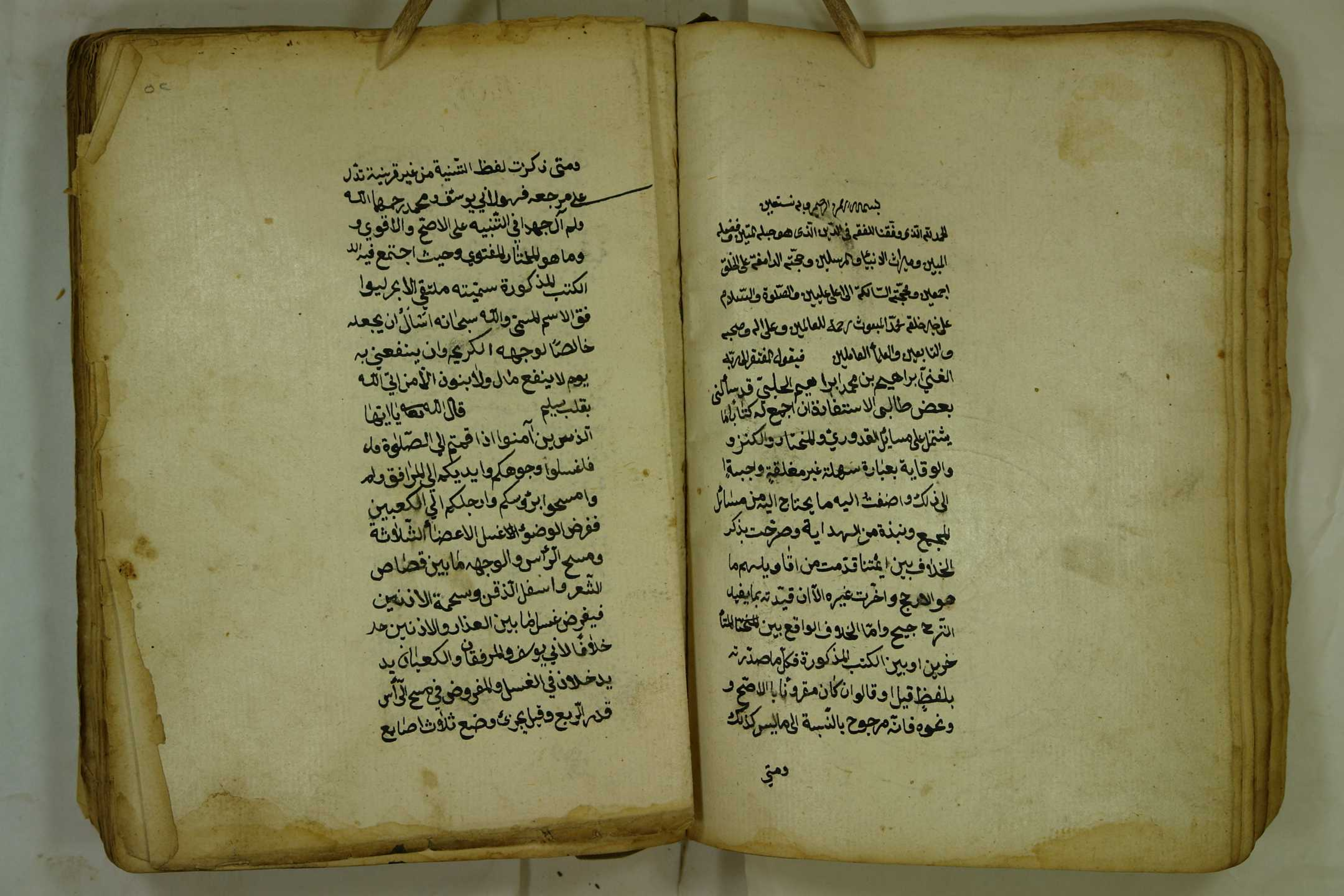
وان كان

وان كان التعليم افضل لان نفعا وقر فلا يكون
باشل انتهى والحاصل ان العبادة المتعدية الى
الغير افضل من القاصرة لان خير الناس من ينفع
الناس ثم المتعدية نوعان ضروري وهو افضل من
جميع الاعمال البر اذ هو عمل الانبياء عليهم السلام
وبه فضلوا خرج ديلم عن عبد الله ابن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلعم من تعلم بابا من العلم
ليعلم الناس اعطي ثواب سبعين صديقا ولذا
قال في التجنيس اذا تعلم رجلان علما علم الصلوة او
غيره احدهما يتعلم ليعلم الناس والآخر ليعمل به فالذي
يتعلم ليعلم الناس افضل لان منفعته اكثر للناس و
ابلغ في امر الدين انتهى وغير ضروري كالصدقة و
الاعانة والدلالة والشفاعة وبناء القناطير ونحوها



وتسوية الطريق والعاطل الذي عنها فهذا متو
سطة بين هما دون الاول وفوق القاصرة كا
الصلوة والصوم والذكر والدعا فلذا كان الا
شتغال بامر النكاح والكسب لاجل الصديق افضل
من التخلي للعبادة فعليك ايها السالك بالجد
والمواظبة في التحصيل العلم فلا تضع الى ترهات جهلة
المتصوفة في زماننا يقولون العلم حجاب وانه
تحصيل بالكشف فلا حاجة الى الكسب فانه كذب
وضلال واضلال فان العلم فرض وانه بالتعلم لما
قاله عليه السلام وان ماخذه كتاب الله تعالى والسنة و
صحبة الصحابة بينا سابقا وان الصحابة خير هذه الامة
وافضلها وانهم اجتهدوا واختلفوا واستدلوا
بالكتاب والسنة ولم يقل احد منهم الالهام الى انه

حرام او ضلال تمت



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي وفقنا للفقه في الدين الذي هو حبله المتين وفضله
المبين وميراث الانبياء والمرسلين وحجته الدامغة على الخلق
اجمعين ومحجته السالكة الى اعلى عليين والصلوة والسلام
على خير خلقه محمد المبعوث رحمة للعالمين وعلى اله وصحبه
والتابعين والعلماء العاملين   فيقول المفتقر الى ربه
الغني ابراهيم بن محمد ابراهيم الحلبي قد سالني
بعض طالبي الاستفادة ان اجمع له كتابا
يشتمل على مسائل القدوري والمختار والكنز و
الوقاية بعبارة سهلة غير مغلقة واجبته
الى ذلك واضفت اليه ما يحتاج اليه من مسائل
المجمع ونبذة من الهداية وصرحت بذكر
الخلاف بين ائمتنا قدمت من اقاويلهم ما
هو الراجح واخرت غيره الا ان قيدته بما يفيد
الترجيح واما الخلاف الواقع بين المتاخرين او بين الكتب المذكورة فكل ما صدرته
بلفظ قيل او قالوا ان كان مقرونا بالاصح و
نحوه فانه مرجوح بالنسبة الى ما ليس كذلك

ومتى

ومتى ذكرت لفظ التثنية من غير قرينة تدل
على مرجعه فهو لابي يوسف ومحمد رحمهما الله
ولم آل جهدا في التنبيه على الاصح والاقوى
وما هو المختار للفتوى وحيث اجتمع فيه
الكتب المذكورة سميته ملتقى الابحر ليوافق
الاسم المسمى والله سبحانه اسال ان يجعله
خالصا لوجهه الكريم وان ينفعني به
يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله
بقلب سليم   قال الله تعالى يا ايها
الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة
فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق
وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين
ففرض الوضوء غسل الاعضاء الثلاثة
ومسح الرأس والوجه ما بين قصاص
الشعر واسفل الذقن وشحمتي الاذنين
فيفرض غسل ما بين العذار والاذن به
خلافا لابي يوسف والمرفقان والكعبان يد
يدخلان في الغسل والمفروض في مسح الرأس
قدر الربع وقيل يجزئ وضع ثلاث اصابع



ولو مد اصبعًا او اصبعين لا يجوز ويفرض
مسح ربع اللحية في رواية والاصح مسح
ما يلاقي البشرة وسنته غسل اليدين الى
الرسغين ابتداء والتسمية وقيل مستحبة
والسواك وغسل الفم بمياه والانف بمياه
وتخليل اللحية والاصابع هو المختار و
قيل هو في اللحية فضيلة عند الامام و
محمد رحمهما الله وتثليث الغسل والد
والنية والترتيب المنصوص واستيعاب
الراس بالمسح وقيل هذه الثلاثة مستحبة
مستحبة والولاء ومسح الاذنين بماء
الراس ومستحبة التيامن ومسح الرقبة
والمعاني الناقضة له خروج منى من احد
السبيلين سوى ريح الفرج والذكر وخروج
نجس من البدن ان سال بنفسه الى ما يلحقه
حكم التطهير والقيء ملء الفم
ولو طعامًا او مرة او علقا لا بلغمًا مطلقًا
خلافًا لابي يوسف في الصاعد من الجوف
ويشترط في الدم المايع والقيح مساواة البزاق

لا الملي

لا الملي خلافا لمحمد وهو اتحاد السبب
لجمع ما قاء قليلا قليلا وابو يوسف اتحاد
المجلس وما ليس حدثا ليس نجسا والجنون
والسكر والاغماء وقهقهة بالغ في صلاة
ذات ركوع وسجود ومباشرة فاحشة
خلافا لمحمد ونوم مضطجع او
متكئ او مستندا الى ما لو ازيل لسقط
لا نوم قايم او قاعد او راكع او ساجد
لا خروج دودة من جرح او لحم سقط منه
ومس ذكر وامرأة وفرض الغسل غسل الفم
والانف وساير البدن لا دلكه قيل و
لا ادخال الماء جلدة الاقلف وسنته غسل
يديه وفرجه ونجاسته ان كانت والوضوء
الا رجليه وتثليث الغسل المستوعب
ثم غسل الرجلين لا في مكانه ان كان في
مستنقع الماء وليس على المرأة نقض
ضفيرتها ولا بلها ان بل اصلها وفرض
لانزال مني ذي دفق وشهوة
ولو في نوم عند انفصاله لا خروجه

خلافا لابي يوسف ولو رؤيته مستيقظا لم
يتذكر الاحتلام م بللا ولو مذيا خلافا له
ولا ايلاج حشفة في قبل او دبر من آدمي حي وان
لم ينزل على الفاعل والمفعول ولانقطاع حد
حيض ونفاس لا لمذي وودي واحتلام بلا
بلل او ايلاج في بهيمة او ميتة بلا انزال
سن للجمعة والعيدين والاحرام وعرفة و
ووجب للميت كفاية وعلى من اسلم جنبا والا
ندب ولا يجوز لمحدث مس مصحف الا بغلاف
منفصل لا المتصل في الصحيح وكره بالكم
ولا مس درهم فيه سورة الا بصرة ولا لجنب
دخول المسجد الا لضرورة ولا قراءة القرآن
ولو دون آية الا على وجه الدعاء والثناء و
ويجوز له الذكر والتسبيح والدعاء والحائض
والنفساء كالجنب وتجوز الطهارة
بالماء المطلق كماء السماء والعين والبئر والا
والاودية والبحار وان غير طاهر بعض او
اوصافه كالتراب والزعفران والاشنان و
والصابون او انتن بطول المكث لا بما خرج

عن طبعه

عن طبعه بكثرة الاوراق واعتصر من شجر
او ثمر شجر او بغلبة غيره او بالطبخ كالاشربة
والخل وماء الورد وماء البقلة والمرق ولا
بماء قليل وقع فيه نجس ما لم يكن غديرا لا يتح
يتحرك طرفه المتنجس بتحريك طرفه الآخر وليكن
عشرا في عشر وعمقه ما لا ينحسر الارض
بالغرف فانه كالجاري وهو ما يذهب
بتبنة فتجوز الطهارة به ما لم ير اثر
النجاسة وهو لون او طعم او ريح والماء
المستعمل طاهر غير مطهر هو المختار
وعن الامام انه نجس نجسا مغلظا
وعند ابي يوسف مخففا وهو ما استعمل
لقربة او لرفع حدث خلافا لمحمد ويصير
مستعملا اذا انفصل عن البدن وقيل اذا
اذا استقر في مكان ولو انغمس جنب في البئر
بلا نية فقيل الماء والرجل نجسان عند الا
الامام والاصح ان الرجل طاهر والماء
مستعمل عنده وعند ابي يوسف هما بحالهما
لهما وعند محمد الرجل طاهر والماء طهور

وموت ما يعيش في الماء فيه لا ينجسه كالسمك
والضفدع والسرطان وكذا موت ما لا نفس له
سايلة كالبق والذباب والزنبور والعقرب
وكل اهاب دبغ فقد طهر الا جلد الادمي لا
لكرامته والخنزير لنجاسة عينه والفيل كا
كالسبع عند محمد كالخنزير قالوا وما طهر
جلده بالدباغ طهر بالزكاة وكذا لحمه وان لم
يؤكل وشعر الميتة وعظمها وعصبها و
وقرنها وحافرها طاهر وكذا شعر الا
نسان وعظمه فيجوز الصلوة معه وان جا
وز قدر الدرهم وبول ما يؤكل لحمه نجس خلافا
لمحمد ولا يشرب ولو للتداوي خلافا لابي
يوسف تنزح البئر لوقوع نجس لا
لا بنحو بول وبعر وخثي ما لم يستكثر ولا بنحو
حمام وعصفور فانه طاهر واذا علم وقت
الوقوع حكم بالتنجس من وقته والا فمن يوم
وليلة ان لم ينتفخ الواقع او لم يتفسخ
ومن ثلاثة ايام ولياليها ان انتفخ او
او تفسخ وقالا من وقت الوجدان

وعشرون دلوا

وعشرون دلوا وسطا الى ثلاثين بموت نحو فارة
او عصفور او سام ابرص واربعون الى ستين
بنحو حمامة او دجاجة او سنور وكله بنحو
كلب او شاة او ادمي او انتفاخ الحيوان
او تفسخه وان لم يمكن نزحها نزح قدر
ما كان فيها ويفتي بنزح ماءتي دلو الى
ثلثمائة وما زاد على الوسط احتسب به
وقيل يعتبر في كل بير دلوها وسؤر الاد
دمي والفرس وما يؤكل لحمه طاهر وسؤر
الكلب والخنزير والخنزير وسباع البهائم
نجس وسؤر الهرة والدجاجة المخلاة وسباع
الطير وسواكن البيت كالحية والفارة
مكروه وسؤر البغل والحمار مشكوك فيه
يتوضا به ان لم يجد غيره الا نبيذ التمر
يتيمم ولا يتوضا به وعند محمد يجمع بينهما
يتيمم للمسافر ومن هو خارج
المصر لبعده عن الماء ميلا او لمرض خاف
زيادته او بطوء برئه او لخوف عدو او عد
عطش او سبع او لفقد الة بما كان من

وعرق كل شيء كسوره وان ... ويتيمم وايا قدم جاز و
لم يجد غيره يوجد الا
عند ابي يوسف به يفتي
وعند الامام يتوضا
صح صح صح صح صح

من جنس الارض كالتراب والرمل والنورة
والجص والكحل والزرنيخ والحجر ولو بلا نقع
خلافا لمحمد وخصه ابو يوسف بالتراب و
الرمل ويجوز بالنقع حال الاختيار خلافا
له وشرطه العجز عن استعمال الماء
حقيقة او حكما وطهارة الصعيد و
والاستيعاب في الاصح والنية ولا بد
من نية قربة مقصودة لا تصح بدون الطهارة
فلو تيمم كافر للاسلام لا يجوز صلاته
به خلافا لابي يوسف ويشترط تعيين
الحدث او الجنابة هو الصحيح وصفته
ان يضرب بيديه على الصعيد فينفضهما
ثم يمسح بهما وجهه ثم يضرب بهما كذلك
ويمسح بكل كف ظاهر الذراع الاخرى و
باطنها مع المرفق ويستوي فيه الجنب
والمحدث والحائض والنفساء ويجوز
قبل الوقت ويصلي به ما شاء من فرض
ونفل كالوضوء ويجوز لخوف فوت صلاة
جنازة او عيد ابتداء وكذا بناء بعد

لشروعه

شروعه متوضيا وسبق حدثه خلافا لهما
لا لخوف فوت جمعة او وقتية ولا ينقضه
ردة بل ناقض الوضوء والقدرة على ماء
كاف لطهارته وعلى استعماله فلو
وجدت في الصلاة بطلت صلاته لا ان
حصلت بعدها ولو نسيه المسافر في
رحله وصلى بالتيمم لا يعيد وقال ابو
ابو يوسف يعيد ويستحب لراجي الماء تا
خير الصلاة الى اخر الوقت ويجب طلبه
ان ظن قربه والا فلا ويجب شراء الماء ان
ان كان له ثمنه ويباع بثمن المثل والا فلا
وان كان مع رفيقه ماء طلبه فان
منعه تيمم وان تيمم قبل الطلب او
او الجنب في لخوف البرد جاز خلافا
لهما ولا يجمع بين الوضوء والتيمم
فان كان اكثر الاعضاء جريحا تيمم والا
والا غسل الصحيح ومسح على الجريح

بيان المسح

يجوز بالسنة من
كل حدث موجبه الوضوء لا لمن وجب عليه

المغسل ان كانا ملبوسين على طهر تام وقت الحدث
يوما وليلة للمقيم وثلاثة ايام ولياليها
للمسافر من وقت الحدث وفرضه قدر ثلاثة
اصابع من اليد على الاعلى وسنته ان يبدأ من
اصابع الرجل ويمد الى الساق مفرجا اصابعه
خطوطا مرة واحدة ويمنعه الخرق الكبير
وهو ما يبدو منه قدر ثلاث اصابع الرجل
اصغرها ويجمع في خف لا في خفين
بخلاف النجاسة والانكشاف وينقضه
ناقض الوضوء ونزع الخف ومضي المدة ان
لم يخف تلف رجله من البرد فلو نزع او
مضت وهو متوضئ غسل رجليه فقط
وخروج اكثر القدم الى الساق الخف نزع ولو
مسح مقيم فسافر قبل يوم وليلة تمم مدة
المسافر ولو مسح مسافر فاقام لتمام يوم
وليلة نزع والا تممها والمعذور ان لبس
على الانقطاع فكالصحيح والا مسح في
الوقت لا بعد خروجه ويجوز المسح على
الجرموق فوق الخف ان لبسه قبل الحدث

وعلى

وعلى الجورب مجلدا او منعلا وكذا على الثخينين
في الاصح عن الامام وهو قولهما لا على عمامة
وقلنسوة وبرقع وقفازين ويجوز المسح
على الجبيرة وخرقة القرحة ونحوها وان شدها
بلا وضوء وهو كالغسل فيجمع معه ولا يتوقت
ويمسح على كل العصابة مع فرجتها ان ضره حلها
كان تحتها جراحة او لا ويكفي مسح اكثرها
فان سقط عن برء بطل والا فلا ولو تركه
في غير عذر جاز خلافا لهما وضع على شقاق
رجله دواء لا يصل الماء تحته يجزئه اجراء
الماء على ظاهر الدواء ولا يفتقر الى نية في
مسح الخف والرأس

بيان يفتقر

هو دم ينفضه رحم امرأة بالغة لا داء بها
واقله ثلاثة ايام بلياليها وعن ابي يوسف
يومان واكثر الثالث واكثره عشرة ايام وما
نقص عن اقله او ما زاد على اكثره فهو استحاضة
وما تراه من الالوان في مدته سوى البياض الخالص
فهو حيض وكذا الطهر المتخلل بين الدمين فيها
وهو يمنع الصلاة والصوم وتقضيه دونها

ودخول المسجد والطواف وقربان ما تحت
الازار وعند محمد قربان الفرج فقط ويكفر
مستحل وطيها وان انقطع لتمام العشرة حل
وطوها قبل الغسل وان انقطع لاقل لا يحل
حتى تغتسل او يمضي عليها ادنى وقت صلاة
كاملة وان كان دون عادتها لا يحل وان
اغتسلت واقل الطهر خمسة عشر يوما ولا
حد لاكثره الا عند نصب العادة في زمن الا
ستمرار واذا راد الدم على العادة فان جا
وز العشرة فالزايد كله استحاضة والا
فحيض وان كانت مبتداة وزاد على العشرة
فالعشرة حيض والزايد كله استحاضة
والنفاس دم يعقب الولد وحكمه حكم
الحيض ولا حد لاقله واكثره اربعون
يوما وما تراه الحامل حال الحمل وعند
الوضع قبل خروج اكثر الولد استحاضة
وان زاد على اكثره لها عادة فالزايد عليها
استحاضة والا فالزايد على الاكثر فقط
استحاضة والعادة تثبت وتنتقل بمرة في

الحيض

الحيض والنفاس عند ابي يوسف وبه يفتي
وعندهما لا بد من المعاودة ونفاس التو
امين من الاول خلافا لمحمد وانقضاء العدة من
الاخير اجماعا والسقط ان ظهر بعض
خلقه تصير امه نفساء والامة ام
ولد ويقع الطلاق المعلق بالولد وتنقضي
وتنقضي به العدة ودم الاستحاضة كرعاف
دائم لا يمنع صلاة ولا صوما ولا
وطئا للمستحاضة ومن به سلس
البول او استطلاق بطن او انفلات
ريح او رعاف دائم او جرح لا يرقا
يتوضؤن لوقت كل صلاة ويصلون به
في الوقت من فرض ونفل وسا يبطل بخرو
جه فقط وقال زفر بدخوله فقط
وقال ابي يوسف بايهما كان فالمتوضئ و
قت الفجر لا يصلي به بعد الطلوع الا
عند زفر والمتوضئ بعد الطلوع يصلي به
الظهر خلافا له ولابي يوسف والمعذور
من لا يمضي عليه وقت صلاة الا والعذر

الذي ابتلي به يوجد فيه
يطهر بدن المصلي وثوبه من النجس
الحقيقي بالماء وبكل مايع طاهر مزيل
كالخل وماء الورد لا الدهن وعند محمد
لا يطهر الا بالماء والخف ان تنجس بنجس لجرم
بالدلك للمبالغة فيه ان جف خلافا
لمحمد وكذا ان لم يجف عند ابي يوسف
وبه يفتي وان تنجس بمايع فلا بد من
الغسل والمني نجس ويطهر ان يبس
بالفرك والا يغسل والسيف ونحوه بالمسح
مطلقا والارض بالجفاف وذهاب الاثر
للصلاة لا للتيمم وكذا الآجر المفروش
والخص المنصوب والشجر والكلاء غير
المقطوع هو المختار والمنفصل والمقطوع
والمقطوع لا بد من غسله وطهارة
المرئي بزوال عينه ويعفى اثر شق زواله
زواله وغير المرئي بالغسل ثلاثا او سبعا
والعصر كل مرة ان امكن عصره والا
فبالتجفيف كل مرة حتى ينقطع التقا

طر

طر وقال محمد بعد طهارة غير المنعصر ابدا
ويطهر بساط تنجس بجري الماء عليه يوما
وليلة ونحو الروث والعذرة بالحرق حتى
تصير رمادا عند محمد هو المختار خلافا
لابي يوسف وكذا حمار وقع في المملحة
فصار ملحا وعفي قدر درهم مساحة كعرض
الكف في الرقيق ووزنا بقدر مثقال في
الكثيف من نجس مغلظ كالدم والبول
ولو من صغير لم يأكل وما يخرج من بدن
الآدمي موجب التطهير والخمر وخرء
الدجاجة ونحوه وبول الحمار والهرة و
والفارة وكذا الروث والخثي خلافا لهما
وما دون ربع الثوب من مخفف كبول
الفرس وما يؤكل وخرء طير لا يؤكل وبول
انتضح مثل رؤس الابر عفو ودم السمك
وخرء طير مأكول طاهر الا الدجاجة والبط
ونحوهما ولعاب البغل والحمار طاهر وعند
ابي يوسف مخفف وماء ورد على نجس نجس
كعكسه ولو لف ثوب طاهر في رطب

نجس فظهرت فيه رطوبته ان كان
بحيث لو عصر قطر تنجس والا فلا كما
لو وضع رطبا على مطين بطين نجس جاف
لو تنجس طرف ثوبه فنسيه وغسل طرفا بلا تحر حكم
بطهارته كحنطة بالت عليها حمر تدوسها
فغسل بعضها او ذهب طهر كلها وانفحة
الميتة ولبنها طاهر خلافا لهما والاستنجاء
سنة مما يخرج من احد السبيلين غير الريح وما
سن فيه عدد بل يمسحه بنحو حجر حتى ينقيه
يدبر بالحجر الاول ويقبل بالثاني ويدبر بالثالث
في الصيف ويقبل الرجل بالاول ويدبر بالثاني
والثالث في الشتاء وغسله بالماء بعد الحجر او
افضل يغسل يديه اولا ثم المخرج ببطن ار
اصبع او اصبعين او ثلاث لا برؤسها و
يرخي مبالغة ان لم يكن صائما ثم يغسل
يديه ثانيا ويجب ان جاوز النجس الى
المخرج اكثر من قدر الدرهم ويعتبر ذلك
وراء موضع الاستنجاء ولا يستنجي بعظم
وروث وطعام ويمينه وكره استقبال ال

القبلة

القبلة واستدبارها بالبول ونحوه
ولو في الخلاء   وقت الفجر من
طلوع الفجر الثاني وهو البياض المعترض
في الافق الى طلوع الشمس ووقت الظهر
من زوالها ان يصير ظل كل شيء مثليه
سوى في الزوال وقالا الى ان يصير
مثله ووقت العصر من انتهاء وقت
الظهر الى غروبها الشمس ووقت
المغرب من غروبها الى مغيب الشفق
وهو البياض الكائن في الافق بعد الحمرة
وقالا هو الحمرة قيل وبه يفتى ووقت العشاء
والوتر من انتهاء وقت المغرب الى الفجر
الثاني ولا يقدم الوتر عليها للترتيب
ومن لم يجد وقتهما لا يجبان عليه
ويستحب الاسفار بالفجر بحيث يمكن اداؤه
بترتيل اربعين اية او اكثر ثم ان ظهر
فساد الطهارة يمكنه الوضوء واعادة
تها الصلوة على الوجه المذكور والابراد
بظهر الصيف وتاخير العصر ما لم تتغير

الشمس والعشا الى ثلث الليل والوتر الى آخره
لمن يثق بالانتباه والا فقبل النوم وتعجيل ا
ظهر الشتاء والمغرب وتعجيل العصر والع
العشاء يوم الغيم وتاخير غيرهما ومنع
عن الصلاة وسجدة التلاوة وصلاة
الجنازة عند الطلوع والاستواء والع
الغروب الا عصر يومه وعن التنفل وركعتي
الطواف بعد صلاة الفجر والعصر لا عن
قضا فايتة وسجدة تلاوة وصلاة جنازة
وعن التنفل بعد طلوع الفجر باكثر من سنته
وقبل المغرب ووقت الخطبة ايا كانت و
وقبل صلاة العيد وعن الجمع بين صلا
تين في وقت الا بعرفة ومزدلفة ومن طهرت
في وقت عصر او عشا صلتهما فقط ومن
هو اهل فرض في آخر وقت يقضيه لا من
حاضت فيه ستن للفرايض
دون غيرها ولا يؤذن لصلاة قبل و
قتها ويعاد فيه لو فعل خلافا لابي يوسف
في الفجر ويؤذن للفايتة ويقيم وكذا الاولى

الفوايت

الفوايت وخير فيه بالبواقي وكره تركهما للمسافر
لا للمصلي فيه في بيته في المصر وندبا لهما الا النسا
وصفة الاذان معروفة ويزاد بعد فلاح اذان
الفجر الصلاة خير من النوم مرتين والاقامة مثله
ويزاد بعد فلاحها قد قامت الصلاة
مرتين ويترسّل فيه ويحدر فيها ويكره الترجيع
والتلحين ويستقبل بهما الحد القبلة ويحول
وجهه يمنة ويسرة عند حي على الصلاة حي على
الفلاح ويستدير في صومعته ان لم يقدر
التحويل واقفا ويجعل اصبعيه في اذنيه
ولا يتكلم في اثنائهما ويجلس بينهما
الا في المغرب فيفصل بسكتة وقالا لاعد
بجلسة خفيفة واستحسن المتاخرون
التثويب في كل الصلاة ويؤذن ويقيم على
طهر وجاز اذان المحدث وكره اقامته واذان
الجنب يعاد كاذان المرأة والمجنون والـ
السكران ولا تعاد الاقامة ويستحب
كون المؤذن عالما بالسنة والاوقات
وكره اذان الفاسق والصبي والقاعد

لاذان العبد والاعمى والاعراب وولد الزنا واذا
قال حي على الصلوة قام الامام والجماعة واذا
قال قد قامت الصلوة شرعوا فان كان الامام
غائبا او هو المؤذن لا يقومون حتى يحضر

باب [illegible]

هي طهارة بدن المصلي من حدث
وخبث وثوبه ومكانه وستر عورته واستقبال
القبلة والنية والعورة للرجل من تحت سرته
الى تحت ركبته والامة مثله مع زيادة بطنها وظهرها
وجميع بدن الحرة عورة الا وجهها وكفيها
وقدميها في رواية وكشف ربع عضو عورة
يمنع كالبطن والفخذ وشعرها النازل وذكره
بمفرد والانثيين وحدهما وحلقة الدبر بمفردها
وعند ابي يوسف انما يمنع انكشاف الاكثر
وفي النصف عنه روايتان وعادم مايزيل
النجاسة يصلي معها ولا يعيد ولو وجد ثوبا
ربعه طاهر وصلى عاريا لا يجزيه وفي اقل من
ربعه مخير والافضل الصلوة به وعند محمد
يلزم ان لم يجد ما يستر عورته فصلى قائما
بركوع وسجود جاز والافضل قاعدا بايماء

وقبلة من بمكة عين الكعبة ومن بعد
جهتها فان جهلها ولم يجد من يسئله
عنها تحرى وصلى فان علم بخطائه بعدها
لا يعيد وان علم به فيها استدار وبنى و
كذا ان تحول رايه وان شرع بلا تحر لا
يجوز وان اصاب وعند ابي يوسف ان
اصاب جازت وان تحرى قوم جهاتها وجهلوا
حال امامهم جازت صلاة من لم يتقدمه بخلاف
من تقدمه او علم حال امامه وخالفه و
قبلة الخائف جهة قدرته ويصلي بقصد
قلبه الصلاة بتحريمتها وضم التلفظ الى
القصد افضل ويكفي مطلق النية
للنفل والسنة والتراويح في الصحيح و
للفرض شرط تعيينه كالعصر مثلا والمقتدي
ينوي المتابعة ايضا وللجنازة
ينوي الصلاة لله تعالى والدعاء للميت
ولا يشترط نية عدد الركعات

باب صفة الصلاة

فرضها التحريمة وهي شرط
والقيام والقراءة والركوع والسجود

والقعود الاخير قدر التشهد وهي اركان
والخروج بصنعه فرض خلافًا لهما وو ا
جبها قراءة الفاتحة وضم سورة وتـ
تعيين القراءة في الاوليين ورعاية
الترتيب في فعل مكرر وتعديل الاركان
وعند ابي يوسف هو فرض والقعود الاول
والتشهدان ولفظ السلام وقنوت
الوتر وتكبيرات العيدين والجهر في
محله والاسرار في محله وسننها رفع ال
اليدين للتحريمة ونشر اصابعه وجهر
الامام بالتكبير والثناء والتعوذ والتسمية
والتامين سرًّا ووضع يمينه على يساره
تحت سرته وتكبير الركوع وتسبيحه ثلاثًا
والرفع منه واخذ ركبته بيديه و
تفريج اصابعه وتكبير السجود وتسبيحه
ثلاثًا ووضع يديه وركبتيه وافتراش
رجله اليسرى ونصب اليمنى والقومة و
الجلسة والصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم والدعاء وادابها نظره الى موضع سجوده

سجوده وكظم فمه عند التثاؤب واخراج
كفيه من كميه عند التكبير ودفع السعال
ما استطاع والقيام عند حي على الصلاة
وقيل عند حي على الفلاح والشروع عند
قد قامت الصلاة   ينبغي الخشوع
في الصلاة واذا اراد الدخول فيها كبر
حاذفا بعد رفع يديه محاذيًا بابهاميه
شحمتي اذنيه وقيل ماسًّا وعند ابي يوسف
يرفع مع التكبير لا قبله والمرأة ترفع حذاء
منكبيها ومقارنة تكبير المؤتم تكبير الامام
افضل خلافًا لهما ولو قال بدل التكبير الله
اجل او اعظم او الرحمن اكبر او لا اله الا الله
او كبر بالفارسية صح وكذا لو قرأ فيها عا
جزًا عن العربية او ذبح وسمى بها وغير
الفارسية من الالسن مثلها في الصحيح ولو
شرع باللهم اغفر لي لا يجوز وقال ابو يو
سف ان كان يحسن التكبير لا يجوز الا به
ثم يعتمد بيمينه على رسغ يساره تحت
سرته في كل قيام سن فيه ذكر وعند محمد في

قيام شرع فيه قرأة فيضع في القنوت وصلاة
الجنازة خلافاً له ويرسل في قومة الركوع
وبين تكبيرات العيد اتفاقاً ثم يقرأ سبـ
حانك اللهم الى اخره ولا يضم وجهت و
جهي الى اخره خلافاً لابي يوسف ثم يتعوذ سراً
للقرأة فيأتي به المسبوق عند قضاء ما سبق لا
المقتدي ويؤخر عند عن تكبيرات العيد و
عند ابي يوسف هو تبع للثناء فيأتي به
المقتدي ويقدم على تكبيرات العيد ويسمي
سراً اول كل ركعة لا بين الفاتحة والسورة
خلافاً لمحمد في صلاة المخافتة وهي آية من
القرآن انزلت للفصل بين السور ليست
من الفاتحة ولا من كل سورة يقرأ الفاتحة
وسورة او ثلاث ايات وان قال الامام
ولا الضالين امن هو والمؤتم سراً ثم
يكبر راكعاً ويعتمد بيديه على ركبتيه ويفرج
اصابعه باسطاً ظهره غير رافع رأسه
ولا منكسه ويقول سبحان ربي العـ
ظيم وهو ادناه ويستحب الزيادة

الزيادات مع الايتار للمنفرد ثم يرفع الامام
رأسه قائلاً سمع الله لمن حمده ويكتفي به وقالا
يضم اليه ربنا لك الحمد ويكتفي المقتدي با
لتحميد اتفاقاً والمنفرد يجمع بينهما في الا
صح وقيل كالمقتدي ثم يكبر ويسجد فيضع
ركبتيه ثم يديه ثم وجهه بين كفيه ضا
ماً اصابع يديه محاذية اذنيه ويبدي
ضبعيه ويجافي بطنه عن فخذيه ويوجه
اصابع رجليه نحو القبلة والمرأة تخفض
وتلزق بطنها بفخذيها ويقول سبحان
ربي الاعلى ثلاثاً وهو ادناه ويسجد بانفه
وجبهته فان اقتصر على احدهما او على كور
عمامة جاز مع الكراهة وقالا لا يجوز الا
قتصار على الانف من غير عذر ويجوز على
فاضل ثوبه وعلى شيء يجد حجمه وتستقر
جبهته عليه لا على ما لا تستقر وان سجد
للزحمة على ظهر من هو في صلاته جاز وهي
تم بالرفع عند محمد وعند ابي يوسف بالو
ضع ثم رفع رأسه مكبراً ويجلس مطـ

مطمئنا ثم يكبر للنهوض فيرفع وجهه ثم
يديه ثم ركبتيه وينهض قائما من غير قعود
ولا اعتماد بيديه على الارض والثانية
كالاولى الا انه لا يثني ولا يتعوذ ولا ير
فع يديه الآتي فاذا رفع رأسه
من السجدة الثانية افترش رجله اليسرى
فجلس عليها ونصب يمناه ووجه اصا
بعها نحو القبلة ووضع يديه على فخذيه
وبسط اصابعه موجهة نحو القبلة وقرأ
تشهد ابن مسعود رضي الله تعالى عنه و
هو التحيات لله والصلوة والطيبات
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين اشهد ان لا اله الا
الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
ولا يزيد عليه في القعدة الاولى
ويقرأ فيما بعد الاوليين الفاتحة خاصة
وهي افضل وان سبح او سكت جاز و
القعود الثاني كالاول والمرأة تتورك فيهما

فيهما وهو ان تجلس على اليتها اليسرى وتخرج
كلتا رجليها من الجانب الايمن فاذا اتم التشهد فيه صلى على النبي صلى الله عليه وسلم
ودعا بما يشبه الفاظ القرآن والادعية
المأثورة لا بما يشبه كلام الناس ثم يسلم عن
يمينه مع الامام فيقول السلام عليكم ورحمة
الله وعن يساره كذلك وينوى الامام بهما
من عن يمينه ويساره من الحفظة والناس
الذين معه في الصلاة والمقتدي كذلك وينوي
امامه في الجانب الذي هو فيه وفيهما ان حاذاه
والمنفرد الحفظة فقط يجهر الامام
بالقراءة في الجمعة والعيدين والفجر واولى
العشائين اداء وقضاء وفضل الجهر ويخفيان
حتما فيما سوى ذلك وادنى الجهر اسماع غيره
وادنى المخافتة اسماع نفسه في الصحيح
وكذا كل ما يتعلق بالنطق كالطلاق و
العتاق والاستثناء وغيرها ولو ترك سورة
اولى العشاء قضاء في الاخريين مع الفاتحة
وجهر بهما ولو ترك فاتحتهما لا يقضيها

اي الملائكة الذين يكتبون اعمال بني آدم اختيري

اي ان قابل الامام

وخير المنفرد في نفل الليل وفي العرض الجهري ان كان في وقته صح صح

وفرض القراءة آية وقالا ثلاث آيات قصار
او آية طويلة وسنتها في السفر عجلة الفا
تحة واي سورة شاء وامنة نحو البروج
وانشقت في الفجر وفي الحضر اربعون آية او
اوخمسون واستحسنوا طوال المفصل فيهما
وفي الظهر واوساطه في العصر والعشاء و
قصاره في المغرب ومن الحجرات الى البروج طو
طوال ومنها الى لم يكن اوساط ومنها الى
الاخر قصار وفي الضرورة بقدر الحال وتطال
الاولى عن الثانية في الفجر فقط وعند محمد في
الكل ولا تعيين شيء من القرآن لصلاة بحيث
لا يجوز غيره وكره التعيين ولا يقرأ المؤ
تم بل يستمع وينصت وان قرأ امامه آية
الترغيب والترهيب او خطب او صلى على
النبي صلى الله عليه وسلم النائي والداني سواء
الجماعة سنة موكدة واولى الناس
بالامامة اعلمهم بالسنة ثم اقرأهم وعند
ابي يوسف بالعكس ثم اورعهم ثم اسنهم
ثم احسنهم خلقا وتكره امامة العبد والا

والاعرابي والاعمى والفاسق والمبتدع وولد الزنا
فان تقدموا جاز ويكره تطويل الامام الصلاة
وكذا جماعة النساء وحدهن فان فعلن تقف
الامام وسطهن كالعراة ولا يحضرن الجماعة
الا العجوز المجوزة في المغرب والعشاء والفجر
فقط وجوزا حضورها في الكل ومن صلى
مع واحد اقامه عن يمينه ويتقدم على الا
ثنين فصاعدا ويصف الرجال ثم الصبيان
ثم الخناثى ثم النساء ولو حاذته مشتهاة في صا
صلاة مطلقة مشتركة تحريمة واداء في مكان
متحدة بلا حائل فسدت صلاته ان نوى امامتها
ولا تدخل في صلاته بلا نية اياها وفسد اقتداء
رجل بامرأة او صبي وطاهر بمعذور وقارئ
بامي ومكتس بعار وغير موم بموم ومفترض
بمتنفل او بمفترض فرضا آخر ويجوز اقتداء
غاسل بماسح ومتنفل بمفترض وموم بموم
بمثله وقائم باحدب وكذا اقتداء المتوضئ بالمتيمم
والقائم بالقاعد خلافا لمحمد فيهما وان علم
ان امامه كان محدثا اعاد وان اقتدى امي وقارئ

بای فسدت صلوة الکل وقالا صلوة القاری فقط
ولو استخلف الامام القاری امیا فی الاخرین فسدت

من سبقه حدث فی الصلوة

یتوضأ و بنی والاستیناف افضل وان کان اماما
جر آخر الی مکانه فاذا توضأ عاد واتم فی مکانه
حتما ان کان امامه لم یفرغ والا فهو مخیر بین
القعود و بین الاتمام حیث توضأ کالمنفرد
ولو احدث عمدا استانف وکذا لو جن او اغمی
علیه او احتلم او قهقه او اصابته نجاسة مانعة
او شج او ظن انه احدث فخرج من المسجد او
جاوز الصفوف خارجه ثم ظهر انه لم یحدث
ولو لم یخرج او لم یجاوز بنی ولو سبقه الحدث
بعد التشهد توضأ وسلم وان تعمده فی هذه
الحال او عمل ما ینافیها تمت وتبطل عند الامام
ان رأی فی هذه الحالة وهو متیمم ماء او تمت
مدة المسح او نزع خفه بعمل قلیل او تعلم الا
می سورة او وجد العاری ثوبا او قدر المومی
علی الارکان او تذکر صاحب الترتیب فائتة
واستخلف القاری امیا او طلعت الشمس

في

٦٧

فی الفجر او دخل وقت العصر فی الجمعة او زال
عذر المعذور او سقط الجبیرة عن برء
ولو استخلف الامام مسبوقا صح فاذا ا
تم صلاة الامام بعد مدرک السلام
لیسلم بهم ثم لو فعل منافیا بعده
یضره والاول ان لم یکن فرغ ولا یضر من
فرغ ولو قهقه الامام عند الاختتام او احدث
عمدا فسدت صلوة من کان مسبوقا عند ا
بی حنیفة وقالا لا یفسد خلافا لهما لا
ان تکلم او خرج من المسجد اتفاقا ومن
سبقه الحدث فی رکوع او سجود فسجدها
~~ندب اعادتهما ومن اتم صح~~ اعادهما حتما
ان بنی ومن تذکر سجدة فی رکوع او
سجود فسجدها فردا فاحدث فان کان
للامام رجلا تعین لاستخلاف وان لم
یستخلفه والاقیل یتعین وتفسد صلو
تهما والاصح انه لا یتعین وتفسد صلوة
دون الامام ولو حصر عن القرأة جاز الا
ستخلاف خلافا لهما

ندب اعادتهما ومن اتم صح

يفسدها الكلام ولو سهواً او
او في نوم وكذا الدعا بما يشبه كلام الناس وهو
ما يمكن طلبه منهم والانين والتاوه والتافيف
(و التاوه او ه دمك)
(اما ه او اه)
التافيف فيف ولو كان بحرفين خلافاً لابي يوسف
(و التافيف اف دمكدر)
والبكا بصوت لوجع او مصيبة لا لذكر جنة او
(اي يرحمك)
نار والتنحنح بلا عذر وتشميت عاطس وقصد
جواب بالحمدلة او الهيللة او السبحلة او الاسترجاع
او الحوقلة خلافاً لابي يوسف ولو اراد بذلك اعلامه
اعلامه انه في الصلاة لا تفسد اتفاقاً ولو فتح
على غير امامه فسدت لا ان فتح على امامه مطلقاً
في الاصح والسلام عمداً ورده وقراته في مصحف
خلافاً لهما واكله وشربه وسجوده على نجس خلافاً
لابي يوسف فيما اذا اعاده على طاهر والعمل الكثير
الكثير شرع في غيرها لا شرع فيها ثانياً او
لا ان نظر الى مكتوب وفهمه او اكل ما بين اسنانه
دون الحمصة وتفسد في قدرها وان مر مار
في موضع سجوده اذا كان على الارض او حاذى
الاعضا اذا كان على الدكان اثم المار ولا تفسد
وينبغي ان يغرز امامه في الصحرا سترة طول ذراع

ذراع وغلظ اصبع ويقرب منها ويجعلها
على احد حاجبيه ولا يكفي الوضع ولا الخط ويدرأ
يدرأ المار بالاشارة او بالتسبيح لا بهما ان عدم
مت السترة او قصد المرور بينه وبينها او جاز
تركها عند امن المرور وسترة الامام مجزية عن
القوم ولو صلى على ثوب بطانته نجسة صح ان
لم يكن مضرباً وكذا لو صلى على الطرف الطاهر
من بساط وطرف منه نجس سوا تحرك احد
هما بحركة الآخر او لا وكره عبثه بثوبه
او بدنه وقلب الحصى الا مرة ليمكنه السجود
فرقعة الاصابع والتخصر والالتفات والاقعاء
وافتراش ذراعيه ورد السلام بيديه والتر
بع بلا عذر وكف ثوبه وسدله والتثاوب
والتمطي وتغميض عينيه والصلاة معقوص
الشعر وحاسر الراس لا تذللا او في ثياب
البذلة ومسح جبهته فيها من التراب ونظره
الى السما وعد الاي او التسبيح بيده خلافاً
لهما وقيام الامام في طاق المسجد وانفراده
على الدكان او الارض والقيام خلف صف

فيه فرجة ولبس ثوب فيه تصاوير وان يكون
فوق راسه او بين يديه او بحذائه صورة
الا ان تكون صغيرة لا تبدو للناظر او لم
لغير ذي روح او مقطوع الراس لا قتل
الحية والعقرب وقيام الامام في المسجد ساجدا
الى الطاقة والصلوة الى ظهر قاعد يحدث
او الى مصحف او سيف معلق او الى شمع او
سراج او على بساط ذي تصاوير لا يسجد
عليها وكره البول والتخلي والوطي فوق
مسجد وغلق بابه والاصح جوازه عند الخوف
على متاعه ويجوز نقشه بالجص وماء الذهب
والبول ونحوه فوق بيت فيه مسجد باب

الوتر والنوافل الوتر واجب وقالا سنة
وهو ثلاث ركعات بسلام واحد ويقرء
في كل ركعة منه الفاتحة وسورة ويقنت
في ثالثه دائما قبل الركوع بعدما كبر ورفع
يديه ولا يقنت في صلاة غيرها ولا
يتبع المؤتم قانت الوتر ولو بعد الركوع
ولا يتبع قانت الفجر خلافا لهما لابي يوسف

لابي يوسف بل يقف ساكتا في الاظهر والسنة
قبل الفجر وبعد الظهر والمغرب والعشاء
ركعتان وقبل الظهر والجمعة وبعدها اربع
وعند ابي يوسف بعد الجمعة ستة وندب
الاربع قبل العصر او ركعتان والست بعد
المغرب والاربع قبل العشاء وبعدها وكره
الزيادة على اربع بتسليمة في نفل النهار لا
في الليل الى ثمان خلافا لهما ولا يزاد على الثمان
والافضل فيهما رباع وقالا في الليل المثنى افضل
وطول القيام افضل من كثرة الركعات
والقراءة فرض في ركعتي الفرض وكل النفل و
الوتر ويلزم نفل شرع فيه قصدا ولو عند
الطلوع والمغرب لا ان شرع ظانا انه عليه
ولو نوى اربعا وافسد بعد القعود الاول
او قبله قضى ركعتين وقال ابو يوسف
يقضي اربعا لو افسد قبله وكذا لو
لوجود الاربع من القراءة او قرء في احدى
الاخريين فحسب ولو قرء في الاوليين او
الاخريين فقط او تركها في احدى الاوليين

او احدي الاخريين فقط قضا ركعتين
اتفاقا ولو قرا في احدي الاولبين لا غير او في
احدي الاوليين و احدي الاخريين قضا ار
بعا وقال محمد يقضي ركعتين ولو ترك الـ
القعدة الاولى فيه لا تبطل خلافا لمحمد ولو
نذر صلاة في مكان ~~[illegible]~~ فاداها في ادنى
شرف منه جاز ولو نذرت صلاة او صوما في
غد فحاضت فيلزمها القضا ولا يصلي بعد
صلاة مثلها وصح النفل قاعدا مع القدرة
على القيام ولو قعد فيما افتتحه قائما جاز ويكره
لو بلا عذر وقالا لا يجوز الا بعذر و
يتنفل راكبا خارج المصر موميا الى اي جهة
توجهت دابته و بني بنزوله خلافا لابي
يوسف و بركوبه لا يبني فصل التراويح
سنة مؤكدة في كل ليلة من رمضان
بعد العشا قبل الوتر وبعده بجماعة
عشرون ركعة بعشر تسليمات وجلسة
بعد كل اربع بقدرها والسنة فيها
الختم مرة فلا يترك لكسل القوم قيل ويكره
قعدة

ويكره قاعدا مع القدرة على القيام ويوتر
لها الجماعة في رمضان فقط والافضل
في السنن المنزل الا التراويح فصل يصلي
امام الجمعة بالناس عند كسوف الـ
الشمس ركعتين كعتين في كل ركعة ركوع و
واحد ويطيل القراءة ويخفيها وقالا يجهر ثم
يدعوا بعدهما حتى تنجلي الشمس ولا
يخطب فان لم يحضر صلوا فرادى ركعتين
او اربعا كالخسوف والظلمة والريح والفزع
فصل لا صلاة لجماعة في الاستسقا بل
دعا واستغفار فان صلوا فرادى جاز و
قالا يصلي الامام بالناس ركعتين
يجهر فيهما بالقراءة ويخطب بعدهما
خطبتين كالعيد عند محمد وعند ابي يو
سف خطبة واحدة ولا يقلب القوم
اردينهم ويقلب الامام ويخرجون ثلاثة
ايام فقط ولا يحضر اهل الذمة باب ادرا
ك الفريضة شرع في فرض فاقيم ان لم
يسجد للاولى يقطع ويقتدي وان سجد

وهو رباعي يتمها شفعًا ولو سجد لثا
لثة يتم و يقتدي متطوعًا الا في العصر ولو
في الفجر او المغرب يقطع ويقتدي مالم يـ
يقيد الثانية بسجدة فان قيد يتم ولا يقتدي
ولو كان في سنة الظهر والجمعة فاقيم او خطب
يقطع على شفع وقيل يتمها وكره خروجه
من مسجد اذن فيه قبل ان يصلي يصلي ما
اذن له الا ان تقام بجماعة اخرى وان ص
صلى لا يكره الا في الظهر والعشاء ان شر
شرع في الاقامة ومن خاف فوت الفجر
بجماعة ان ادى سنة يتركها ويقتدي
وان رجي ادراك ركعة لا يتركها بل يصلـ
يصليها عند باب المسجد ويقتدي ولا
تقضي الا تبعًا للفرض وعند محمد تقضي
بعد الطلوع ويترك سنة الظهر في الحا
لين ويقضيها في وقته قبل شفعه و
غيرهما وغير الفرايض الخمس والوتر لا يقضي
اصلا ومن ادرك ركعة واحدة من الظهر
بجماعة لم يصل بجماعة يتطوع قبل الفرض ما

قبل الفرض ما شاء ما لم يخف فوته ومن ادرك
الامام راكعًا كبر ووقف حتى رفع را
سه لم يدرك تلك الركعة ومن ركع قبل
امامه فادركه امامه فيه صح ركوعه

باب قضاء الفائتة الفوائت التر

تيب بين الفائتة والوقتية وبين الفوائت
شرط فلو صلى فرضًا ذاكرًا الفائتة فسد
فرضه موقوفًا وعندهما باتًا فلو قضاها
قبل اداء ست بطلت فرضيته ما صلى و
الاصح عنده لا عندهما والوتر كالفرض
عملا فذكره مفسد خلافا لهما ولو صلى
العشاء بلا وضوء ناسيًا ثم صلى السنة و
الوتر يعيد السنة لا عادة العشاء ولا يعيد
الوتر خلافا لهما ويبطل ان الفرض لا
يبطل اصل القيام خلافا لمحمد ويسقط الـ
الترتيب بضيق الوقت والنسيان وبصيرورة
الفوائت ستًا حديثة او قديمة ولا
يعود بعودها الى القلة فمن ترك ستًا او
اكثر وشرع يؤدي الوقتيات مع بقاء او

بقا الفوايت ثم فاتته فرض جديد
فصلى وقتية بعده ذاكرا لها صحت وقتيه
وكذا لو قضا تلك الفوايت الا فرضا او
فرضين فصلى وقتيه ذاكرا له ولا يقتل تار
ك الصلوة عمدا ما لم يجحد ولو ارتد عقيب
فرض صلاه ثم اسلم في الوقت لزمه اعا
دته ولا يلزم قضا ما [illegible] فات ز
مان الردة ولا قضا ما فاته بعد اسلامه
في دار الحرب ان جهل فرضيته **باب سجود**
السهو اذا سهى بزيادة او نقصان سجد سجد
تين بعد التسليمتين وقيل بعد واحدة و
تشهد وسلم ويأتي بالصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم والدعاء في قعدة
السهو هو الصحيح ويجب ان قرأ
في ركوع او قعود او قدم ركنا او اخره
او كرره او غير واجبا او تركه كركوع قبل
القراءة وتأخير القيام الى الثالثة بزيادة
على التشهد وركوعين والجهر فيما يخفى
و[illegible] وترك السهو القعود الاول وعلى قيل

على بيان

وقيل كله يؤول الى ترك الواجب فان تشهد
في القيام او الركوع لا يجب وان سهى
مرارا يكفيه سجدتان ويلزم المقتدي
لسهو امامه ان سجد لا بسهوه والمس
بوق يسجد مع الامام ثم يقضي
سهى عن القعود الاول وهو اليه اقرب
عاد والا لا ويسجد للسهو وان سهى
عن الاخير عاد ما لم يسجد وسجد
للسهو فان سجد بطل فرضه برفعه عند
محمد وبوضعه عند ابي يوسف وصارت
نفلا خلافا لمحمد فيضم سادسة ان
شاء وان قعد برابعة ثم قام عاد وسلم
ما لم يسجد وان سجد تم فرضه و
يسجد للسهو ويضم سادسة
والركعتان نفل (اي استانف) ولا عهدة لو قطع
ولا تنوبان عن سنة الظهر ومن اقتدى
به فيهما صلاهما فقط ولو افسد
قضاهما وعند محمد يصلي ستا ولا
قضا لو افسد ولو سجد للسهو في

للمقتدي

شفع التطوع لا يبني عليه ولو بنى صح
وسلام من عليه السهو يخرجه من
الصلاة موقوفا فان سجد عاد اليها
والا فلا فيصح اقتداء من اقتدى به بسلامه
ويصير فرضه اربعا بنية الاقامة
ويبطل وضوءه بقهقهة ان سجد والا
فلا وعند محمد لا يخرجه فتثبت الاحكام
المذكورة سجد او لا ولو سلم من
عليه السهو بنية ان لا يسجد بطلت
نيته وله ان يسجد وان شك في
صلاته سلم صلى اول ما عرض له (ان كان)
استقبل والا تحرى وعمل بغلبة ظنه
فان لم يكن له بنى على الاقل وقعد في كل
موضع احتمل انه موضع القعود ولو
توهم مصلي الظهر انه اتمه فسلم ثم
علم ~~اتمه~~ انه صلى ركعتين اتمها و
سجد للسهو
عجز
عن القيام او خاف زيادة المرض
بسببه صلى قاعدا يركع ويسجد وان

وان تعذر الركوع والسجود اومى برأسه
قاعدا وجعل سجوده اخفض من ركوعه
ولا يرفع الى وجهه شيئا للسجود فان فعل
وهو يخفض صح ايماء والا فلا يصح وان
تعذر القعود اومى مستلقيا ورجلاه الى
القبلة ~~و~~ او مضطجعا وان
تعذر الايماء برأسه اخرت ولا يومي
بعينيه ولا بحاجبيه ولا بقلبه وان قدر
على القيام وعجز عن الركوع والسجود يو
يومي قاعدا وهو افضل من الايماء قائما
ولو مرض في اثناء الصلاة بنى بما قدر
ولو افتتحها قاعدا يركع ويسجد فقدر
على القيام بنى قائما وقال محمد يستانف ومن
افتتحها بايماء فقدر على الركوع والسجود
استانف وللمتطوع ان يتكي على شيء ان
اعيى ولو صلى في فلك جار قاعدا بلا
عذر صح خلافا لهما كما في المربوط لا يجوز
بلا عذر ومن اغمي عليه او جن يوما وليلة
قضا وان زاد ساعة لا يقضي وعند محمد

وعند محمد يقضي ما لم يدخل وقت سادسة
يجب على من تلا آية في الأعراف والرعد والنحل
والإسراء ومريم والحج أولى والفرقان والنمل والم
تنزيل وص وفصلت والنجم والانشقاق والعلق
وعلى من سمع ولو غير قاصد وعلى المؤتم بتلاوة إمامه
ولا يجب بتلاوته أصلا إلا على سامع ليس في الصلاة
لو سمعها المصلي ممن ليس معه لا يسجد في الصلاة ويسجد
بعدها فإن سجد فيها لا تجزئ ولا تبطل الصلاة ولو
سمعها من إمام فاقتدى به قبل أن يسجد سجد معه وإن
اقتدى بعدما سجد إن في تلك الركعة لا يسجد أصلا
وإن في غيرها سجدها خارج الصلاة كما لو لم يقتد
ولا تقضى الصلوتية خارجها تلاها ثم دخل في الصلاة
وأعادها وسجد وكفته عن التلاوتين وإن سجد للأولى
ثم شرع وأعادها يسجد أخرى ولو كرر آية واحدة في
مجلس واحد كفته سجدة واحدة وإن تبدل لها آية أو المجلس
لا تسدية الثوب والدياسة والانتقال من غصن إلى غصن
تبديل ولو تبدل مجلس السامع تكرر الوجوب عليه وإن اتحد
مجلس التالي وإن تبدل مجلس التالي واتحد مجلسه لا وكيفيته
أن يسجد بشرائط الصلاة بين تكبيرتين من غير رفع

يد ولا تشهد ولا سلام وكره أن يقرأ سورة
ويدع آية السجدة لا عكسه وندب أن يضم لها
آية أو آيتين قبلها واستحسن إخفاؤها عن السامعين
وتقضي من جاوز بيوت مصره
من جانب خروجه مريدا سيرا وسطا ثلاثة أيام
قصر الفرض الرباعي وصار فرضه فيه ركعتين
واعتبر في الوسط السهل سير الإبل ومشي الأقدام
وفي البحر اعتدال الريح وفي الجبل ما يليق به فلو أتم
المسافر إن قعد في الثانية وأساء وإلا فلا يصح
ولا يزال على حكم السفر حتى يدخل وطنه أو ينوي
الإقامة ببلد أو قرية وهي خمسة عشر يوما
أو أكثر ولو نواها بموضعين كمكة ومنى لا يصير
مقيما إلا أن يبيت في أحدهما وقصر إن نوى أقل
منها أو لم ينو وبقي سنين وكذا عسكر نواها
بأرض الحرب وحاصر مصرا فيها أو حاصر أهل
البغي في دارنا في غيره ويتم أهل الأخبية لو نووها
في الأصح ولو اقتدى المسافر بالمقيم في الوقت صح
ويتم وبعده لا يصح واقتداء المقيم به صحيح فيهما و
يقصر هو ويتم المقيم بلا قراءة في الأصح ويستحب له

ان يقول لهم اتموا صلاتكم فاني مسافر ويبطل بالوطن
الاصلي بمثله لا بالسفر ووطن الاقامة بمثله والسفر و
الاصلي وفائتة السفر تقضى في الحضر ركعتين وفا
ئتة الحضر تقضى في السفر اربعا والمعتبر في ذلك اخر
الوقت والعاصي كغيره ونية الاقامة والسفر
تعتبر من الاصل دون التبع كالعبد والمرأة وا
لجندي   لا تصح الا بستة شروط
المصر او فناؤه والسلطان او نائبه ووقت
الظهر والخطبة قبلها في وقتها والجماعة والا
والاذان العام والمصر كل موضع له امير وقاض
ينفذ الاحكام ويقيم الحدود وقيل لو اجتمع
اهله في اكبر مساجده لا يسعهم وفناؤه ما
اتصل به معدا لمصالحه وتصح في مصر في
مواضع هو الصحيح ومنع الامام في
موضع فقط وعند ابي يوسف في مو
ضعين ان حال بينهما نهر ومنى
مصر في الموسم تصح الجمعة فيها للخليفة
وامير الحجاز لا لامير الموسم هذا بخلاف عرفات
وفرض الخطبة تسبيحة او نحوها وعند

وعندهما لا بد من ذكر طويل يسمى خطبة وس
نتها ان يخطب قائما على طهارة خطبتين يفصل
بينهما بجلسة مشتملة على تلاوة آية والايصاء
بالتقوى والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فا
فيكره ترك ذلك واقل الجماعة ثلاثة سوى الامام
وعند ابي يوسف اثنان وقيل بحد معه فلو نفروا
قبل سجوده يستأنف الظهر وعندهما الا سا
يستأنفها الظهر الا ان نفروا قبل شروعه وتبطل بخروج
وقت الظهر وشرط وجوبها ستة الاقامة
بمصر والذكورة والصحة والحرية وسلامة العـ
ينين العينين والرجلين فلا تجب على اعمى وان و
جد قائدا خلافا لهما وكذلك الخلاف في الحج ومن هو
خارج المصر ان كان يسمع النداء تجب عليه عند محمد وبه
يفتى ومن لا جمعة عليه ان اداها اجزأته عن فرض الو
قت وللمسافر والعبد والمريض ان يؤم فيها وت
نعقد بهم ومن لا عذر له لو صلى الظهر
قبلها جاز مع الكراهة ثم اذا سعى ا
ليها والامام فيها يبطل ظهره وقالا لا يبطل
ما لم يدرك الجمعة ويشرع فيها وكره للمعذور و

وللمسجون اداء الظهر بجماعة في المصر يومها ومن
ادركها في التشهد او سجود السهو يتم جمعته
جمعته وقال محمد يتم ظهرا ان لم يدرك اكثر
الثانية واذا خرج الامام فلا صلاة ولا
كلام حتى يفرغ من خطبته وقالا يباح الكلا
الكلام بعد خروجه ما لم يشرع في الخطبة و
يجب السعي وترك البيع بالاذان الاول
فاذا جلس على المنبر اذن بين يديه ثانيا وا
ستقبلوه مستمعين فاذا اتم الخطبة
اقيمت

تجب صلاة العيدين

وشرائطها كشرائط الجمعة وجوبا واداء
سوى الخطبة وندب في الفطر ان ياكل شيئا
قبل صلاته ويستاك ويغتسل ويتطيب
ويلبس احسن ثيابه ويؤدي فطرته ولا
خلافا لهما ويتوجه الى المصلى ولا يجهر
بالتكبير في طريقه خلافا لهما ووق
تها من ارتفاع الشمس قدر رمح او رم
حين الى زوالها وصفتها ان يصلي
ركعتين يكبر تكبيرة الاحرام ثم يثني

ثم يثني ثم يكبر ثلاثا ثم يقرأ الفاتحة
وسورة ثم يركع ويسجد ويبتدي
في الثانية بالقراءة ثم يكبر ثلاثا ثم اخرى
للركوع ويرفع يديه في الزوائد ويخطب
بعدها خطبتين يعلم الناس احكام الو
الفطرة ولا تقضى ان فاتت مع الامام وان
منع عذر عنها في اليوم الاول صلوها
في الثاني ولا تصلى بعدها والاضحى كالفطر
لكن يستحب تاخير الاكل فيها الى ان يصلي
ولا يكره قبلها في المختار ويجهر بالنا
بالتكبير في طريق المصلى ويعلم في الخطبة
تكبير التشريق والاضحية ويجوز تاخيرها الى الثاني
والثالث بعذر وبغير عذر والاجتماع يوم عرفة له
تشبيها بالواقفين ليس بشيء ويجب تكبير التشريق من فجر
عرفة الى عصر يوم العيد على المقيم بالمصر عقيب فرض
ادي بجماعة مستحبة وبالاقتداء يجب على المرأة والمسافر
وعندهما الى عصر آخر ايام التشريق على من يصلي
وعليه العمل وصفته ان يقول الله اكبر الله اكبر لا اله
الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد ولا يتركه المؤتم ان تركه

امامه ان اشتد الخوف من عدو
او سبع جعل الامام طائفة بازاء العدو وصلى بطائفة
ركعة ان كان مسافرا او في الفجر وركعتين ان كان مقيما
او في المغرب ومضت هذه الى العدو وجاءت تلك وصلى
بهم ما بقي وسلم وحده وذهبوا الى العدو وجاءت
الطايفة الاولى واتموا بلا قراءة ثم الطائفة الاخرى
واتموا بقراءة ويبطلها المشي والركوب والمقاتلة
وان اشتد الخوف وعجزوا عن الصلوة بهذه الصفة
صلوا وحدانا وركبانا يومون الى اي جهة قدروا
ان عجزوا عن التوجه ولا يجوز بلا حضور عدو وابو
يوسف لا يجوزها بعد النبي صلى الله عليه وسلم

باب يوجه المحتضر الى القبلة
على شقه الايمن واختير الاستلقاء ويلقن
الشهادة فاذا مات شدوا لحيته وغمضوا عينيه
ويستحب تعجيل دفنه واذا ارادوا غسله
وضع على سرير مجمر وترا وستر عورته وجرد
ويوضأ بلا مضمضة واستنشاق ويغسل
بماء مغلي بسدر او حرض ان وجدوا والا فالقراح
ويغسل رأسه ولحيته بالخطمي واضجع على يساره

ضطجع

يساره ويغسل حتى يصل الماء الى ما يلي
التخت منه ثم على يمينه كذلك ثم يجلس
مسندا ويمسح بطنه برفق فان خرج منه
شيء غسله ولا يعيد غسله ولا وضوءه
ولا ينشفه بثوب ويجعل الحنوط على
رأسه ولحيته والكافور على مساجده ولا
يسرح شعره ولحيته ولا يقص ظفره
وشعره ولا يختن ثم يكفنه و
سنة كفن الرجل قميص وهو من المنكب
الى القدم وازار ولفافة وهما من
القرن الى القدم واستحسن بعض المتا
المتاخرين العمامة وكفايته ازار
ولفافة وسنة كفن المرأة درع و
خمار وازار ولفافة وخرقة تربط
على ثدييها وكفايته ازار وخمار ولفافة
وعند الضرورة يكفي الواحد ولا يقتصر عليه
بلا ضرورة و يستحب الابيض ولا
يكفن الا فيما يجوز لبسه حال حياته
ويجمر الاكفان وترا قبل ان يدرج فيها و

استحسن بيان

وتبسط اللفافة ثم الازار عليها ثم تقبض
ويوضع على الازار ثم تلف الازار من قبل
يساره ثم من يمينه ثم اللفافة كذلك
والمرأة تلبس الدرع ويجعل شعرها ضفيرتين
على صدرها فوقه ثم الخمار فوق
ذلك تحت اللفافة ويعقد الكفن ان
خيف ان ينتشر الصلوة على الميت
فرض كفاية وشرطها اسلام الميت و
طهارته واولى الناس بالتقديم فيها السلطان
ثم القاضي ثم امام الحي ثم الولي
الاقرب فالاقرب الا الاب فانه تقديم على
الابن والولي ان ياذن لغيره فان صلى من
من غير ذكر بلا اذن اعاد الولي ان شاء
ولا يصلي غير الولي بعد صلاته وان دفن
بلا صلاة صلى على قبره مالم يظن تفسخه
ويقوم حذاء الصدر للرجل والمرأة ويكبر
تكبيرة يثني عقيبها ثم ثانية ويصلي على
النبي صلى الله عليه وسلم بعدها ثم ثالثة
يدعو لنفسه وللميت وللمسلمين بعدها ثم

ثم اربعة ويسلم عقيبها فان كبر خمسا لا
يتابع ولا قراءة فيها ولا تشهد ولا رفع يدا
الا في الاولى ولا يستغفر لصبي ويقول اللهم
اجعله فرطا اللهم اجعله لنا اجرا وذخرا
واجعله لنا شافعا مشفعا ومن اتى
بعد تكبير الامام لا يكبر حتى يكبر الامام
فيكبر معه وقال ابو يوسف يكبر ولا
ينتظر كمن كان حاضرا حال التحريمة ولا يجوز
راكبا استحسانا وتكره في مسجد جماعة
ان كان الميت فيه وان كان خارجه اختلف
المشايخ ولا يصلى على عضو ولا على غايب
ومن استهل بعد الولادة غسل و
سمي وصلي عليه والا غسل في المختار وادرج
~~في الكفان عليه~~ [في الهامش: في خرقة ولا يصلي عليه صح] ولو سبي صبي مع احد ابويه
لا يصلى عليه الا ان اسلم احدهما او اسلم
هو عاقلا او لم يسب احدهما ولو مات لمسلم
قريب كافر غسله غسل النجاسة
ولفه في خرقة والقاه في حفرة حفرة او رفعه
لاهل دينه وسن في حمل الجنازة اربعة وان

يبدأ فيضع مقدمها على يمينه ثم مؤ
خرها ثم مقدمها على يساره ثم مؤخرها
ويسرع به دون الخبب والمشي خلفها افضا
افضل واذا وصلوا الى قبره كره الجلوس
قبل وضعه عن الاعناق ويحفر القبر ويلحد
ويدخل الميت فيه من جهة القبلة ويقول
واضعه بسم الله وعلى ملة رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويسجى قبر المرأة لا الرجل
ويوجه الى القبلة ويحل العقدة ويسوى
عليه اللبن او القصب ويكره الآجر و
الخشب ويهال التراب ويسنم القبر ولا يربع
ويكره بناؤه بالجص والآجر والخشب
ولا يدفن اثنان في قبر الا لضرورة ولا يخرج
من القبر الا ان يكون الارض مغصوبة ويكره
وطي القبر والنوم والجلوس عليه والصلاة عنده

هو من قتله اهل الحرب او البغي او
قطاع الطريق او وجد في المعركة وبه
فيكفن ويصلى عليه ولا يغسل اثر جراحة او
قتله مسلم ظلما ولم يجب بقتله دية فيكفن

فيكفن ويصلى عليه ولا يغسل ويدفن بدمه وثيابه
الا ما ليس من جنس الكفن كالفرو والحشو والخف
والسلاح ويزاد وينقص مراعاة لكفن السنة و
ان كان صبيا او مجنونا او جنبا او حائضا او نفساء
يغسل خلافا لهما ويغسل ان قتل في المصر ولم يعلم
انه قتل عمدا ظلما وكذا ان ارتث بان اكل او شرب
او عولج او باع او اشترى او عاش اكثر يوم عند ابي
يوسف خلافا لهما او مضى عليه وقت صلاة وهو
يعقل او اوتي خيمة او نقل من المعركة حيا او
اوصى مطلقا عند ابي يوسف وقال محمد ان اوصى
بامر اخروي لا يغسل ومن قتل بحد او قصاص
غسل وصلي عليه ومن قتل لبغي او قطع طريق غسل
ولا يصلى عليه وقيل لا يغسل ايضا ويصلى على
قاتل نفسه خلافا لابي يوسف

صح فيها الفرض والنفل ومن جعل ظهره فيها
الى ظهر امامه جاز ولو الى وجهه لا يجوز وكره ان
ان يجعل وجهه الى وجهه ولو تحلقوا حولها
وهو فيها جاز وان كان خارجها جازت صلاة من
هو اقرب اليها منه ان لم يكن في جانبه وجازت الصـ
تجوز صح

الصلاة فوقها او تكره والله اعلم

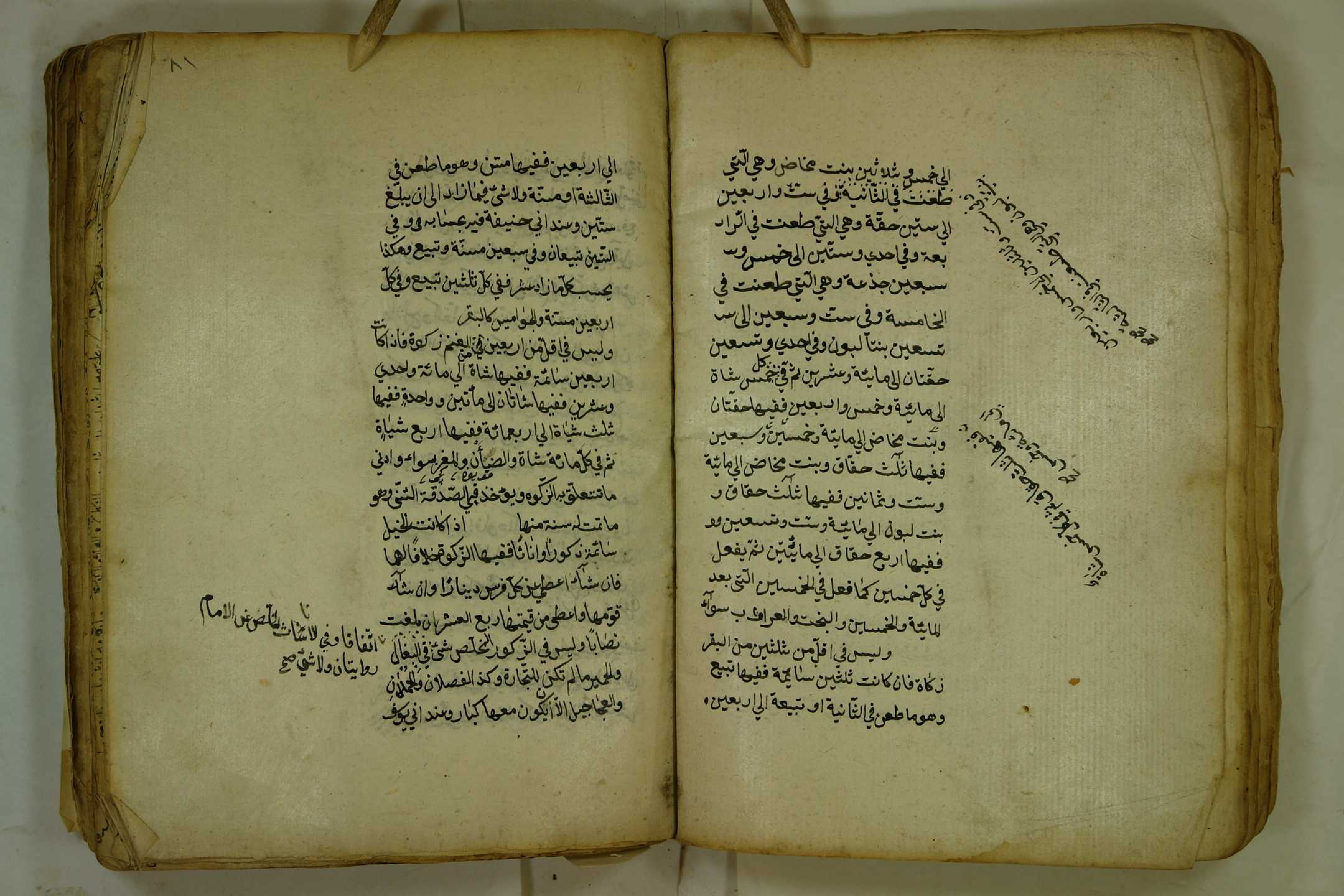
هي تمليك جزء من المال معين شرعا من
فقير مسلم غير هاشمي ولا مولاه مع قطع المنفعة
عن المملك من كل وجه لله تعالى وشرط وجوبها
العقل والبلوغ والاسلام والحرية وملك نصاب حولي
فارغ عن الدين وحاجة الاصلية ناميا ولو تقديرا
ملكا تاما فلا تجب على مجنون ولا صبي ولا مكاتب ولا
مديون مطالب من العباد في قدره دينه ولا في مال الضمار
وهو المفقود والساقط في البحر والمغصوب
لا بينة عليه ومدفون في برية نسي مكانه وما اخذ
مصادرة ودين كان قد جحد ولا بينة عليه
بخلاف دين على مقر ملي او معسر او مفلس او جاحد
عليه بينة او علم به قاض خلافا لمحمد في
المفلس وبخلاف ما دفن في البيت ونسي مكانه
وفي المدفون في الارض او الكرم اختلاف
ويزكي الداين عند قبضه فنحو بدل مال التجارة
عند قبض اربعين وبدل مال ليس كذلك
عند قبض نصاب وحولان حول وقالا يزكي
ما قبض منه مطلقا الا الدية والارش وبدل الا

بيان الداين

وبدل الكتابة عند قبض نصاب وحولان
حول وشرط ادائها بنية مقارنة للاداء
او لعزل المقدار الواجب ولو تصدق
بالكل ولم ينوها سقطت ولو بالبعض لا
تسقط حصته عند ابي يوسف خلافا لمحمد
وتكره الحيلة لاسقاطها عند محمد خلافا
لابي يوسف ولو اشترى عبدا للتجارة فنوى
استخدامه بطل كونه للتجارة وما نوى
للخدمة لا يصير للتجارة بالنية ما لم يبعه
وكذا ما ورث وان نوى للتجارة فيما ملكه
او وصية او نكاح او خلع او صلح عن قود
كان لها عند ابي يوسف خلافا لمحمد وقيل
الخلاف بالعكس ولا تعين الثاني للتصدق
اليوم والدرهم والفقير

في مال بهبة

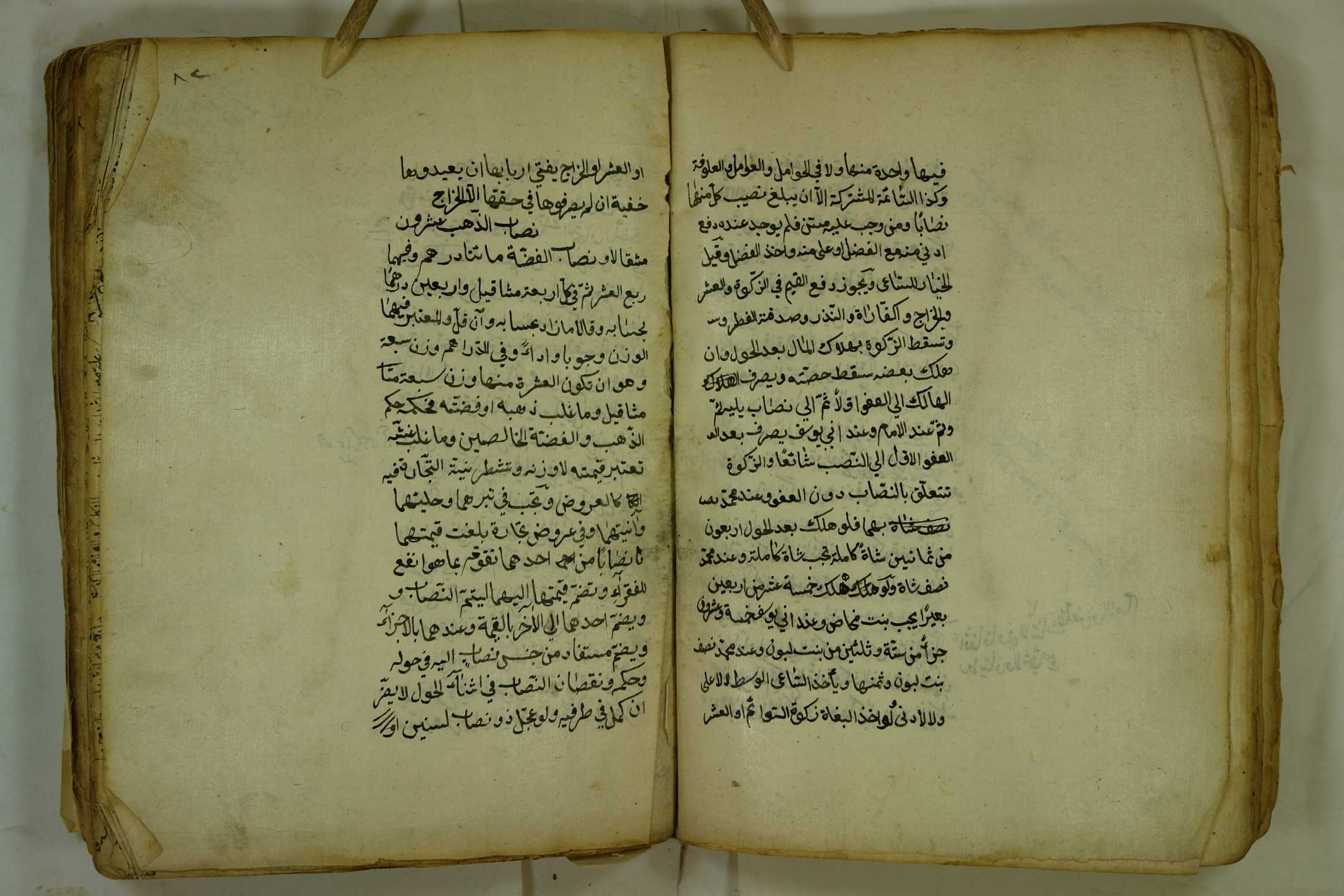
السائمة التي يكتفي بالرعي في اكثر
الحول وليس في اقل من خمس من الابل زكاة فان
كانت خمسا سائمة ففيها شاة وفي
العشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث وفي
عشرين اربع شياة وفي خمس وعشرين



الي خمس وثلاثين بنت مخاض وهي التي
طعنت في الثانية وفي ست واربعين
الي ستين حقة وهي التي طعنت في الرا
بعة وفي احدي وستين الي خمس وس
سبعين جذعة وهي التي طعنت في
الخامسة وفي ست وسبعين الي س
تسعين بنتا لبون وفي احدي وتسعين
حقتان الي مائة وعشرين ثم في كل خمس شاة
الي مائة وخمس واربعين ففيها حقتان
وبنت مخاض الي مائة وخمسين وسبعين
ففيها ثلث حقاق وبنت مخاض الي مائة
وست وثمانين ففيها ثلث حقاق و
بنت لبون الي مائة وست وتسعين وفـ
ففيها اربع حقاق الي مائتين ثم يفعل
في كل خمسين كما فعل في الخمسين التي بعد
المائة والخمسين والبخت والعراب سواء
وليس في اقل من ثلثين من البقر
زكاة فان كانت ثلثين سائمة ففيها تبيع
وهو ما طعن في الثانية او تبيعة الي اربعين

الي اربعين ففيها مسنة وهو ما طعن في
الثالثة او مسنة ولا شي فيما زاد الي ان يبلغ
ستين وعند ابي حنيفة فبحسابه و في
الستين تبيعان وفي سبعين مسنة وتبيع وهكذا
يحسب كلما زاد عشر ففي كل ثلثين تبيع وفي كل
اربعين مسنة والجواميس كالبقر
وليس في اقل من اربعين من الغنم زكوة فاذا كانت
اربعين سائمة ففيها شاة الي مائة واحدي
وعشرين ففيها شاتان الي مائتين وواحدة ففيها
ثلث شياة الي اربعمائة ففيها اربع شياة
ثم في كل مائة شاة والضأن والمعز سواء وادني
ما تتعلق به الزكوة ويؤخذ في الصدقة الثني وهو
ما تمت له سنة منها اذا كانت الخيل
سائمة ذكورا واناثا ففيها الزكوة خلافا لهما
فان شاء اعطي من كل فرس دينارا وان شاء
قومها واعطي من قيمتها ربع العشر ان بلغت
نصابا وليس في الذكور الخلص شي في البغال
والحمير ما لم تكن للتجارة وكذا الفصلان والحملان
والعجاجيل الا ان يكون معها كبار وعند ابي يوسف

وفي الاناث الخلص عن الامام روايتان ولا شي صح اتفاقا



فيها واحدة منها ولا في الحوامل والعوامل والعلوفة
وكذا السائمة المشتركة الا ان يبلغ نصيب كل منها
نصابا ومن وجب عليه مسن فلم يوجد عنده دفع
ادنى منه مع الفضل او اعلى منه واخذ الفضل وقيل
الخيار للساعي ويجوز دفع القيم في الزكوة والعشر
والخراج والكفارة والنذر وصدقة الفطر وس
وتسقط الزكوة بهلاك المال بعد الحول وان
هلك بعضه سقط حصته ويصرف
الهالك الى العفو اولا ثم الى نصاب يليه
وثم عند الامام وعند ابي يوسف يصرف بعد الى
العفو الاول الى النصب شائعا والزكوة
تتعلق بالنصاب دون العفو وعند محمد بهما
بهما فلو هلك بعد الحول اربعون
من ثمانين شاة كاملة تجب شاة كاملة وعند محمد
نصف شاة ولو هلك خمسة عشر من اربعين
بعيرا يجب بنت مخاض وعند ابي يوسف خمسة وعشرون
جزءا من ستة وثلثين من بنت لبون وعند محمد نصف
بنت لبون وثمنها ويأخذ الساعي الوسط لا الاعلى
ولا الادنى ولو اخذ البغاة زكوة السوائم او العشر

او العشر او الخراج يفتى اربابها ان يعيدوها
خفية ان لم يصرفوها في حقها الا الخراج
نصاب الذهب عشرون
مثقالا ونصاب الفضة مائتا درهم وفيهما
ربع العشر ثم في كل اربعة مثاقيل واربعين درهما
بحسابه وقالا ما زاد بحسابه وان قل والمعتبر فيهما
الوزن وجوبا واداء وفي الدراهم وزن سبعة
وهو ان تكون العشرة منها وزن سبعة مثا
مثاقيل وما غلب ذهبه او فضته فحكمه حكم
الذهب والفضة الخالصين وما غلب غشه
تعتبر قيمته لا وزنه وتشترط نية التجارة فيه
الا كالعروض وتجب في تبرهما وحليهما
وانيتهما وفي عروض تجارة بلغت قيمتها
نصابا من احدهما تقوم بما هو انفع
للفقراء وتضم قيمتها اليهما ليتم النصاب و
ويضم احدهما الى الاخر بالقيمة وعندهما بالاجزاء
ويضم مستفاد من جنس نصاب اليه في حوله
وحكمه ونقصان النصاب في اثناء الحول لا يضر
ان كمل في طرفيه ولو عجل ذو نصاب لسنين او

قال النبي عليه السلام
ما كانوا مفتخرنا بالمال والاولاد
وانما فخرنا بالعلم والادب
ليس الجمال في اثواب تزيننا
بل الجمال جمال العلم والادب
ليس اليتيم الذي قد مات والده
بل اليتيم يتيم العلم والادب

اولنصبح ولا شئ في مال الصبي التغلبي وعلى
المراة منهم ما على الرجل هو من نصب
على الطريق ليأخذ صدقات التجار يأخذ
من [illegible] المسلم ربع العشر ومن الذمي
نصفه ومن الحربي عما مران بلغ ولم يعلم قدرها
يأخذون منا وان علم اخذ مثله لكن ان اخذوا
الكل لا يأخذه بل يترك قدر ما يبلغه مأمنه ولن
كانوا لا يأخذون شيا لا يأخذ منهم شيا ولا من العد
القليل وان اقر بان في بيته ما يكمل النصاب و
ويقبل قوله بيمنه ان انكر تمام الحول او الفراغ من الدين
او ادعى الاداء بنفسه في المصر في غير السوائم او
والاداء الى عاشر اخران وجد عاشر آخر مع [illegible]
ولا يشترط اخراج البراءة ولا يقبل في اداء بنفسه خارج
المصر ولا في السوائم ولو في المصر وما قبل من المسلم
قبل من الذمي لا من الحربي الا قوله لامته هي ام ولدي
وان مر الحربي ثانيا قبل مضي الحول فان من بعد
عوده الى دار عشر ثانيا والا فلا ويعشر
قيمة الخمر لا قيمة الخنزير وعند ابي يوسف ان مر بهما
معا يعشرهما ولا يعشر مال تركه في المصر ولا

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير البرية محمد واله اجمعين الطيبين الطاهرين قال القاضي الامام شهاب الدين ابو حامد ابن محمد بن احمد بن علي ابن ابي طالب قدس الله روحه ونور ضريحه اني عملت في الفرايض اصلاً مختصراً يهدي حفظه وفهمه الي بيان نصيب كل وارث من ارث بلا تطويل فيه بالمكث والحساب وتكثير اوراق الكتاب ليصير المتعلم به فرضياً رضياً في اقل من شهر ولا يحتاج الي تطويل الدهر فقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تعلموا الفرايض وعلموها الناس فانها نصف العلم واول علم ينزع من امتي و ينسى فهو علم الفرايض فصل

يبتدا من تركة الميت بالتجهيز والتكفين ثم قضاء الديون من جميع ما بقي من ماله بعد التجهيز ثم تنفيذ الوصايا من ثلث الباقي ثم قسمة التركة بين الورثة فصل

والارث يستحق بثلثة اشياء بالرحم والنكاح والولاء فصل

ويمنع من الارث باربعة اشياء بالرق والقتل واختلاف الدينين واختلاف الدارين فصل

والوارثون ثلثة اصناف ذوي السهام المفروضة في كتاب الله تعالى والعصبات والعصبات الذين يأخذون جميع ما بقي من ذوي السهام مطلقا سببيا كان او نسبيا واذا انفردوا عن غيرهم يأخذون جميع المال وذوو الارحام قرابات الميت ممن ليس بذي سهم ولا عصبة ولا يرثون مع الزوج والزوجة فصل

وذوي السهام عشرة الاب والجد الصحيح والبنت وبنت الابن والام والجدة الصحيحة والزوج والزوجة والاخت من اي جهة كانت والاخ من الام فصل

ثم الاب له ثلثة احوال حالة يستحق الارث
بالفرض المحض وهو ان يكون للميت ابن او
ابن الابن وان سفل وحالة يستحق الاب الارث
بالفرض والتعصيب وهو ان يكون للميت بنت
او بنت الابن وحالة يستحق الاب الارث بالتعصيب
بالتعصيب المحض وهو ان يكون للميت ولد
ولا ولد الابن والجد اب الاب وان علا كذلك
عند عدم الاب فصح والام لها حالتان
حالة لها ثلث وحالة لها سدس ولا
يحجبها من الثلث الى السدس الا الولد او ولد الابن
وان سفل او الاثنان من الاخوة والاخوات
فصاعدا من اي جهة كانت وللام ايضا
في المسئلتين ثلث ما يبقى بعد فرض الزوج
والزوجة كمن ترك زوجا وابوين
او زوجة وابوين فصح والزوج له حالتان
حالة له الربع ولا يحجبه من النصف الى
الربع الا الولد او ولد الابن فصح
والزوجة لها حالتان حالة لها ربع و

ربع وحالة لها ثمن فيها ولا يحجبها من الربع
الى الثمن الا الولد او ولد الابن فصح
الفروض المذكورة في كتاب الله تعالى ستة
الثلث والثلثان والسدس والنصف
والربع والثمن فصح والثلث منها فرض
الصنفين فرض الام اذا لم يكن للميت ولد
ولا ولد الابن وان سفل او الاثنان من الاخوة
والاخوات من اي جهة كانت وفرض
الاثنين من اولاد الام فصاعدا ذكورهم
واناثهم فيه سواء فصح والثلثان منها فرض
اربعة اصناف فرض البنتين وما فوقهما
عند عدم الابن وفرض بنتي الابن وما فوقهما
عند عدم بنت الصلب وفرض الاختين من
الاب والام وما فوقهما وفرض الاختين لاب
وما فوقهما عند عدم الاخت لام واب فصح
السدس منها فرض سبعة اصناف فرض
الاب في حال السدس وهو ان يكون للميت
ابن او ابن الابن وفرض الجد اب الاب
وان علا كذلك عند عدم الاب وفرض الام

في حال التسدس وفرض الوحد من اولاد الام التسدس
وفرض الجد والجدة التسدس وفرض بنت الابن وبنات
الابن تكملة للثلثين وفرض الاخت من الاب
والاخوات من الاب التسدس مع الاخت الواحدة
من الاب والام تكملة الثلثين فصل النصف
فرض خمسة اصناف فرض البنت الواحدة وفرض
بنت الابن الواحدة عند عدم بنت الصلب
وفرض الاخت الواحدة لاب وام وفرض الواحدة
من الاب عند عدم الاخت لاب وام وفرض الزوج
في حال فصل الربع منها فرض الصنفين
فرض الزوج في حال وفرض الزوجة والزوجات
في حال فصل الثمن منها فرض صنف واحد
فرض الزوجة والزوجات في حال فصل في العصبات
قال النبي عليه السلام اقرب العصبات اوليهم
بالميراث الابن ثم ابن الابن وان سفل ثم الاب
ثم الجد اب الاب وان علا ثم الاخ من الاب والام
ثم الاخ من الاب ثم ابن الاخ من الاب والام ثم ابن الاخ
من الاب وان سفل ثم العم من الاب والام ثم العم لاب ثم ابن العم لاب
وام ثم ابن العم لاب وان سفل ثم عم اب الميت
ويقدم الاقرب فالاقرب منهم على هذا الترتيب
ثم مولى العتاقة وهو العصبة الحقيق ثم عصبته
مولى العتاقة وللمراة لا ترث بالولاء الا من
اعتقها او عتيق عتيقها خاصة فصل اربعة
من الرجال يعصبون اربعا من النساء منها الابن
يعصب اخته وابن الابن يعصب بنات
الابن وابن ابن الابن يعصب بنت ابن الابن والاخ
من الاب والام يعصب اخته والاخ لاب يعصب
اخته في كل ذلك للذكر مثل حظ الانثيين
فصل الاخوات لاب وام عصبة مع البنات
وبنات الابن وكذلك الاخوات لاب ومن سوى هؤلاء
البنات او لاد العصبة ينفرد ذكورهم بالميراث
دون الاناث لقوله عليه السلام الحقوا الفرايض
باهلها فما ابقت الفرايض فلاولى عصبة ذكر
فان اجتمع عدد من العصبات في درجة
واحدة قسم المال بينهم بالتسوية على عدد رؤسهم
لا على عدد ابائهم ستة نفر من الورثة لا يسقطون
بحال من الميراث الابن والاب والام والبنت والزوج

صورة حجب الوارث

فصل الحجب والاسقاط



والزوجة وتسقط الجدات بالام وتسقط الجداد
بالاب والجدات من جهة الاب تسقط بالاب ولد
الابن بالابن ويسقط الاخ لاب والاخت لاب
لاب وام ويسقط الكلالة وهي الاخوة والاخوات
من الام باربعة نفر بالاب والجد والولد وولد الابن
واستكملت البنات الثلثين سقط بنات الابن
الا ان يكون معهن او اسفل منهن غلام فيه
فيعصبهن واذا استكملت الاخوات من الاب
والام الثلثين سقطت الاخوات من الاب الا يكون
معهن اخ لهن فيعصبهن ومن لا يرث بحال
والقاتل لا يحجب بحال فصل ويقسم الفرايض
من سبعة اصول من اثنين وثلثة واربعة
وستة وثمانية واثني عشر واربعة وعشرين
فكل مسئلة فيها النصف فاصلها من الاثنين
وما فيها الثلث والثلث او لاب وام من ثلثة والر
بع من اربعة والسدس من ستة والثمن من ثمانية
من ثمانية والربع مع السدس من اثني عشر والثمن
مع السدس من اربعة وعشرين باب العول
وهو ان تزيد سهام الورثة على اصل الفريضة
يعني مات الشخص وترك الولد وزوجة وابوين فيقال
فللزوجة الثمن وللابوين السدس والباقي
للولد بديع

فيقال الفريضة لا اصلها ويدخل النصف على
جميعهم ام واختان لاب وام واختان لام للام
السدس وللاختين لاب وام الثلثان وللاختين
لام الثلث اصل الفريضة من ستة تعول
الى سبعة سهم منه زوج وام و~~ثلث اخوات~~
واختان لاب للزوج النصف وللام السدس
وللاختين لاب الثلثان عالت بسهمين
الى ثمانية منه زوج وام ثلث اخوات متفرقات
تعول الى تسعة الى عشرة منه زوج وام واختان
لاب وام واختان لام تعول الى عشرة واما اثني
عشر فقد تعول الى ثلثة عشر في زوج وابوين
وبنت ومما قد تعول الى خمسة عشر في زوجة
وابوين وبنت وبنت الابن وان سفل وقد تعول
الى سبعة عشر في زوجة وام واختين لام واما
اربعة وعشرون فقد تعول الى سبعة وعشرين
في زوجة وابوين وبنتين في المسئلة المنبرية
باب الرد وهو ضد العول واذا فضل المال عن فرض
ذوي السهام ولم يكن هناك عصبة فانه
يرد على كل ذي سهم بقدر سهمهم الاعلى الزوج



والزوجة فانه لا يرد عليها شي لانها اجنبيان
يأخذان فرضهما ويتران وهو قول الامامين عمر
وعلي رضي الله عنهما واكثر الصحابة رضوان
الله عليهم اجمعين اعلم ان الرد يقع على سهم
واحد وعلى سهمين وثلثة اسهم واربعة اسهم
وخمسة اسهم ولا يتجاوز عن ذلك فيجعل
الاصل من السهام التي يقع الرد عليها بالا
ختصار بيان مسائل الرد منها البنت
الواحدة ترث جميع المال نصفه بالفرض و
نصفه بالرد على سهم واحد وبنتان ترثان جميع المال
بالفرض وبالرد على سهمين وام واخ لام يرثان جميع
المال بالفرض وبالرد على ثلثة اسهم بنت وبنت الابن ترثان
جميع المال بالفرض والرد على اربعة اسهم اخوات
متفرقات ترث المال بالفرض والرد على خمسة اسهم

باب ذوي الارحام اوليهم بالميراث اولاد
البنات واولاد بنات الابن وان سفلوا ثم
الجد الفاسد كاب الام وان علا والجدة الفا
سدة ام اب الام ثم بنات الاخوة واولاد الاخوات
وبنو الاخوة لام وان سفلوا ثم العمات والخالات
والخالات والاخوال والعم من الام واولادهم ويقدم
على ذلك الاقرب فالاقرب منهم في درجة على ترتيب
العصبات واذا استوت درجتهم قسم المال بينهم
للذكر مثل حظ الانثيين على عدد روسهم لا على
عدد اباءهم وامهاتهم واما ان كان احد منهم
يدلي الى الميت بعصبة او بذي سهم فهو اولى
بالميراث من الآخرين كبنت بنت الابن اولى
من ابن بنت البنت لانها بنت صاحبة الفرض
وكبنت العم لاب وام اولى من ابن العمة لاب
وام لانها بنت العصبة وان كان بعضهم من
طرف الام كما لو تركت عمة لاب وام وخالة لاب
وام فللعمة الثلثان وللخالة الثلث وان كان
في احدهم قوة قرابة فذو القرابتين اولى مذكرا او
كان او مؤنثا كما في العمات المتفرقات
والخالات المتفرقات والاخوال المتفرقين فمن
كان لاب وام اولى من الآخرين لانها اقوى
بالابوين فصل مولى الموالات يرث من
والاه وعلا قبله على ان يتوارثا او يرث احدهما دون
الآخر على ما شرطا وهو اخر الورثة ولا يرث مع اقارب

بسم الله الرحمن الرحيم

رجل مات وترك ابوين وعشر بنات اصل
المسئلة من ستة اربعة منها العشرة واثنان
للابوين شر بيدك قسمة علمين قلدق شمدنكري
تصحيح علمين قلدوز بين السهام والروس لج حالنه
نظر ايدوز استقامه موافقه مباينه ابوينك الندة
نسي واراكي سي وار عدد روسي قاج ايكي ايكيه
مستقيم فلا حاجة الى الضرب بناتك الندة نه سي
واردردي وار عدد روسي قج اون دردله اون
مابينده نه وار موافقة بالنصف وار هر بار كه
كر طائفة واحده اوزينده واقع اولوب بين السهام
والروس موافقة بالنصف اوله فائده بودر كه كسر
كلن طائفنك عدد روسنك نصفني اصل مسئلية ضرب
ايدوز كسر كلن طائفنك عدد روسي اون اونك
نصفي بش بشله ضرب ايلديكك اصل مسئلية اوتي
التيه اتوز اولدي بز بم ايچون بر نجه علم حاصل
اولدي اصل مسئلية بلدك التي دن مضروب
بلدك بش ن ما بلغي بلدك اتوزدن بز يم ايچون
ايكي علم حاصل ولدي باقي قلدي هر فريقه مذكور هر فر

هر فرد فريقه نه ذ كد كين بيلمكه طريق وار هر
هر فريقه دكد كين بلمكه طريق اولدر كه
هر فريقك اصل مسئلدن الندة نه سي وار ايسه
مضروب ورب بلفدن ويرەوز ابوينك الندة
نه سي وار ايكسي وار ايكيه وروق بشله ايكي كره
بش اون اولدي ويرادك ابوينه بنات عشرنك
الندة نه سي واردردي واردردو بشله وردق
درت كره بش يكرمي اولدي ويردك بنات
عشريه هر فريقه نه دكد كين بلدك هر فريقك
فردنه نه دكد كني بيلمكه طريق بودر كه هر فريقك
اصل مسئلدن الندة نه سي وار عدد روسينه نسبة
ايدك حاصل نسبة مثلي مضروبدن ويروز ابوينك
الندة نه سي وار ايكي سي وار عدد روسي قج ايكي ايكي ايكيه
نه نسبت دورت مثل نسبت دورت بر نه مضرو
بمزك بر مثلين ويره وز مضروبمز قج بش بر
مثلينه بش ابوينك هر بريه بينه بش ويردك
بنات عشرنك الندة نه سي واردردي وار عدد
روسي اون درت اونه نسبت دورت ايكي

خمس نبت دوتوبزنه مضروبك ایکی خمس
ویروز مضروبه بمزقج بش
ایکی خمس ایکی بناتک هر برینه
ایکی سئز ویردک عت
تم الکتاب
بعون الله الملك
الوهاب

وقال المولى الشيخ الامام سراج الدين محمد ابن عبد الرشيد سجاوندي نور الله قبره بعد ما تيمن بالبسملة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمد الشاكرين والصلوة والسلام على خير البرية محمد واله الطيبين الطاهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا الفرايض وعلموها الناس فانها نصف العلم قال علماؤنا رحمهم الله تتعلق بتركة الميت حقوق اربعة مرتبة الاول يبدا بتجهيزه وتكفينه من غير تبذير ولا تقتير ثم تقضى ديونه من جميع ما بقي من ماله ثم تنفذ وصاياه من ثلث ما بقي بعد الدين ثم يقسم الباقي بين ورثته بالكتاب والسنة واجماع الامة فيبدا باصحاب الفرايض وهم الذين لهم سهام مقدرة في كتاب الله تعالى ثم بالعصبات من جهة النسب والعصبة كل من يأخذ ما ابقته الفرايض وعند الانفراد يحرز جميع المال ثم بالعصبة من جهة السبب وهو مولى العتاقة ثم عصبته ثم الرد على ذوي الفروض النسبية بقدر حقوقهم ثم ذوي الارحام ثم مولى الموالاة ثم المقر له بالنسب

اي يبداء عند عدم الرد لانتفاء ذوي الفروض النسبية بذوي الارحام وهم الذين لهم وليسوا بعصبة ولا ذوي سهم وانما اخروا عن الرد لان اصحاب الفرايض النسبية اقرب الى الميت واعلى درجة منهم سيد شرح

يعني ان المقر له اي بهذا المقر له مؤخر في الارث عن مولى الموالات ومقدم على الموصى له بجميع المال واعتبر فيه ثلثة قيود الاول ان يكون الاقرار بنسب من المقر متضمنا لاقراره بنسبه على غيره كما اذا اقر بمجهول النسب بانه اخوه يتضمن اقراره على ابيه بانه ابنه الثاني ان يكون ذلك الاقرار بحيث لم يثبت نسبه من ذلك الغير كما اذا لم يصدقه ابوه وفي هذه النسب الثالث اي يموت المقر على اقراره وفوايد القيود ظاهرة سيد

بالنسب على الغير بحيث لم يثبت نسبه باقراره من ذلك الغير اذا مات المقر على اقراره ثم الموصى له بما زاد على الثلث ثم بيت المال

فصل المانع من الارث اربعة الرق وافرا كان او ناقصا والقتل الذي يتعلق به وجوب القصاص او الكفارة واختلاف الدينين واختلاف الدارين حقيقة كالحربي والذمي او حكما كالمستامن والذمي او الحربيين من دارين مختلفين والدار انما تختلف باختلاف المنعة والملك لانقطاع العصمة فيما بينهم

باب معرفة الفروض ومستحقيها

الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى ستة النصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس واصحاب هذه السهام اثنى عشر نفرا اربعة من الرجال وهو الاب والجد اب الاب وان علا والاخ لام والزوج وثمان من النساء وهن الزوجة والبنت وبنت الابن وان سفلت والاخت

فهو ايضا عمد سيد

لاب وام والاخت لاب والاخت لام والام
والجدة الصحيحة وهي التي لايدخل في نسبتها
الى الميت جد فاسد اما الاب فله احوال
ثلث الفرض المطلق وهو السدس وذلك
مع الابنة او ابنة الابن وان سفلت والسدس
والتعصيب المحض عند عدم الولد وولد الابن
وان سفل والجد الصحيح وهو الذي لا تدخل
في نسبته الى الميت ام كالاب الا في اربع مسائل
وسنذكرها ان شاء الله تعالى ويسقط الجد
بالاب لان الاب اصل في قرابة الجد الى الميت
واما الاولاد الام فاحوال ثلث السدس
للواحد والثلث للاثنين فصاعدا ذكورهم
واناثهم في القسمة والاستحقاق سواء
ويسقطون بالولد وولد الابن وان سفل و
بالاب والجد بالاتفاق واما للزوج فحالتان
النصف عند عدم الولد وولد الابن وان سفل
والربع مع الولد او ولد الابن وان سفل فصاعدا
النساء للزوجات حالتان الربع عند عدم

عند عدم الولد وولد الابن وان سفل و
والثمن مع الولد وولد الابن وان سفل واما
لبنات الصلب فاحوال ثلث النصف للواحدة
والثلثان للاثنين فصاعدا ومع الابن للذكر
مثل حظ الانثيين وهو يعصبهن وبنات الابن
كبنات الصلب ولهن احوال ست النصف
للواحدة والثلثان للاثنين فصاعدا عند عدم
بنات الصلب ولهن السدس مع الواحدة
الصلبية تكملة للثلثين ولا يرثن
مع الصلبيتين الا ان يكون معهن بحذائهن
او اسفل منهن غلام فيعصبهن
والباقي بينهم للذكر مثل حظ الانثيين
ويسقطن بالابن ولو ترك ثلث بنات
ابن بعضهن اسفل من بعض وثلث بنات
ابن ابن اخر بعضهن اسفل من بعض هذه
الصورة مسئلة

وايضا بنات ابن ابن اخر بعضهن اسفل من بعض صح

الفريق الاول الفريق الثاني

الفريق الثالث

العليا من الفريق الاول لا يوازيها احد والوسطى تبت
من الفريق الاول توازيها العليا من الفريق الثاني
والسفلى من الفريق الاول توازيها الوسطى
من الفريق الثاني والعليا من الفريق الثالث
والسفلى من الفريق الثاني توازيها الوسطى
من الفريق الثالث والسفلى من الفريق الثالث
لا يوازيها احد اذا عرفنا هذا فنقول للعليا
من الفريق الاول النصف للواحدة وللوسطى
مع من يوازيها السدس تكملة للثلثين
ولا شيء للسفليات الا ان يكون معهن غلام
فيعصبهن من كانت بحذائه ومن كانت
فوقهن لم يكن ذات سهم ويسقطن دونه
واما للاخوات لاب وام فاحوال خمس
النصف للواحدة والثلثان للاثنين فصاعدا

فصاعدا ومع الاخ لاب وام للذكر مثل
حظ الانثيين يصرن عصبة به لاستوائهم
في القرابة الى الميت ولهن الباقي مع البنات
او مع بنات الابن لقوله عليه السلام واجعلوا
الاخوات مع البنات عصبة والاخوات لاب كالاخوات
لاب وام ولهن احوال سبع النصف للواحدة
والثلثان للاثنتين فصاعدا عند عدم الاخوات
لاب وام ولهن السدس مع الاخت لاب وام
تكملة للثلثين ولا يرثن مع الاختين لاب وام
الا ان يكون معهن اخ لاب فيعصبهن والباقي
بينهم للذكر مثل حظ الانثيين والسادسة
ان يصرن عصبة مع البنات او مع بنات الابن لما
ذكرنا وبنو الاعيان والعلات كلهم يسقطون
بالابن وابن الابن وان سفل وبالاب بالاتفاق
وبالجد عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى واما الام فلها
ثلث احوال السدس مع الولد او ولد الابن وان سفل
او الاثنين من الاخوة والاخوات فصاعدا من اي
جهة كانا وثلث الكل عند عدم هؤلاء المذ
كورين وثلث ما يبقى بعد فرض احد الزوجين

وذلك في المسئلتين زوج وابوين اوزوجة
وابوين ولو كان مكان الاب جد فللام ثلث
جميع المال الا عند ابي يوسف فان لها ثلث
الباقي وللجدة السدس لام كانت اولاب واحدة
كانت او اكثر اذا كن ثابتات متحاذيات في
الدرجة ويسقطن كلهن بالام والابويات
ايضا بالاب كذلك بالجد الا ام الاب وان علت
فانها ترث مع الجد لانها ليست من قبيله
والقربى من اي جهة كانت تحجب
البعدى من اي جهة كانت وارثة
كانت القربى او محجوبة واذا كانت جدة
ذات قرابة واحدة كام ام الاب والاخرى
ذات قرابتين او اكثر كام ام الام وهي ايضا
ام اب الاب يقسم السدس بينهما انصافا
عند ابي يوسف باعتبار الابدان وعند محمد
اثلاثا باعتبار الجهات بهذه الصورة

ام ام — اب — ام ... اب
هذه ذات قرابتين
هذه ذات قرابة واحدة

باب العصبات العصبات النسبية ثلاثة عصبة
بنفسه وعصبة بغيره وعصبة مع غيره اما العصبة
بنفسه فكل ذكر لا تدخل في نسبته الى الميت
انثى وهو اربعة اصناف جزء الميت واصله وجزء
ابيه وجزء جده الاقرب فالاقرب يرجحون بقرب
الدرجة اعني اولاهم بالميراث جزء الميت اي
البنون ثم بنوهم وان سفلوا ثم اصله اي
الاب ثم الجد اب الاب وان علا ثم جزء ابيه اي
الاخوة ثم بنوهم وان سفلوا ثم جزء جده اي
الاعمام ثم بنوهم وان سفلوا ثم يرجحون بقوة
القرابة اعني به ان ذا القرابتين اولى من ذي
قرابة واحدة ذكرا كان او انثى لقوله عليه السلام
ان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات
كالاخ لاب وام والاخت لاب وام اذا صارت عصبة
مع البنت اولى من الاخ لاب وابن الاخ لاب وام اولى من
ابن الاخ لاب وكذلك الحكم في اعمام الميت ثم
في اعمام ابيه ثم في اعمام جده واما العصبة
بغيره فاربع من النسوة وهن اللاتي فرضهن
النصف والثلثان يصرن عصبة باخوتهن

كما ذكرنا في حال البنت ومن فرض لها من الاناث
واخوها عصبة لا تصير عصبة باخيها كالعم
والعمة المال كله للعم دون العمة واما العصبة
مع غيره فكل انثى تصير عصبة مع انثى اخرى
كالاخت مع البنت كما ذكرنا اخر العصبات
مولى العتاقة ثم عصبته على الترتيب الذي
ذكرنا لقوله عليه السلام الولاء لحمة كلحمة النسب
ولا شيء للاناث من ورثة المعتق المعتق
لقوله عليه السلام ليس للنساء من الولاء
الا ما اعتقن او اعتق من اعتقن او كاتبن او كاتب
او كاتب من كاتبن او دبرن او دبر من دبرن
او جر ولاء معتقهن او معتق معتقهن
ولو ترك ابا المعتق وابنه فعند ابي
يوسف سدس الولاء للاب والباقي للابن و
ولو ترك ابن المعتق وجده الولاء كله
للابن بالاتفاق ومن ملك ذا رحم محرم
منه عتق عليه فلو ان كان لابنتين الكبرى
ثلثون دينارا وللصغرى عشرون
دينارا فاشترتا اباهما بالخمسين ثم مات

ثم مات الاب وترك شيئا فالثلثان بينهما
بينهن اثلاثا بالفرض والباقي بين مشتريتي
الاب اخماسا بالولاء ثلثة اخماسه للكبرى
وخمساه للصغرى وتصح من خمسة واربعين
باب الحجب الحجب على نوعين حجب نقصان و
وهو حجب عن سهم الى سهم وذلك لخمسة
نفر للزوجين والام وبنت الابن والاخت
لاب وقد مر بيانه وحجب حرمان والورثة
فيه فريقان فريق لا يحجبون بحال البتة وهو ستة
الابن والاب والزوج والبنت والام والزوجة و
فريق يرثون بحال ويحجبون في حال وهذا
مبني على اصلين احدهما وهو ان كل من يدلي
يدلي الى الميت بشخص لا يرث مع وجود
ذلك الشخص سوى اولاد الام فانهم يرثون
معها لعدم استحقاقها جميع التركة
والثاني الاقرب فالاقرب كما ذكرنا في العصبات
المحروم لا يحجب عندنا وعند ابن مسعود يحجب
حجب النقصان كالكافر والقاتل والرقيق
والمحجوب يحجب بالاتفاق كالاثنين من الاخوة

والاخوين فصاعدًا من اي جهة كانا لا يرثان
مع الاب ولكن يحجبان الام من الثلث
الى السدس باب مخارج الفروض اعلم
بان الفروض المذكورة نوعان
الاول النصف والربع والثمن والثاني
الثلثان والثلث والسدس على الت
التضعيف والتنصيف فاذا جاء في المسائل
من هذه الفروض احاد فمخرج كل فرض
سميه الا النصف فانه من اثنين كما
والربع من اربعة والثمن من ثمانية والثلث
من ثلثة فاذا جاء مثنى او ثلاث وهما
من نوع واحد فكل عدد يكون مخرجا لجزء
وذلك العدد ايضا يكون مخرجا لضعف
ذلك الجزء ولضعف ضعفه كالستة هي مخرج
السدس ولضعفه ولضعف ضعفه واذا
واذا اختلط النصف من الاول بكل الثاني
او ببعضه فهو من ستة واذا اختلط
الربع بكل الثاني او ببعضه فهو من اثني
عشر واذا اختلط الثمن بكل الثاني او ببعضه

او ببعضه فهو من اربعة وعشرين باب
العول العول ان يزاد على المخرج من اجزائه اذا
ضاق عن فرض اعلم ان مجموع المخارج سبعة
اربعة منها لا تعول اصلا الاثنان والثلاثة
والاربعة والثمانية وثلاثة تعول الستة
تعول الى عشرة وترا وشفعا واثنا عشر تعول
الى سبعة عشر وترا لا شفعا واربعة وعشرون
تعول الى سبعة وعشرين عولا واحدا كالمسألة
المنبرية وهي امرأة وبنتان وابوان ولا يزاد
على هذا الا عند ابن مسعود رضي فان عنده
تعول الى احد وثلثين فصل في معرفة
التماثل والتداخل والتوافق والتباين بين
العددين تماثل العددين كون احدهما مساويا
للاخر وتداخل العددين المختلفين ان يعد
اقلهما الاكثر اي يفنيه او نقول ان يكون اكثر
العددين منقسما على الاقل قسمة صحيحة او نقول
ان زيد على الاقل مثله او امثاله يساوي الاكثر
او نقول ان يكون الاقل جزء الاكثر مثل ثلثة
وتسعة وتوافق العددين ان لا يعد اقلهما

الاكثر ولكن يعدهما عدد ثالث كالثمانية
مع العشرين تعدهما اربعة فهما متوافقان
بالربع لان العدد العاد مخرج لجزء الوفق
تباين العددين ان لا يعد العددين معًا
عدد ثالث كالتسعة مع العشرة وطريق
معرفة التوافق والتباين بين العددين
المختلفين ان تنقص من الاكثر بمقدار
الاقل من الجانبين مرارًا حتى اتفقا في
درجة واحدة وان اتفقا في واحد فلا وفق
بينهما وان تفقا في عدد فهما متوافقان
في ذلك العدد ففي الاثنين بالنصف
وفي الثلاثة بالثلث وفي الاربعة بالربع هكذا
الى العشرة وفيما وراء العشرة يتوافقان
بجزء اعني في احد عشر جزءًا من احد عشر وفي
خمسة عشر جزء من خمسة عشر فاسم ...
هذا باب التصحيح يحتاج في تصحيح
المسايل الى سبعة اصول ثلاثة بين ال
السهام والرؤس واربعة بين الرؤس
والرؤس اما الثلثة فاحدها ان يكون كان

كان سهام كل فريق منقسمة عليهم بلا كسر فلا
حاجة الى الضرب كابوين وبنتين والثاني ان يكون
الكسر على طائفة واحدة ولكن بين سهامهم
ورؤسهم موافقة فيضرب وفق عدد رؤسهم
في اصل المسئلة وعولها ان كانت عايلة كا
بوين وعشر بنات او زوج وابوين وست بنات
والثالث ان لا يكون بين سهامهم ورؤسهم
موافقة فيضرب عدد كل رؤسهم في اصل
المسئلة كزوج وخمس اخوات لاب واما الاربعة
احدها ان يكون الكسر على طائفتين او اكثر
ولكن بين اعداد رؤسهم مماثلة فالحكم فيها
ان يضرب احد الاعداد في اصل المسئلة في مثل
ست بنات وثلث جدات وثلثة اعمام
والثاني ان يكون بعض الاعداد متداخلا في
البعض فالحكم فيها ان يضرب اكثر الاعداد
في اصل المسئلة كاربع زوجات وثلث جدات
واثني عشر عما والثالث ان يوافق بعض
الاعداد بعضًا فالحكم فيها ان يضرب وفق
احد الاعداد في جميع الثاني ثم ما بلغ في

وفق الثالث ان يوافق المبلغ الثالث والا فالمبلغ في الثالث ثم في الرابع
كذلك ثم المبلغ في اصل المسئلة كاربع زوجات وثماني عشر بنات وخمسة عشر جدة وستة اعمام والرابع
ان يكون الاعداد متباينة لا يوافق بعضها بعضا فالحكم فيها ان يضرب احد الاعداد في جميع الثاني
ثم ما بلغ في جميع الثالث ثم ما بلغ في جميع الرابع

جميع التركة ثم ما اجتمع في اصل المسألة كامر
مرتين وست جدات وعشر بنات وسبعة
اعمام واذا اردت ان تعرف
نصيب كل فريق من التصحيح فاضرب ما كان
لكل فريق من اصل المسألة فيما ضربته في اصل المسألة
واذا اردت ان تعرف نصيب كل واحد من احاد الف
الفريق فاقسم ما كان لكل فريق من اصل المسألة
على عدد رؤوسهم ثم اضرب الخارج في المضروب
فالحاصل نصيب كل واحد من احاد ذلك
الفريق ووجه اخرى وهو ان يقسم المضروب
على اي فريق شئت ثم اضرب الخارج في نصيب
الفريق الذي قسمت عليهم المضروب فالحاصل
نصيب كل واحد من احاد ذلك الفريق
ووجه اخرى طريق النسبة وهو الاوضح وهو
ان تنسب سهام كل فريق من اصل المسألة
الى عدد رؤوسهم مفردا ثم تعطي بتلك النسبة
من المضروب لكل واحد من احاد ذلك الفريق فصل
فصل في قسمة التركة بين الورثة والغرما
فاضرب سهام كل وارث من التصحيح في جميع

في جميع التركة ثم اقسم المبلغ على التصحيح ان
كان مباينة واذا كان بين التصحيح والتركة موافقة
فاضرب سهام كل وارث من التصحيح في وفق
التركة ثم اقسم المبلغ على وفق التصحيح فالخا
رج نصيب ذلك الوارث في الوجهين هذا لمعرفة
نصيب كل فريق ما كان لكل فريق من اصل المسألة
في وفق التركة ثم اقسم المبلغ على وفق المسألة
ان كان بين التركة والمسألة موافقة وان كان
بينهما مباينة فاضرب في كل التركة ثم اقسم
الحاصل على جميع المسألة فالخارج نصيب ذلك
الفريق في الوجهين واما في قضاء الديون فدين
كل غريم بمنزلة سهام كل وارث في العمل و
مجموع الديون بمنزلة التصحيح فصل
في التخارج ومن صالح على شيء من التركة فاطرح
سهامه من التصحيح ثم اقسم باقي التركة على
سهام الباقين كزوج وام وعم فصالح الزوج
على ما في ذمته من المهر وخرج من البين فيقسم
باقي التركة بين الام والعم اثلاثا بقدر سهامهما
منها سهمان للام وسهم للعم باب
الرد الرد ضد العول ما فضل عن فرض ذوي

الفروض ولا يستحق الرد ذو الفروض
بقدر حقوقهم الا على الزوجين وهو قول
عامة الصحابة وبه اخذ اصحابنا وقال زيد بن
ثابت رضي الله عنه الفاضل لبيت المال وبه اخذ
مالك والشافعي رحمهم الله ثم مسائل الباب
اقسام اربعة احدها ان يكون في المسألة جنس
واحد ممن يرد عليه عند عدم من لا يرد عليه فا
فاجعل المسألة من رؤوسهم كما اذا تركت بنتين
او اختين او جدتين فاجعل المسألة من اثنين
والثاني اذا اجتمع في المسألة جنسان او
او ثلاثة اجناس ممن يرد عليه عند عدم من لا
يرد عليه فاجعل المسألة من سهامهم اعني من
اثنين اذا كان في المسألة سدسان او من
ثلاثة اذا كان ثلث وسدس او من اربعة
اذا كان نصف وسدس او من خمسة اذا كان
ثلثان وسدس او نصف وسدسان او نصف
وثلث والثالث ان يكون مع الاول من لا يرد
عليه اعط فرض من لا يرد عليه من اقل مخارجه
فان استقام الباقي على عدد رؤوس من يرد عليه

عليه فيها كزوج وثلث بنات وان لم يستقم ذلك فا
ضرب وفق رؤوسهم في مخرج فرض من لا يرد عليه
ان وافق رؤوسهم الباقي كزوج وست بنات والا فاضرب
رؤوسهم في مخرج فرض من لا يرد عليه فالمبلغ تصحيح المسألة
كزوج وخمس بنات **والرابع** ان يكون مع الثاني من لا
يرد عليه فاقسم ما بقي من فرض من لا يرد عليه على المسألة من
يرد عليه فان استقام فيها وهذا انما هو في صورة واحدة
وذلك اما واحد واما ثلثه واما سبعه وان يكون للزوجات
الربع ويكون الباقي بين اهل الرد اثلاثا كزوجة واربع
جدات وست اخوات لام وان لم يستقم ما بقي فاضرب
جميع مسألة من يرد عليه في مخرج فرض من لا يرد عليه فالمبلغ
مخرج فروض الفريقين كاربع زوجات وتسع بنات وست جدات
ثم اضرب سهام من لا يرد عليه في مسألة من يرد عليه فيما يبقى
من مخرج فرض من لا يرد عليه فان انكسر السهام على البعض
او الجميع صحح المسألة بالاصول المذكورة في باب التصحيح
باب المقاسمة بالجد قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه و
ومن تابعه من الصحابة بنو الاعيان وبنو العلات لا يرثون
مع الجد وهذا قول ابي حنيفة وقال علي وزيد ابن ثابت ومن
تابعه يرثون مع الجد وهو قولهما وقول مالك والشافعي

والبنات في رحمها وقال زيد ابن ثابت الجد مع بني الاعيان وا
والعلات افضل الامرين من المقاسمة ومن ثلث جميع المال
وتفسير المقاسمة ان يجعل الجد في القسمة كاحد الاخوة
وبنو العلات يدخلون في القسمة مع بني الاعيان اضرارا للجد
فاذا اخذ الجد نصيبه فبنو العلات يخرجون من البين خا
ئبين بغير شيء والباقي لبني الاعيان الا اذا كانت من بني
الاعيان اخت واحدة اخذت فرضها اعني نصف الكل
بعد نصيب الجد فان بقي شيء فلبني العلات والا فلا شيء
لهم وذلك كجد واخت لاب وام واختين لاب فيبقى
للاختين لاب عشر المال وتصح من عشرين ولو كانت في هذه
هذه المسئلة اخت لاب لم يبق لها شيء واذا اختلطت بهم
ذو سهم فالجد له افضل الامور الثلثة بعد فرض ذي
السهم اما المقاسمة كزوج وجد واخ واما ثلث ما بقي كجد
وجدة واخت واخوين واما سدس جميع المال كجدة وجد
وبنت واخوين واذا كان ثلث الباقي للاجدة خير للجد
وليس للباقي ثلث صحيح فاضرب مخرج ~~المسئلة فان تركت~~
الثلث في اصل المسئلة فان تركت جدا وزوجا وبنتا واما
واختا لاب وام او لاب فالسدس خير للجد وتعول المسئلة
الى ثلثة عشر ولا شيء للاخت واعلم ان زيدا بن ثا

ثابت رضي لا يجعل الاخت لاب وام او لاب صاحبة
فرض مع الجد الا في المسئلة الاكدرية وهي زوج وام وجد
واخت لاب وام او لاب فللزوج النصف وللام
الثلث وللجد السدس وللاخت النصف ثم يضم نصيب
الجد الى نصيب الاخت فيقسمان للذكر مثل
حظ الانثيين لان المقاسمة خير للجد وهذه اصلها
من ستة وتعول الى تسعة وتصح من سبعة وعشرين
سميت اكدرية لانها واقعة امرأة من بني اكدر فانها
ماتت وخلفت او لانها كدرت الورثة ولو كان مكان الاخت
اخ او اختان فلا عول ولا اكدرية باب المناسخة ولو صار
بعض الانصباء ميراثا قبل القسمة كزوج وبنت
وام فمات الزوج قبل القسمة عن امرأة وابوين ثم ما
تت البنت عن ابنين وبنت وجدة ثم ماتت الجدة عن
زوج واخوين الاصل فيه ان تصحيح مسئلة الميت الاول
وتعطي سهام كل وارث ثم تصحيح المسئلة الميت الثاني
وتنظر بين ما في يده من التصحيح الاول الى الثاني ثلثة احو
احوال فان استقام ما في يده على التصحيح الثاني
فلا حاجة الى الضرب وان لم يستقم فاضرب وفق
التصحيح الثاني في جميع التصحيح الاول وان كان

وبين التصحيح



بينهما مباينة فاضرب كل التصحيح الثاني في كل التصحيح
الاول فالمبلغ مخرج المسئلتين فسهام ورثة الميت
الاول يضرب في كل المضروب اعني في التصحيح الثاني
او في وفقه وسهام ورثة الميت الثاني يضرب
في كل ما في يده او في وفق ما في يده وان مات ثالث او
رابع فاجعل المبلغ مقام الاولى والثالثة مقام
المسئلة الثانية في العمل ثم عمل في الرابعة والخامسة
كذلك الى غير النهاية باب توريث ذوي الارحام
وذو الرحم هو كل قريب ليس بذي سهم ولا
عصبة وكانت عامة الصحابة رضي الله عنهم يرون توريث
ذوي الارحام وبه قال اصحابنا وقال زيد بن ثابت
لا ميراث لذوي الارحام يوضع المال في بيت المال
وبه قال مالك والشافعي رح وذوو الارحام اصناف
اربعة الصنف الاول ينتمي الى الميت وهم
اولاد البنات واولاد بنات الابن والصنف الثاني
ينتمي اليه الميت وهم الاجداد الساقطون والجدات الساقطات والصنف الثالث ينتمي الى
ابوي الميت وهم اولاد الاخوات وبنات الاخوة و
بنو الاخوة لام الصنف الرابع ينتمي الى جدي الميت او جدتيه

صناعة ولا مضاربة ولا كسب ما أنفق
الا ان كان لا دين عليه فجمعه مولاه ومن مر بالخارج
فعشره عشرا ثانيا
ومن وجد معدن ذهب او فضة او حديد
او رصاص او نحاس في ارض عشر او خراج اخذ منه
خمسه والباقي له ان لم يكن للارض مالك وان كان فلمالكها
وما وجده في داره فكله له وان وجد في داره
لا يخمس خلافا لهما وفي ارضه روايتان وان وجد
كنزا فيه علامة الاسلام فهو كاللقطة وما فيه
علامة الكفر خمس وباقيه له ان كانت ارضه غير مملوكة
وان كانت مملوكة فكذلك عند ابي يوسف وعند
محمد باقيه لمن ملكها اول الفتح ان علم والا فهي
لمالك عرف لها في الاسلام وما اشتبه ضربه يجعل
كافريا في ظاهر المذهب وقيل اسلاميا في زماننا
ومن دخل دار الحرب بامان فوجد في صحرائها كنزا
فكله له وان وجده في دار منها رده على مالكها ان
كان متاعهم في ارض منها غير مملوكة خمس وباقيه له
ولا خمس في نحو فيروزج وزبرجد وجد في جبل و
يخمس زيبق لا لؤلؤ وعنبر وعند ابي يوسف
بالعكس

فيما سقته السماء او سقي سيحاً

اخذ من ثمر جبل او العشر قل او كثر بلا شرط نصاب
وبقاؤ عندهما انما يجب فيما يبقى سنة اذا بلغ
خمسة اوسق والوسق ستون صاعاً وما لا يوسق فاذا
بلغت قيمته خمسة اوسق من ادنى ما يوسق عند ابي يوسف
وعند محمد اذا بلغ خمسة امثال من اعلى ما يقدر به
نوعه فاعتبر في القطن خمسة احمال وفي الزعفران
خمسة امناء ولا شيء في حطب وقصب فارسي وحشيش
وتبن وسعف وفيما سقي بغرب او دالية او سانية
قربة نصف العشر قبل مؤنة الزرع وفي العسل
العشر قل او كثر اذا اخذ من جبل او ارض عشرية
وعند محمد اذا بلغ خمسة افراق والفرق ستة ولو
وثلثون رطلاً وعند ابي يوسف اذا بلغ عشر قرب
ويؤخذ عشران من ارض عشرية لتغلبي وعند محمد
عشر واحد ان كان اشتراها من مسلم ولو اشتراها
منه ذمي اخذ منه العشران وكذا لو اشتراها منه
مسلم او اسلم هو خلافاً لابي يوسف قيل محمد
معه وعلى الصبي والمرأة منهم ما على الرجل ولو
اشترى ذمي عشرية من مسلم فعليه الخراج وعند محمد

او جهته وهم العمات والاعمام لام والاخوال والخا
لات فهؤلاء وكل من يدلي بهم من ذوي الارحام
وروى ابو سليمان عن محمد ابن الحسن عن ابي حنيفة
ان اقرب الاصناف هو **الصنف الثاني** وان علوا
ثم الاول وان سفلوا **ثم الثالث** وان نزلوا **ثم**
الرابع وان بعدوا وروى ابو يوسف والحسن ابن
زياد عن ابي حنيفة رحمة الله عليه وابن سماعة عن
محمد ابن الحسن عن ابو حنيفة رح ان اقرب الاصناف
الصنف الاول ثم الثاني **ثم الثالث** ثم الرابع
كترتيب العصبات وهو المأخوذ للفتوى وعندهما
الصنف الثالث لا ان عندهما كل واحد منهم اولى من فرعه
وان سفل اولى من اصله **فصل في الصنف الاول**
اولاهم بالميراث اقربهم الى الميت كبنت البنت او
اولى من بنت بنت الابن وان سفلوا استووا
في الدرجة فولد الوارث اولى كبنت بنت الابن
اولى من ابن بنت البنت وان استوت درجاتهم
في القرب ولم يكن فيهم ولد وارث او كان كلهم يدلون
بوارث فعند ابي يوسف والحسن ابن زياد يعتبر
ابدان الفروع ويقسم المال عليهم سواء ان ا

[Margin:] وفرعه

[Margin:] مقدم على الجد ابي الام

اتفقت صفة الاصول في الذكورة والانوثة واصله
واختلفت ومحمد يعتبر ابدان الفروع ان اتفقت الاصول
موافقا لهما ويعتبر الاصول ان اختلفت صفاتهم و
ويعطى الفروع ميراث الاصول مخالفا لهما كما اذا ترك
الميت ابن بنت وبنت بنت عندهما المال بينهما للذكر مثل
حظ الانثيين باعتبار الابدان وعند محمد كذلك لان صفة
الاصول متفقة في الانوثة ولو ترك بنت ابن بنت
وابن بنت بنت عندهما المال بين الفروع اثلاثا باعتبار
الابدان ثلثاه للذكر وثلثه للانثى وعند محمد المال بين
الاصول اعني في البطن الثاني اثلاثا ح ثلثاه لبنت ابن
البنت لان ذلك نصيب ابيها وثلثه لابن بنت البنت
فانه نصيب امه وكذلك عند محمد اذا كان في اولاد البنات
بطون مختلفة وح يقسم المال على اول بطن اختلف
في الاصول ثم يجعل الذكور طائفة والاناث طائفة
اخرى بعد القسمة فما اصاب للذكور يجمع وان كان
فيما بينهما اختلاف يجمع ما اصاب الذكور ويقسم على
اعلى الخلاف الذي وقع اولادهم وكذلك ما اصاب
للاناث يجمع ويقسم على اعلى الخلاف الذي وقع في اولاد
هن هكذا يعمل الى ان ينتهي بهذه الصورة بنت

بنت بنت بنت بنت بنت بنت
بن بنت بنت بنت بنت
بنت بن بنت بنت بنت بنت
بن بنت بن بنت بنت بنت
بنت بن بن بنت بنت بنت
بنت بنت بن بنت بنت بنت
بن بنت بنت بن بنت بنت ..
بنت بنت بن بنت بنت
بنت بنت بن بن بنت بنت
بنت بنت بنت بنت بن
بنت بنت بنت بن ..
بنت بنت بن بنت بن

وكذلك محمد يأخذ هذا الصفة من الاصل حال القسمة
وبالعدد من الفروع كما اذا ترك الميت ابنتي بنت بنت
بنت وبنت ابن بنت بنت وبنتي بنت ابن بنت
بهذه الصورة

بنت بنت بنت
عند ابي يوسف يقسم المال بين الفروع بنت بنت ابن بنت
اسباعا باعتبار ابدانهم وعند محمد ابنتي بنت ابن بنت بنتي
يقسم المال على اعلى الخلاف اعني في البطن الثاني اسباعا

باعتبار عدد الفروع في الاصول فصورة اربعة اشياء
لبنتي بنت ابن البنت اذ هي نصيب جدهما وعند محمد
ايضا ثلثة اسباعه وهي نصيب البنتين يقسم على ولديهما
اعني في البطن الثالث انصافا فنصفها لبنت ابن بنت
البنت نصيب ابيها والنصف الاخر لابني بنت بنت
البنت نصيب امهما وتصح من ثمانية وعشرين وقول
محمد رح اشهر الروايتين عن ابي حنيفة رح في جميع ذوي
الارحام فصل الاول علماؤنا رحمهم الله يعتبرون الجهات
في التوريث وذوي الارحام غير ان ابا يوسف يعتبر
الجهات في ابدان الفروع ومحمد رح يعتبر الجهات في الا
صول كما اذا ترك بنتي بنت بنت وهي ايضا بنتا
ابن بنت وابن بنت بنت بهذه الصورة ميت

مسئلة اصل تصح عند ابي يوسف

بنت بنت بنت بنت لابن
بنت ابن ابن

عند ابي يوسف المال ... اربعة بنات
بينهم اثلاثا كانه ترك من قبلهما بنتي من قبل ابيهما اربع
بنات وابنا ثلثاه للبنتين وثلثه للابن وعند محمد يقسم
المال بينهم على ثمانية وعشرين سهما للبنتين اثنان و
عشرون سهما ستة عشر سهما من قبل ابيهما وستة

٧
٤
٢٨
٣ ٣ ٦
٤ بنتان ١٦ ٦ ٢٢

وستة اسهم من قبل امهما وللابن ستة اسهم من
قبل امه فصل في الصنف الثاني اولاهم بالميراث
اقربهم الى الميت من اي جهة كان وعند الاستواء
فمن كان يدلي بوارث فهو اولى عند ابي سهل الفرضي
وابي فضل الخفاف وعلي بن عيسى البصري ولا
تفضيل له عند ابي سليمان الجوزجاني وابي علي البستي
فان استوت منازلهم وليس فيهم من يدلي
بوارث او كان كلهم يدلون بوارث واتفقت صفة
من يدلون بهم واتحدت قرابتهم فالقسمة على ابدانهم
وان اختلفت صفة من يدلون بهم يقسم المال على ا
ول بطن اختلفت كما في الصنف الاول وان ا
ختلفت قرابتهم فالثلثان لقرابة الاب والثلث لقرا
بة الام ثم ما اصاب كل فريق يقسم بينهم كما لو اتحد
قرابتهم فصل في الصنف الثالث الحكم فيه كالحكم في الصنف الاول
اعني اولاهم بالميراث اقربهم الى الميت وان استووا
في القرب فولد العصبة اولى من ولد ذوي الارحام
كبنت ابن الاخ وابن بنت الاخت كلاهما لاب وام
او لاب او احدهما لاب وام والاخر لاب المال كله
لبنت ابن الاخ لانها ولد العصبة ولو كانا لام كان المال

بينهما للذكر مثل حظ الانثيين عند ابي يوسف
رح باعتبار الابدان وعند محمد رح المال بينهما انصافا
فاعتبار وان استووا في القرابة وليس فيهم
ولد عصبة او كان كلهم اولاد العصبات او بعضهم
اولاد العصبات وبعضهم اولاد اصحاب الفرائض
فابو يوسف يعتبر الاقوى ومحمد رح يقسم المال
على الاخوة والاخوات مع اعتبار عدد الفروع والجهات
في الاصول فما اصاب كل فريق يقسم بين فروعهم
كما في الصنف الاول اذا ترك الميت ثلث بنات
اخوة متفرقين وثلثة بنين وثلث بنات اخوة
متفرقات بهذه الصورة

اخ لاب وام	اخت لاب وام	اخ لاب	اخت لاب	اخ لام	اخت لام
بنت	ابن	بنت	ابن بنت	بنت	ابن

اصل المسئلة من ٣ تصحيح من ٩

عند ابي يوسف يقسم كل المال بين فروع بني الاعيان ثم
بين فروع بني العلات ثم بين فروع بني الاخياف
للذكر مثل حظ الانثيين ارباعا باعتبار الابدان وعند
محمد يقسم ثلث المال بين فروع بني الاخياف
على السوية اثلاثا لاستواء اصولهم في القسمة والباقي

والباقي بين فروع بني الاعيان انصافا باعتبار عدد الفروع
في الاصول وفي تكملة نصفه لبنت الاخ نصيب ابيها
والنصف الاخر بين ولدي الاخت للذكر مثل حظ
الانثيين باعتبار الابدان وتصح من ستة ولو ترك
ثلث بنات بني اخوة متفرقين بهذه الصورة

اخ لاب وام	اخ لاب	اخ لام
ابن	ابن	ابن
بنت	بنت	بنت

المال كله لبنت ابن الاخ لاب وام بالاتفاق لانها ولد
العصبة اولا ولها ايضا قوة القرابة فصل في الصنف
الرابع الحكم فيهم انه اذا انفرد واحد منهم استحق
المال كله لعدم المزاحم واذا اجتمعوا وكان حيز قرابتهم
متحدا كالعمات والاعمام لام والاخوال والخالات
فالاقوى في القرابة اولى بالاجماع اعني ان من كان
لاب وام اولى ممن كان لاب ومن كان لاب اولى
ممن كان لام ذكورا كانوا او اناثا وان كانوا ذكورا او
اناثا استوت ايضا قرابتهم فللذكر مثل حظ الانثيين
كعم وعمة كلاهما لام او خال او خالة كلاهما لاب
وام او لاب او لام وان كان حيز قرابتهم مختلفا فلا
اعتبار لقوة القرابة كعمة لاب وام او خالة لام او

خال لاب وام وعمة لاب وام فالثلثان لقرابة الاب
وهو نصيب الاب والثلث لقرابة الام وهو
نصيب الام ثم ما اصاب كل فريق يقسم بينهم
كما اتحد حيز قرابتهم فصل في اولادهم
الحكم فيهم كالحكم في الصنف الاول اعني اولاهم
بالميراث اقربهم الى الميت من اي جهة كان وا
ن استووا في القرب وكان حيز قرابتهم متحدا ا
فمن كان له قوة قرابة فهو اولى بالاجماع وان استووا
في القرب وقوة القرابة وكان حيز قرابتهم
متحدا فولد العصبة اولى لبنت العم وابن العمة كلا
هما لاب وام او لاب المال كله لبنت العم وا
ن كان احدهما لاب وام والاخر لاب كان المال
كله لمن كان قوة القرابة في ظاهر الرواية قياسا
على خالة لاب مع كونها ولد ذوي الرحم وعمة
لقوة القرابة من الخالة لام مع كونها ولد الوارثة
لان الترجيح لمعنى فيه وهو قوة القرابة اولى
من الترجيح لمعنى في غيره وهو الادلاء بالوارث
وقال بعضهم المال كله لبنت العم لاب لانها ولد
العصبة وان استووا في القرب لكن اختلف م

اختلف حيز قرابتهم باعتبار لقوة القرابة ولا لولد
العصبة في ظاهر الرواية قياسا على عمة لاب وام
مع كونها ذات قرابتين وولد الوارث من الجهتين
لبنت باولى من الخالة لاب وام لكن الثلثين لمن يدلي
بقرابة الاب فيعتبر فيهم قوة القرابة ثم ولد العصبة
والثلث لمن يدلي بقرابة الام فيعتبر فيهم قوة القرابة
ثم عند ابي يوسف ما اصاب كل فريق من فريق الاب
والام يقسم على ابدان فرقهم مع اعتبار عدد الجهات
في الفروع وعند محمد يقسم المال على اول بطن اختلف
مع اعتبار عدد الفروع والجهات في الاصول كما هو
مذهبهما في الصنف الاول بهذه الصورة ثم
ينتقل هذا الحكم الى جهة عمومة ابويه وخؤولتهما ثم الى
اولادهم ثم الى جهة عمومة ابوي ابويه وخؤولتهما ثم
الى اولادهم كما في العصبات فصل في الخنثى بين
للخنثى المشكل اقل النصيبين اعني اسوأ الحالتين عند
ابي حنيفة رح واصح وهو قول عامة الصحابة رضي
الله عنهم وعليه الفتوى كما اذا تركت ابنا وبنتا و
خنثى للخنثى نصيب بنت لانه متيقن وعند الشعبي
وهو قول عبد الله ابن عباس رض للخنثى نصف الصم

التصحيحين بالمنازعة واختلفا في تخريج قول الشعبي وقال
ابو يوسف للابن سهم وللبنت نصف سهم وللخنثى
نصف التصحيحين ثلثة ارباع سهم لان الخنثى يستحق
سهما ان ذكرا ونصف سهم ان كان انثى وهو متيقن
فلها خذ نصف المتيقن مع نصف النصف المتنازع فيه
فصار له ثلثة ارباع سهم مجموع الانصباء سهمان وربع
لانه يعتبر السهام والعول وتصح من تسعة او
نقول للابن سهمان وللبنت سهم وللخنثى نصف
التصحيحين وهو سهم ونصف سهم وقال محمد رح يا
خذ الخنثى خمس المال في المسئلة ان كان ذكرا وربع
المال ان كان انثى فيأخذ نصف التصحيحين وذلك
خمس وثمن باعتبار الحالين وتصح من اربعين ولا
والمجتمع من ضرب احد المستلتين وهي الاربعة في الا
الاخرى وهي الخمسة ثم ضرب في الحالين فمن كان
له شيء من الخمسة فمضروب في الاربعة ومن كان
له شيء من اربعة فمضروب في الخمسة فصار للـ
للخنثى فصار ثلثة عشر سهما وللابن ثمانية
عشر سهما وللبنت تسعة اسهم **فصل** في الحمل اكثر
مدة الحمل سنتان عند ابي حنيفة رح وعند ليث ابن ا

ابن سعد رح ثلث سنين وعند الشافعي رح اربع سنين
وعند الزهري رح سبع سنين واقلها ستة اشهر
ويوقف للحمل عند ابي حنيفة رح نصيب اربعة
بنين او اربعة بنات ايهما اكثر ويعطى بقية الورثة
اقل الانصباء وعند محمد رح يوقف نصيب ثلثة
بنين رواه ليث ابن سعد رح رواية اخرى يو
قف نصيب ابنين وهو قول الحسن واحدى الروا
يتين عن ابي يوسف رح رواه هشام وروى الـ
الخصاف عن ابي يوسف نصيب ابن واحد وعليه الـ
الفتوى ويأخذ الكفيل على قوله فان كان الحمل من الميـ
للميت وجاءت بالولد لاقل من اكثر مدة الحمل او
اقل منها ولم تكن اقرت بانقضاء العدة يرث ويورث
منه وان جاءت بالولد لتمام اكثر مدة الحمل لا يرث
وان كان من غيره وجاءت بالولد من ستة اشهر
او اقل يرث وان جاءت بالولد لاكثر من اقل مدة
الحمل لا يرث فان خرج اقل الولد ثم مات لا يرث
وان خرج اكثره ثم مات يرث فان كان مستقيما
فالمعتبر صدره اعني اذا خرج صدره كله وان خرج
منكوسا فالمعتبر سرته الاصل في تصحيح مسائل الحمل ان

تصحح المسئلة على تقديرين اسني على تقدير ان الحمل ذكر و
وعلى تقدير انه انثى ثم تنظر بين المسئلتين فان
توافقا فاضرب وفق احدهما في جميع الآخر وان
تباينا فاضرب كل احدهما في جميع الآخر فالحاصل
تصحيح المسئلة ثم اضرب نصيب من كان له شيء من
ذكورته في مسئلة انوثته او في وفقها واضرب من كا
ن له شيء من مسئلة انوثته في مسئلة ذكورته او في
وفقها كما ذكرنا في الخنثى ثم انظر في الحاصلين من
الضرب ايهما اقل يعطى لذلك الوارث والفضل
الذي بينهما موقوف من نصيب ذلك الوارث
فاذا ظهر الحمل فان الحمل مستحق لجميع الموقوف فيها وان
كان مستحق البعض فيما نحو ذلك والباقي منه
مقسوم بين الورثة فيعطى لكل واحد من الورثة
ما كان موقوفا من نصيب كما مر مثاله اذا ترك بنتا
وابوين وامراة حاملا فالمسئلة من اربعة وعشرين
على تقدير ان الحمل ذكر وعلى تقدير ان الحمل انثى تصح
من سبعة وعشرين فاذا ضرب وفق احدهما
في جميع الآخر صار مائتين وستة عشر وعلى تقدير ذكو
رته للمراة سبعة وعشرون ولكل واحد منهما الابوين

من الابوين اثنان وثلثون فيعطى للمراة اربعة وعـ
شرون يوقف من نصيبها ثلثة اسهم ويوقف
من نصيب كل واحد من الابوين اربعة اسهم وله
يعطى للبنت ثلثة عشر سهما لان الموقوف في
حقها نصيب اربعة بنين عند ابي حنيفة رح لان البنين
اذا كانوا اربعة فنصيبها سهم واربعة ابناء كلهم
من اربعة وعشرون مضروب في تسعة فصار ثلثة
عشر سهما فيعطى لها والباقي مائة وخمسة عشر سهما فان
ولدت بنتا او اكثر فالموقوف كله للبنات وان ولدت
ابنا واحدا او اكثر فيعطى للمراة وللابوين ما كان موقوفا
من نصيبهم ويقسم بين الاولاد وان ولدت ولدا
ميتا فيعطى للمراة والابوين ما كان موقوفا من نصيبهم و
للبنت الى تمام النصف وهو خمسة وتسعون سهما والباقي
وهو تسعة اسهم لانه عصبة فصل في المفقود و
للمفقود حي في ماله حتى لا يرث منه احد ويوقف ماله حتى
تصح موته او مضي مدته واختلف الروايات في تلك المدة
ففي ظاهر الرواية اذا لم يبق احد من اقرانه حكم بموته وروى
الحسن ابن زياد عن ابي حنيفة رح ان تلك
المدة مائة وعشرون سنة من يوم ولد فيه وقال

وقال محمد رح مائة وعشرين سنين وقال ابو يوسف
مائة وخمس سنة وقال بعضهم تسعون
سنة وقال بعضهم موقوف الى اجتهاد الامام
وموقوف الحكم في حق غيره حتى يوقف نصيب
من مال مورثه كما في الحمل فاذا مضت المدة فماله لورثته
يرد الى وارث مورثه الذي وقف ذلك من ماله
كما في الحمل الاصل في تصحيح مسائل المفقود ان تصحح المسئلة
على تقدير حياته ثم تصحح المسئلة على تقدير وفاته
وباقي العمل ما ذكرنا في الحمل فصل في المرتد اذا مات
الرجل المرتد على ارتداده او قتل او لحق بدار الحرب
وحكم القاضي بلحاقه فما اكتسبه في حال الاسلام و
فهو لورثته المسلمين وما اكتسبه في حال ردته
يوضع في بيت المال هذا الحكم عند ابي حنيفة رح و
عندهما الكسبان جميعا لورثته المسلمين وعند الشافعي
رح يوضعان في بيت المال واما اكتسبه بعد اللحوق بدار
الحرب فيء وكسب المرتدة جميعا لورثتها المسلمين بلا
خلاف بين اصحابنا واما المرتد لا يرث من احد لا من
مسلم ولا من مرتد مثله وكذلك المرتدة الا اذا ار
تدت اهل ناحية باجمعهم فحينئذ يتوارثون فصل في الا

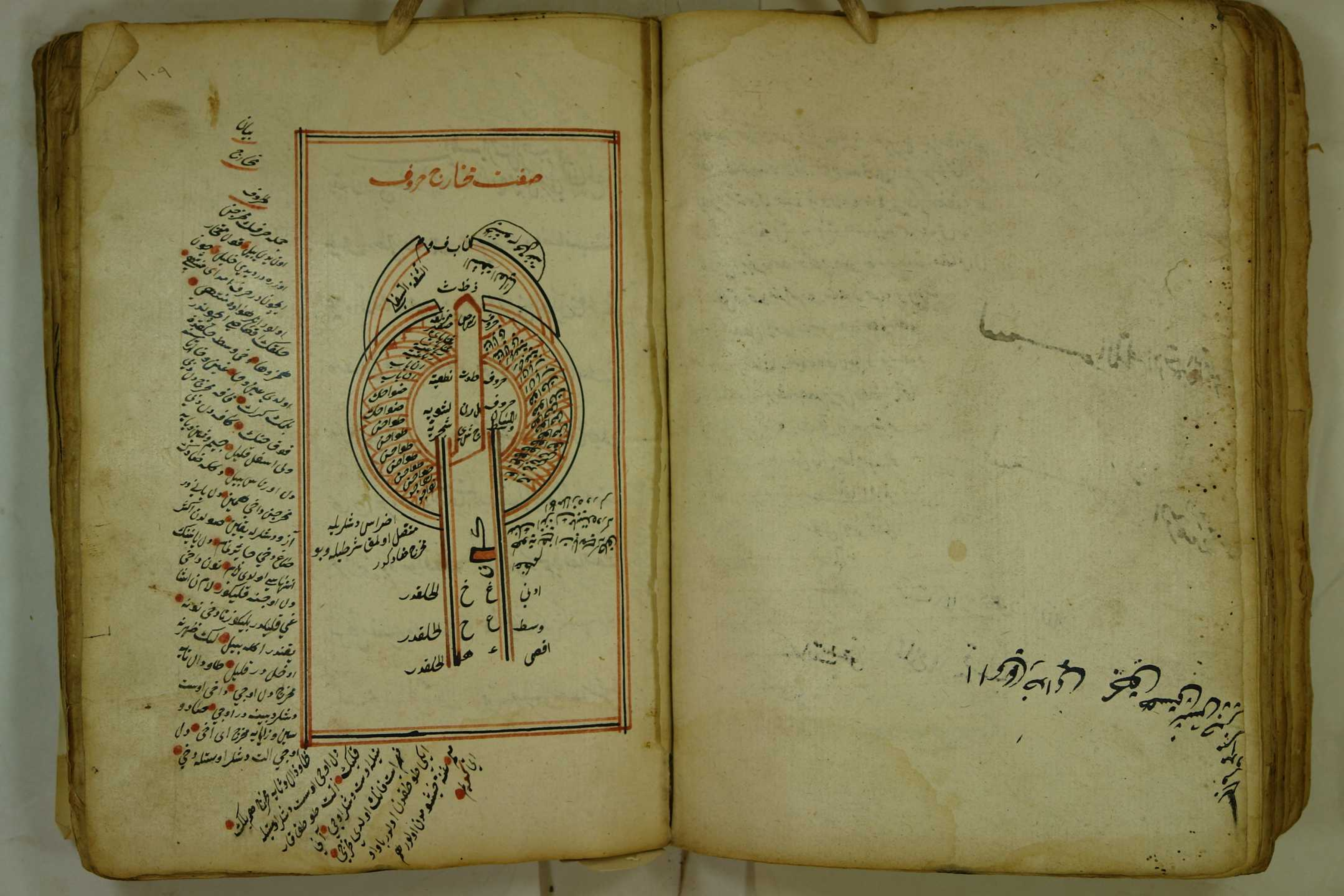
جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
عمادة شؤون المكتبات

الاسير حكم الاسير كحكم سائر المسلمين في الميراث ما لم
يفارق دينه فان فارق دينه فحكمه حكم المرتد فان لم
يعلم ردته ولا حياته ولا موته فحكمه حكم المفقود
فصل في الغرقى والحرقى والهدمى اذا مات جماعة ولا
يدرى ايهم مات اولا جعلوا كانهم ماتوا معا فمال
كل واحد منهم لورثته الاحياء ولا يرث
بعض الاموات من بعض هذا هو
المختار عندنا وقال علي وابن مسعود
يرث بعضهم من بعض الا ما
ورث كل واحد منهم
من مال صاحبه
تم التمام والحمد
سول احمد افضل
السلام
سنة ١١١٤

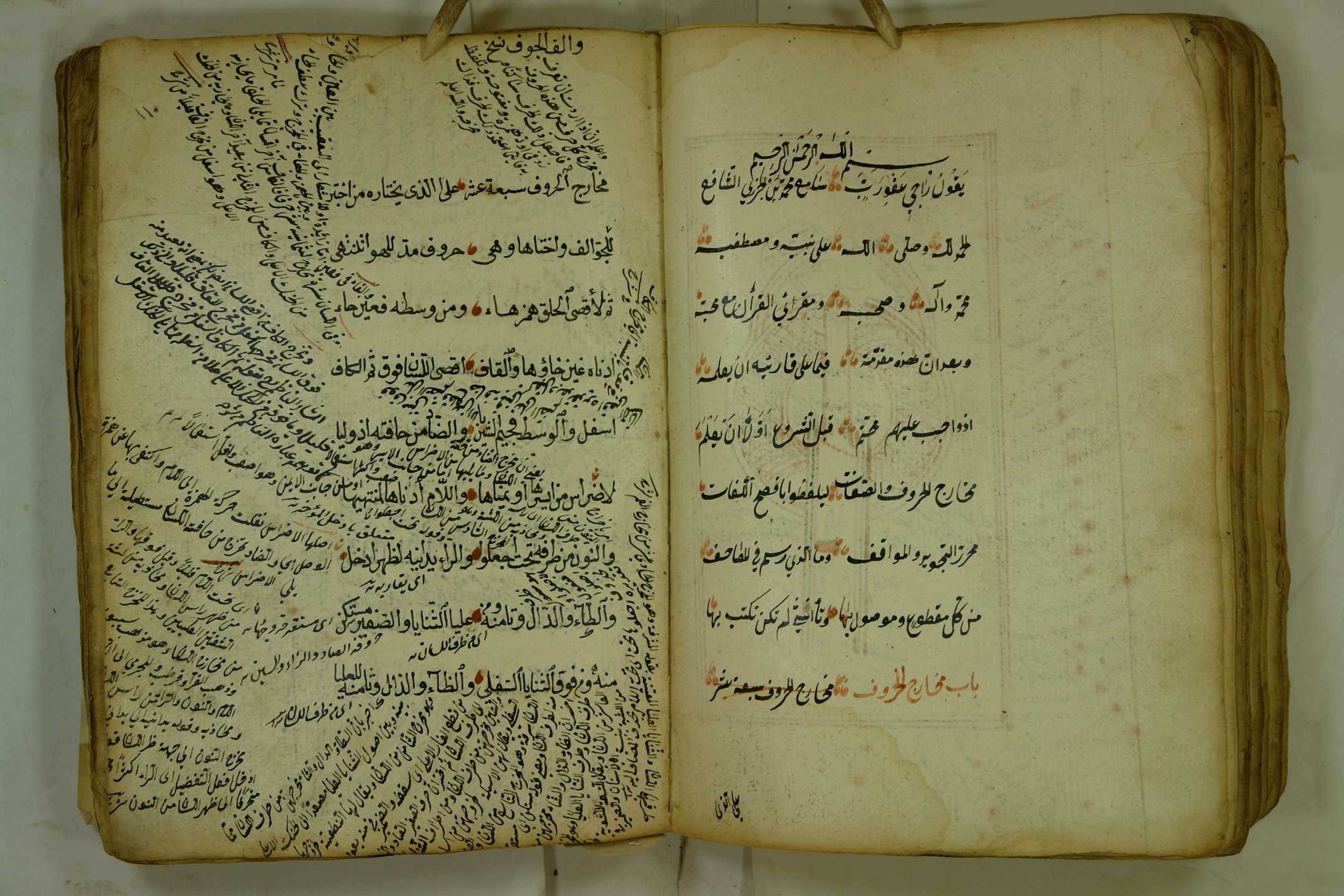
تمت الكتاب بعون الله
كاتب مصطفى الملك الوهاب
افندي

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم



صفت مخارج حروف
ادنى
وسط
اقصى
الحلقدر



بسم الله الرحمن الرحيم

يقول راجي عفو رب سامع ۞ محمد بن الجزري الشافعي

الحمد لله وصلى الله ۞ على نبيه ومصطفاه

محمد وآله وصحبه ۞ ومقرئ القرآن مع محبه

وبعد ان هذه مقدمة ۞ فيما على قارئه ان يعلمه

اذ واجب عليهم محتم ۞ قبل الشروع اولا ان يعلموا

مخارج الحروف والصفات ۞ ليلفظوا بافصح اللغات

محرري التجويد والمواقف ۞ وما الذي رسم في المصاحف

من كل مقطوع وموصول بها ۞ وتاء انثى لم تكن تكتب بها

باب مخارج الحروف

مخارج الحروف سبعة عشر ۞ على الذي يختاره من اختبر

فالف الجوف واختاها وهي ۞ حروف مد للهواء تنتهي

ثم لاقصى الحلق همز هاء ۞ ومن وسطه فعين حاء

ادناه غين خاؤها والقاف ۞ اقصى اللسان فوق ثم الكاف

اسفل والوسط فجيم الشين يا ۞ والضاد من حافته اذ وليا

لاضراس من ايسر او يمناها ۞ واللام ادناها لمنتهاها

والنون من طرفه تحت اجعلوا ۞ والرا يدانيه لظهر ادخل

والطاء والدال وتا منه ومن ۞ عليا الثنايا والصفير مستكن

منه ومن فوق الثنايا السفلى ۞ والظاء والذال وثا للعليا



من طرفيهما ومن بطن الشفة ● فالفا مع اطراف المشرفة

للشفتين الواو باء ميم ● وغنة مخرجها الخيشوم

باب صفات الحروف

صفاتها جهر ورخو مستفل ● منفتح مصمتة والضد قل

مهموسها فحثه شخص سكت ● شديدها لفظ اجد قط بكت

وبين رخو والشديد لن عمر ● وسبع علو خص ضغط قظ حصر

وصاد ضاد طاء ظاء مطبقة ● وفر من لب الحروف المذلقة

صفيرها صاد وزاي سين ● قلقلة قطب جد واللين

واو وياء سكنا وانفتحا ● قبلهما والانحراف صححا

في اللام والرا وبتكرير جعل ● وللتفشي الشين ضادا استطل

باب التجويد

والاخذ بالتجويد حتم لازم ● من لم يجود القران آثم

لانه به الاله انزلا ● وهكذا منه الينا وصلا

وهو ايضا حلية التلاوة ● وزينة الاداء والقراءة

وهو اعطاء الحروف حقها ● من صفة لها ومستحقها

ورد كل واحد لاصله ● واللفظ في نظيره كمثله

مكملا من غير ما تكلف ● باللطف في النطق بلا تعسف

وليس بينه وبين تركه ● الا رياضة امرئ بفكه

باب الترقيق والتفخيم

فرققن مستفلا من احرف • وحاذرن تفخيم لفظ الالف •

كهمز الحمد اعوذ اهدنا • الله ثم لام لله لنا

وليتلطف وعلى الله ولا الض • والميم من مخمصة ومن مرض

وباء برق باطل بهم بذي • واحرص على الشدة والجهر الذي

فيها وفي الجيم كحب الصبر • ربوة اجتثت وحج الفجر •

وبينن مقلقلا ان سكنا • وان يكن في الوقف كان ابينا

وحاء حصحص احطت الحق • وسين مستقيم يسطو يسقوا

ورقق الراء اذا كسرت • كذاك بعد الكسر حيث سكنت

ان لم تكن من قبل حرف استعلا • او كانت الكسرة ليست اصلا

والخلف في فرق لكسر يوجد • واخف تكريرا اذا تشدد •

وفخم

وفخم اللام من اسم الله • عن فتح او ضم كعبد الله

وحرف الاستعلا فخم واخصصا • الاطباق اقوى نحو قال والعصا

وبين الاطباق من احطت مع بسطت • والخلف بنخلقكم وقع

باب   باب التحذير

واحرص على السكون في جعلنا انعمت • والمغضوب مع ضللنا

وخلص انفتاح محذورا عسى • خوف اشتباهه بمحظورا عصى

وراع شدة بكاف وبتا • كشرككم وتتوفى فتنتنا •

باب الادغام

واولى مثل وجنس ان سكن • ادغم كقل رب وبل لا وابن

في يوم مع قالوا وهم وقل نعم • سبحه لا تزغ قلوب فالتقم

باب الظاآت

والضاد باستطالة ومخرج ميز من الظاء وكلها تجي

في الظعن ظل الظهر عظم الحفظ ايقظ وانظر عظم ظهر اللفظ

ظاهر لظى شواظ كظم ظلما اغلظ ظلام ظفر انتظر ظما

اظفر ظنا كيف جا وعظ سوى عضين ظل النحل زخرف سوا

وظلت ظلتم وبروم ظلوا كالحجر ظلت شعرا نظلوا

يظللن محظورا مع المحتظر وكنت فظا وجميع النظر

الا بويل هل واولى ناضره والغيظ لا الرعد وهود قاصره

والحظ لا الحض على الطعام وفي ظنين الخلاف سامي

وان تلاقيا البيان لازم انقض ظهرك يعض الظالم

واضطر

واضطر مع وعظت مع افضتم وصف ها جباههم عليهم

واظهر الغنة من نون ومن ميم اذا ما شددا واخفين

الميم ان تسكن بغنة لدى باء على المختار من اهل الادا

باب الاظهار والاخفاء

واظهرنها عند باقي الاحرف واحذر لدى واو وفا ان تختفي

باب احكام النون الساكنة والتنوين

وحكم تنوين ونون يلفى اظهار ادغام وقلب اخفا

فعند حرف الحلق اظهر وادغم في اللام والرا لا بغنة لزم

وادغمن بغنة في يومن الا بكلمة كدنيا عنونوا

والقلب عند الباء بغنة كذا الاخفاء لدى باقي الحروف اخذا

باب المدات

والمد لازم وواجب اتى • وجائز وهو وقصر ثبتا •

فلازم ان جاء بعد حرف مد • ساكن حالين وبالطول يمد

وواجب ان جاء قبل همزة • متصلا ان جمعا بكلمة •

وجائز اذا اتى منفصلا • او عرض السكون وقفا مسجلا

باب الوقوف

وبعد تجويدك للحروف • لا بد من معرفة الوقوف •

والابتداء وهي تقسم اذن • ثلثة تام وكاف وحسن •

وهي لما تم فان لم يوجد • تعلق او كان معنى فابتدي •

فالتام فالكاف ولفظا فامنعن • الا رؤس الآي جوز فالحسن

وغير ما تم

وغير ما تم قبيح وله • الوقف مضطرا ويبدا قبله

وليس في القران من وقف وجب • ولا حرام غير ما له سبب

باب الموصول والمقطوع وتاء التانيث •

واعرف لموصول ومقطوع وتا • في مصحف الامام فيما قد اتى

فاقطع بعشر كلمات ان لا • مع ملجا ولا اله الا •

وتعبدوا يس ثاني هود لا • يشركن تشرك يدخلن تعلوا على

ان لا يقولوا لا اقول ان ما • بالرعد والمفتوح صل وعن ما

نهوا اقطعوا من ما بروم والنسا • خلف المنافقين ام من اسسا

فصلت النسا وذبح حيث ما • وان لم المفتوح كسر ان ما

لانعام والمفتوح يدعون معا • وخلفا الانفال ونحل وقعا

وكل ماسالتموه واختلف • ردوا كذا قل بئسما والوصل صف

خلفتموني واشتروا فيما اقطعا • اوحي افضتم واشتهت يبلوا معا

ثاني فعلن وقعت روم كلا • تنزيل شعرا وغيرها صلا •

فاينما كالنحل صل ومختلف • في الشعرا الاحزاب والنسا وصف

وصل فالم هود الن نجعلا • نجمع كيلا تحزنوا تاسوا على

حج عليك حرج وقطعهم • عن من يشا من تولى يوم هم

ومال هذا والذين هؤلاء • تحين في الامام صل وقيل لا

ووزنوهم وكالوهم صل • كذا من ال وها ويا لا تفصل •

ورحمت

ورحمت الزخرف بالتا زبره • لاعراف روم هود كاف البقره

نعمتها ثلث نحل ابرهيم • معا اخيرات عقود الثان هم •

لقمان ثم فاطر كالطور • عمران لعنت بها والنور •

وامرأت يوسف عمران القصص • تحريم معصيت بقد سمع يخص •

شجرت الدخان سنت فاطر • كلا والانفال واخرى غافر •

قرت عين جنت في وقعت • فطرت بقيت وابنت وكلمت •

اوسط الاعراف وكلما اختلف • جمعا وفردا فيه بالتاء عرف

• باب همزات الوصل •

وابدأ بهمز الوصل من فعل بضم • ان كان ثالث من الفعل يضم

واكسره حال الكسر والفتح وفي ۝ الاسماء غير اللام كسرها وفي
ابن مع ابنت امرء واثنين ۝ وامرأت واسم مع اثنتين ۝

باب الروم والاشمام ۝

وحاذر الوقف بكل الحركة ۝ الا اذا رمت فبعض الحركة ۝
الا بفتح او بنصب واشم ۝ اشارة بالضم في رفع وضم ۝
وقد تقضى نظمي المقدمة ۝ مني لقارئ القرآن تقدمة ۝
والحمد لله لها ختام ۝ ثم الصلوة بعد والسلام ۝
تمت المقدمة الشريفة ۝ المشهورة بالجزرية بعناية الله تعالى ۝
وقع الفراغ من تحرير هذه المقدمة في ماه ربيع الاخر المنخرط في سنة ١١١٤ ۝

بسم الله الرحمن الرحيم

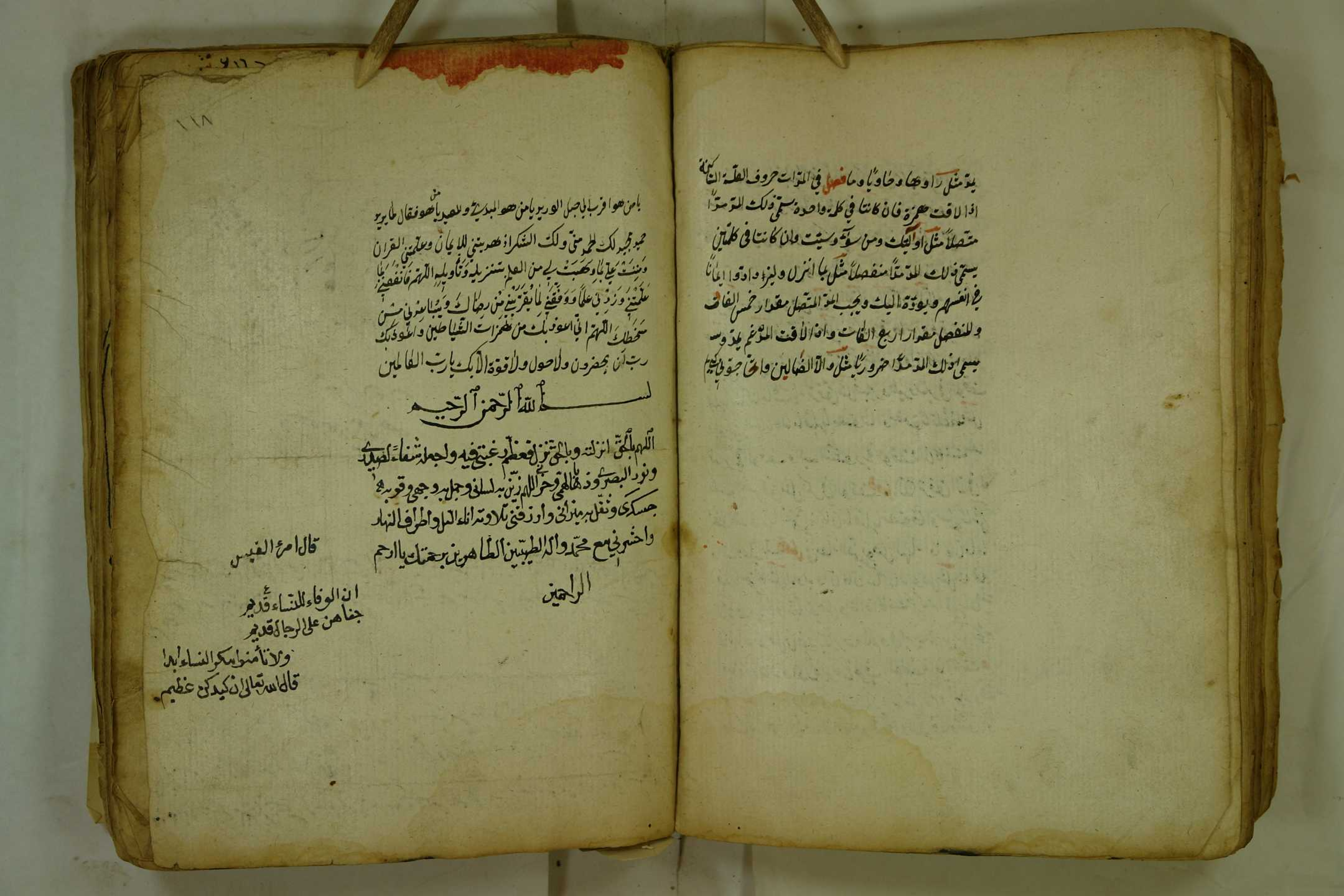
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير خلقه سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين **فصل** في الاظهار اعلم ان النون الساكنة والتنوين اذا لقيا حروف الحلق وهي الهمزة والهاء والعين والحاء والغين والخاء تظهران مثل رسول امين سلام هي حكيم عليم غفور حليم حليم غفور قردة خاسئين ومن آمن ومن هو ومن حكيم ومن عليم ومن غفور ومن خبير **فصل** في الاخفاء واذا لاقت النون الساكنة والتنوين التاء والثاء والجيم والدال والذال والزاء والسين والشين والصاد والضاد والطاء والظاء والفاء والقاف والكاف تخفيان مثل لن تنالوا البر من تحتها الليل من جاء من دون الله منذر من زوال من سوء من شيء عن صلاتهم لمن خشي من طور من ظلم من فئة من قرية من كفر غفور شكور ظلوما جهولا عليما قديرا جنات تجري من تحتها الانهار وغيرها من الامثلة التي جاء في القرآن **فصل** في القلب اذا لاقت النون الساكنة والتنوين الباء تقلب ميما مثل من بعد وبصير بالعباد وخبير بما تعملون وغيرهما من الامثال **فصل** في الاظهار الشفوي للميم الساكنة اذا لاقت الفاء والواو يظهر اظهارا شفويا

واختلف في الباء الاول ان لا تظهر مثل بهم فيها فلو بام و
على وما هم بمؤمنين **فصل** في الادغام مع الغنة واذا لاقت
النون الساكنة والتنوين الميم والنون والواو والياء تو
تدغم من الغنة مثل في كتاب مكنون من نذير من وال ومن
يؤمن الا في نحو صنوان وقنوان ودنيا فانها تظهر فيها
فصل في الادغام بلا غنة واذا لاقت النون الساكنة و
التنوين الراء واللام تدغمان بغير غنة مثل من ربك ومن
لدن ويومئذ لخبير **فصل** في ادغام المثلين لحرف الساكن
اذا لاقى مثله يدغم مثل بهم من المقبوحين ان اضرب بعصاك
البحر فما ربحت تجارتهم اينما يوجهه الا في نحو الذي يكذب
وآمنوا وما وبهم فانه لا يجوز الادغام فيه **فصل** في الادغام
المتقاربين تدغم التاء في الدال والطاء مثل اجيبت دعو ٥
تكما وقالت طائفة والدال في التاء ان عبدت وكدت
والثاء في الذال مثل يلهث ذلك والذال في الظاء مثل
اذ ظلموا واللام في الراء مثل قل رب الابل ان ان يدغم
الباء في الميم مثل يا بني اركب معنا فقط ويدغم القاف
في الكاف في الم نخلقكم **فصل** في الراء الراء اذا كانت مفتو
مفتوحة او مضمومة تلفظ مثل رزقنا ورزقنا واذا كانت
مكسورة ترقق مثل رزقا واذا كانت ساكنة فلا يخلو

تغلظ بيان

اما ان يكون

اما ان يكون ما قبلها متحركا او ساكنا فان كان متحركا فان كان
مفتوحا او مضموما عارضة تلفظ مثل قرية ومرضعة وان
كان مكسورا فان كانت الكسرة عارضة تلفظ مثل ارجع الى
اربهم امرتابوا وان كانت غير عارضة فان كانت بعدها
حرف استعلاء وهي الخاء والصاد والضاد والطاء والظاء
والغين والقاف تلفظ مثل مرصاد وقرطاس وفرقة وان
لم يكن بعدها حرف استعلاء ترقق مثل مرية وان كانت ما
قبلها ساكنا فان كانت ياء ترقق مثل خبير وطير وسير في الوقف
ولم يكن ياء فان كان ما قبلها مفتوحا او مضموما تلفظ مثل
قدير في الوقف واليه النشور في الوقف وان كانت مك
مكسورا يرقق مثل ذكر في الوقف **فصل** اللام ترقق الا في له
لفظ الله فانها تفخم اذا كان ما قبلها مفتوحا او مضموما مثل
والله وعليه الله **فصل** في هاء الضمير يوصل الهاء اذا كان ما
قبلها متحركا مثل له وبه وان كان ساكنا لا يوصل مثل منه فيه
الا في فيه مهانا فانها توصل واما اذا كانت حركة ما قبلها عارضة
فانها لا توصل في قوله يرضه لكم وفي غيره توصل مثل تؤته
ويؤده ونوله ونصله ويره في طرف المقطعة اذا كانت ٥
متحركة من ثلاثة احرف وسطها ساكن بمد مثل لام والميم والصاد
والضاد والطاء الكاف والعين والسين والقاف والنون و الا



يمد مثل را و ها و حا و يا و ما فصل في المدات حروف العلة الساكنة
اذا لاقت همزة فان كانتا في كلمة واحدة يسمى ذلك المد مدا
متصلا مثل اولئك ومن سوء وسيئت وان كانتا في كلمتين
يسمى ذلك المد مدا منفصلا مثل بما انزل وليزدادوا ايمانا
في انفسهم ونبوءة اليك ويجب المد المتصل مقدار خمس الفات
وللمنفصل مقدار اربع الفات واذا لاقت المدغم يمد و
يسمى ذلك المد مدا ضروريا مثل ولا الضالين واتحاجوني

٢١٦

يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا من هو المبدئ والمعيد يا من هو فعال لما يريد
حمدا مجيدا لك الحمد مني ولك الشكر اذ هديتني للايمان وعلمتني القران
ومننت علي بما وهبت لي من العلم بتنزيله وتاويله اللهم فانفعني بما
علمتني وزدني علما ووفقني لما يقربني من رضاك ويباعدني من
سخطك اللهم اني اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك
رب ان يحضرون ولا حول ولا قوة الا بك يا رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم بالحق انزلته وبالحق نزل فعظم رغبتي فيه واجعله شفاء لصدري
ونور بصري وذهاب همي وحزني اللهم زين به لساني وجمل به وجهي وقو به
جسدي وثقل به ميزاني وارزقني تلاوته اناء الليل واطراف النهار
واحشرني مع محمد واله الطيبين الطاهرين برحمتك يا ارحم
الراحمين

قال امرؤ القيس

ان الوفاء للنساء قديم
جفاهن على الرجال قديم
ولا تأمنوا مكر النساء ابدا
قال الله تعالى ان كيدكن عظيم



قال اقبل نبي الله عليه السلام من غزاة او سرية
فدعا فاطمة رضي الله تعالى عنها فقال اشتري
نفسك من الله تعالى فاني لا اغني عنك من الله
تعالى شيئا وقال لنسوته مثل ذلك وقال مثل
مثل ذلك لعترته ثم قال ما بنو هاشم باولى
الناس بامتي ان اولى الناس بامتي المتقون و
لا قريش باولى الناس بامتي ان اولى الناس
بامتي المتقون ولا الانصار باولى الناس
بامتي ان اولى الناس بامتي المتقون انما انتم
رجل وامرأة كجمام الصاع ليس لاحد على
احد فضل الا بالتقوى عن سهل ابن سعد انه
قال رسول الله عليه السلام لو كانت الدنيا تعدل
عند الله تعالى جناح بعوضة ما سقى كافرا
منها شربة ماء عن علي رضي الله تعالى عنه
انه قال الدنيا حلالها حساب وحرامها النار
عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله
عليه السلام من كانت الآخرة همه جعل الله غناه
في قلبه وجمع عليه شمله واتته الدنيا وهي راغمة
ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه

فافاد كونها عدوة الله تعالى في
حقه ملعونة وصادة عن عبادة
الله تعالى ومفضية الى المعاصي
والمناهي وحط الدرجات و
الحساب بل العذاب في الآخرة و
قلة عنادها وكثرة عنائها وسرعة
فنائها وخسة شركائها

قال
يقول العبد في بدء الامالي
لتوحيد بنظم كالشذا السلالي

هو الرحمن الرحيم لا اله الا الله محمد رسول الله



قال النبي صلي الله عليه و
وشتم سلموعلي اليهود
والنصاري ولاسلموا
تسلموا علي اليهود من
امتي قيل ما اليهود من
امتك قال من يسمع
الاذان وان لم يحضر
الجماعة نقل من الموضوعا
عات للامام صفا
في

وامّا فضل يوم العيد

واما فضل يوم العيد فقد قال النبي عليه
السلام ان الله تعالى في كل ليلة من شهر
رمضان عند الافطار الف الف عتيق من
النار كلهم قد استوجبوا العذاب فاذا كان
اخر يوم من شهر رمضان اعتق في ذلك
اليوم بعدد من اعتق من الاول الشهر التي
آخره واذا كان يوم العيد اعتق مثل ذلك
كلهم قال وهب ابن منبه رضي الله عنه اذا
كان يوم العيد برنّ ابليس عليه اللعنة رنّة
فيجتمع عليه اتباعه فيقولون فيقولون يا سيدنا
من اغضبك حتى نهلكه فقال ما اغضبني احد لكن
غفر الله امة محمد في هذا اليوم فاجتهدوا ان
تشغلوهم باللذات المحظورات لعل الله يغضب
عليهم وقد ذمّ الله قوما كانوا في عيدهم
لاهين ولاعبين امرنبيه صلى الله عليه وسلم
ان يتركهم ويعرض عنهم

فقال

عن سهل ابن سعد انه قال رسول الله
عم لو كانت الدنيا تعدل عند الله تعالى جناح
بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء ت
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله
عليه الصلوة والسلام ان الرجل ليتكلم
بالكلمة لا يرى لها باسا يهوي بها سبعين
خريفا في النار عن امة بنت الحكم رضي الله عنها
انها قالت سمعت رسول الله عليه الصلوة والسلام
يقول ان الرجل ليدنو من الجنة حتى ما يكون
بينه وبينها الا قدر رمح فيتباعد منها ابعد
من صنعاء بزار عن انس رضي الله عنه انه
قال عليه الصلوة والسلام طوبى لمن امسك
الفضل من كلامه وانفق الفضل من ماله
حم عن ابن مسعود رضي الله عنه انه جاء
رجل الى رسول الله عليه الصلوة والسلام
فقال يا رسول الله كيف ترى رجلا احب قوما
لم يلحق بهم فقال رسول الله عليه الصلوة
والسلام المرء مع من احب بيهقي عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي

فيتكلم بالكلمة و



عليه الصلوة والسلام انه قال التائب من
الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من
الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه
وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنه
انه قال عليه الصلوة والسلام هلك
المسوفون من الصحاح عن انس
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات
من الحسان عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما خلق
الله الجنة قال لجبرائيل اذهب فانظر
اليها فذهب فنظر اليها والى ما اعد
الله لاهلها فيها ثم جاء فقال اي رب
وعزتك لا يسمع بها احد الا دخلها ثم حفها
بالمكاره ثم قال يا جبرئيل اذهب فانظر
اليها فذهب فنظر اليها ثم جاء
فقال اي رب وعزتك لقد خشيت
ان لا يدخلها احد قال فلما خلق النار
قال يا جبرئيل اذهب فانظر اليها

الى الله عن ... رضي الله
... ابن ارقم رضي الله
عنه انه قال رجل يا رسول
الله عليه السلام من اتقى
النار قال بدموع عينيك
فان عينا بكت من خشية
الله تعالى لا يمسها النار
ابدا ... حبان عن
ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي عليه السلام
فيما يرويه عن ربه عز وجل
قال وعزتي لا اجمع على
عبدي خوفين اذا اخافني
في الدنيا امنته يوم
القيمة واذا امنني في الدنيا
اخفته يوم القيمة

امام بخاري ومسلم
عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال عليه السلام
والذي نفسي بيده
لا يؤمن عبد حتى يحب
لاخيه ما يحب
لنفسه

امام ... عن ابن
عباس رضي الله عنهما
ان النبي عم قال من
صور صورة عذب
وكلف ان ...

فذهب فنظر اليها فقال اي رب وعزتك لا يسمع
بها احد فيدخلها فحفها بالشهوات ثم قال يا جبرائيل
فانظر اليها فذهب فنظر اليها فقال اي رب وعزتك
لقد خشيت ان لا يبقى احد الا دخلها مصابيح
حبان عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعا
يكون في آخر امتي نساء يركبن على سروج كاشباه
الرجال ورجال ينزلون على ابواب المساجد نساؤهم
كاسيات عاريات وعلى رؤوسهن كاسنمة
البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات
حب عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه انه قال
رسول الله عليه الصلوة والسلام ان الرجل
ليؤتى كتابه منشورا فيقول اين حسنات
كذا وكذا عملتها ليست في صحيفتي فيقول له
محيت باغتيابك الناس حب عن عثمان
بن عفان رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول
الله عليه الصلوة والسلام يقول الغيبة
والنميمة يحتان الايمان كما يعضد الراعي
الشجرة شيخ عن انس رضي الله عنه ان النبي
عليه الصلوة والسلام قال من اغتيب بظهر الغيب



عن ابي هريرة رضي الله عنه من سره ان ينظر
الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قال له
الرجل قال دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة
قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة
المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم
رمضان والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا
شيئا ابدا ولا انقص منه حديث متفق
رواه عائشة رضي الله تعالى عنها
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عمل ابن
آدم من عمل يوم النحر احب الى الله تعالى من
هراقة الدم وانه ليأتي يوم القيمة بقرونها
واشعارها واظلافها وان الدم ليقع من الله
بمكان قبل ان يقع على الارض فطيبوا بها
انفسا هذا الحديث من حسان المصابيح
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فر بدينه
من ارض الى ارض وان كان شبرا استوجب
له الجنة وكان رفيق ابراهيم عليه الصلوة والسلام
ورفيق محمد صلى الله تعالى عليه وسلم صدق
رسول الله وصدق حبيبه صلى الله عليه وسلم

رضي

بدينه

وعن ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله
اني اقف المواقف فاريد بها وجه الله تعالى
واريد ان يرى موطني فلم يرد عليه السلام حتى
نزلت فمن كان يرجو لقاء ربه الآية رواه
الحاكم وقال صحيح على شرطهما والبيهقي
وروي عن ابي هريرة رضي الله عنه وروي عن [illegible]
رسول الله عليه السلام يقول من تزين بعمل الآخرة
وهو لا يريدها ولا يطلبها لعن في السموات
والارض رواه الطبراني في الاوسط وروي عن
ابي داود رضي الله عنه قال قال رسول الله عليه السلام
من طلب الدنيا بعمل الآخرة طمس وجهه ومحق
ذكره واثبت اسمه في النار رواه الطبراني
في الكبير وعن ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام
يخرج في آخر الزمان رجال يختلون الدنيا بالدين
يلبسون للناس جلود الضان من اللين
السنتهم احلى من العسل وقلوبهم قلوب الذئاب يقول
الله عز وجل ابي يغترون ام علي يجترئون فبي
حلفت لابعثن على اولئك منهم فتنة تدع
الحليم حيرانا رواه الترمذي وروي عن ابي هريرة

يختلفون نسخه

رضي الله عنه



قال النبي عليه السلام اذا تاب ولم يرضي
الخصماء فليس تائب ومن تاب ولم يغير
لباسه فليس تائب ومن تاب ولم يغير
فيقه فليس تائب ومن تاب ولم يغير مجلسه
فليس تائب ومن تاب ولم يغير فرشه
فليس تائب ومن تاب ولم يغير خلقه فليس
تائب علامة قبول التوبة خمسة الاول ندامة
القلب مع استغفار لسانه والثاني اتصل
به الامور في موافقة الرحمن والثالث مجا
هدة النفس في مرضاة الرحمن والرابع موا
فقة اخوان الدين ويفرون من حذب
الشيطان والخامس لايومن يأمن من
الخوف على ما مضى من عصيانه
وفي الخبر ان الجنان يشتقن الى اربعة نفر
صائمي رمضان وحافضي اللسان من
الكذب والغيبة ومطعم الجيعان وقاري
القرآن وروي عن الحسن قال قال رسول
الله صلعم يروي عن ربه عز وجل انه قال
ثلث من حفظ عليهن فهو ولي حقا

ومن ضيعهن

ومن ضيعهن فهو عدو حقا
قالوا يا رسول الله وما هن قال
الطهور والصلوة والصوم
قال هن امانة بين العبد وربه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيما يرويه عن ربه عز وجل قال
الله تبارك وتعالى اني وضعت
خمسة اشيا في خمسة مواضع وهم
هم يطلبون في غير ذلك كيف
يجدون اني وضعت الراحة
في الجنة وهم يطلبون في الدنيا
كيف يجدون واني وضعت العلم
في الجوع وهم يطلبون في الشبع
واني وضعت الفرح في قيام الليل
وهم يطلبون في باب الامراء واني
وضعت الغنى في القناعة وهم
يطلبون في كثرة المال واني و
ضعت اجابة الدعاء في لقمة الحلال
وهم يطلبون في لقمة الحرام كيف يجدون

تمت صدق
رسول الله وصدق



عن سليمان بن بريدة عن ابيه ان رجلا
قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل في الجنة من خيل
قال عليه السلام ان الله تعالى ادخلك في الجنة فلو
تشاء ان تحمل فيها على فرس من ياقوتة
حمراء يطير بك في الجنة حيث شئت و
لك فيها ما اشتهيت نفسك وتلذ
عينيك وفي رواية ان ادخلت الجنة
اوتيت بفرس من ياقوتة حمراء له جناحان
يطار بك حيث شئت قال الفقيه ابو الليث رحمة الله عليه من اراد
ان ينال هذه الكرامة فعليه ان يداوم
على خمسة اشياء اولها ان يمنع نفسه
عن جميع المعاصي قال الله تعالى ونهى
النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى
والثاني ان يرضى باليسير من الدنيا
والثالث ان يكون حريصا على الطاعات
فلعلك تلك الطاعات يكون سببا
لمغفرتك ووجوب الجنة قال الله
تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم

كنتم

كنتم تعملون والرابع ان يحب
الصالحين واهل الخير ويخالطهم
فان واحدا منهم اذا غفر له يشفع
لاصحابه واخوانه والخامس ان يكثر
الدعاء ويسأل الله ان يرزقه الجنة
وان يجعل خاتمته الى خير وروي
عن مالك ابن دينار انه يوما مر على
صبي صغير يلعب بالتراب تضحك
تارة وتبكي تارة اخرى فهممت ان
اسلم عليه فتفكرت وامتنعت نفسي
عن ذلك فقلت يا نفسي كان النبي عليه السلام
تسلم على الصغار والكبار فقلت
على نفسي وسلمت عليه فقال وعليك
السلام ورحمة الله يا مالك
بن دينار فقلت بمن اين عرفتني ولم
تكن رايتك فقال التقت روحي
بروحك في عالم الملكوت عرف بيني
وبينك الحي الذي لا يموت فقلت
ما الفرق بين العقل والنفس قال



نفسك التي منعتك عن السلام عليّ
وعقلك الذي بعثك على السلام
فقلت ما بالك تلعب بهذا التراب
قال لانا منها خلقنا واليها نعيد
فقلت اراك تضحك تارة وتبكي تارة
تارة اخرى قال نعم اذا ذكرت عذاب
ربي بكيت واذا ذكرت رحمته ضحكت
ضحكت فقلت يا ولدي اذنب لك
حتى تبكي فقال يا مالك لا تقل
هذا الا اني رايت امي لا توقد الحطب
الكبائر الا مع الحطب قال النبي عم
سالت بجبرائيل عم هل تنزل من
بعدي الى الدنيا قال نعم انزل
عشر مرات ~~الصغائر ومسكات الا~~
~~خر~~ وارفع عشر جواهر من وجه
الارض وهو علامة القيامة
الاول ارفع البركة من كسب الكاسبين
سبين والثاني ارفع الحياء عن اعين
النساء والثالث ارفع المحبة عن

الرجال

نقل مشكات الانوار الصغار

الرجال والرابع ارفع الشفقة عن قلوب
الناس والخامس ارفع السخاوة السخا
وة عن الاغنياء والسادس ارفع ا
الصبر عن الفقراء والسابع ارفع
العدل عن الامراء والثامن ارفع
العمل عن العلماء والتاسع ارفع
القرآن عن اهل القرآن والعاشر
ارفع الايمان من الجهلاء نقل من انيس
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلعم افشوا السلام الامر للاستحباب لا
لا الوجوب وهذه سنة افضل من
الفريضة وهي من غرائب المسئلة و
اطعموا الطعام فانه من شعائر الكرام
لا سيما للفقراء والمساكين والايتام
واضربوا الهام وهو الى ثرا اي او
اقطعوا في مقابلة رؤس الكفار
وهو كناية عن الجهاد في الاسلام
تورثوا اي قطعوا في مقابلة ما ذكر



من الخصال العظام الجنان اي النعيم
النعيم في دار الاسلام كما قال الله
تعا وتلك الجنة التي اورثتموها
بما كنتم تعملون وعن علي وابي الدر
داء وابي هريرة وابي امامة وعبد الله
بن عمر وجابر بن عبد الله وعمران بن
حصين رضي الله عنهم اجمعين
كلهم يحدث من الافراد باعتبار لفظ
كل اي يحدثون عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال من ارسل
نفقة في سبيل واقام في بيته فله بكل
درهم سبعمائة درهم وهو مقتبس
من قوله تعا مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة
انبتت سبع سنابل في كل سنبلة
مائة حبة ومن غزا بنفسه في
سبيل الله وانفق في وجهه ذلك
اي من جهة التي قصدها وهي
الجهاد المعرب اي جهة التي امر بها
تعا

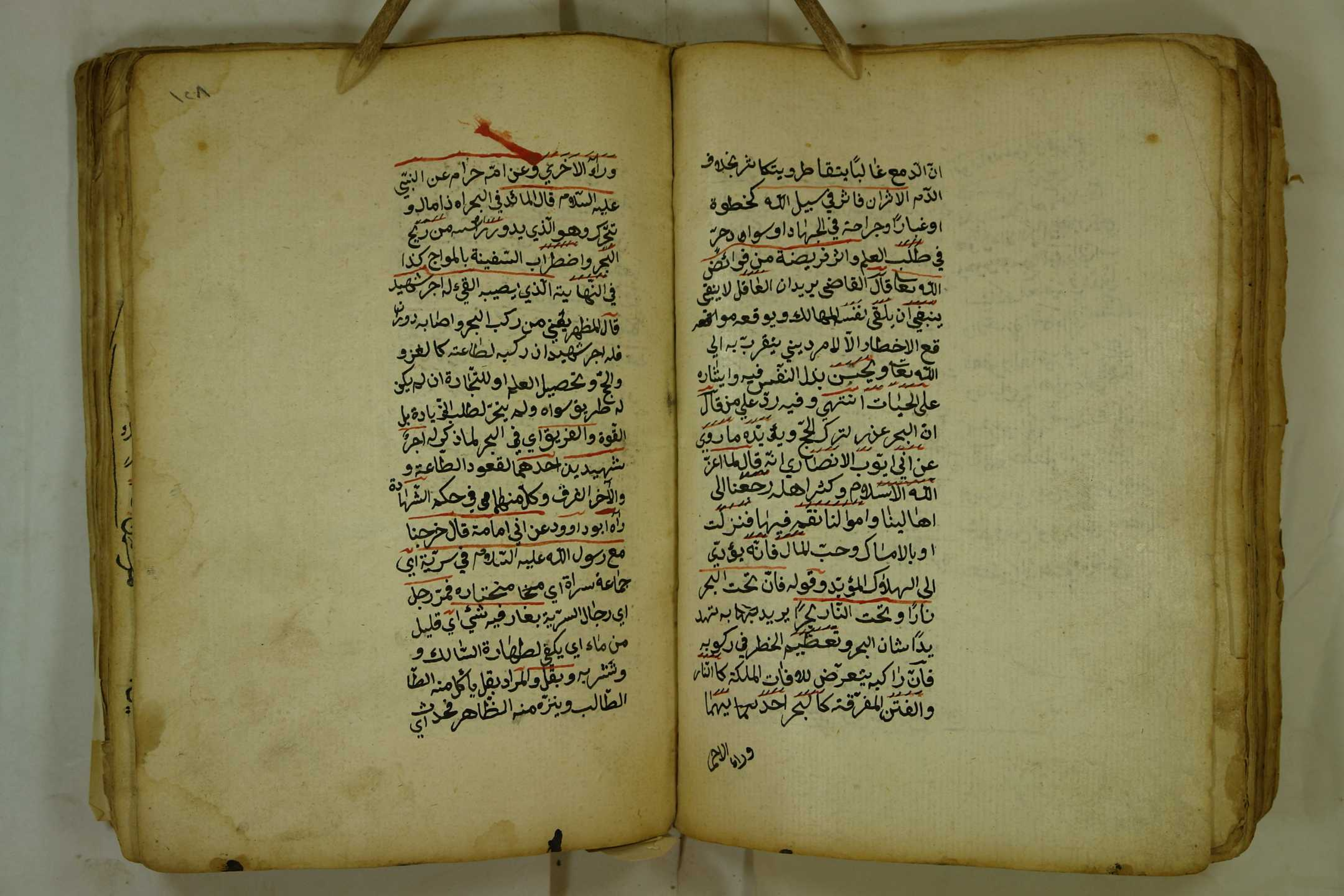
امر بها تعا ورضيها فله بكل درهم
سبعمائة الف درهم للجمع بين اتعاب
البدن وبذل المال ثم تلا الظاهر اي النبي صلعم
استشهادا والله يضاعف لمن يشاء
او دلالة على ان المذكور هو اقل الموعود
والله يضاعف لمن يشاء اضعافا
كثيرة رواه ابن ماجه وعن ابن عايذ
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
في جنازة فلما وضع اي الميت قال و
ضع قال عمر بن الخطاب رضي الله لا تصل
عليه يا رسول الله فانه رجل فاجر
اي المنافق او فاسق ليكون زجرا لا
مثالهم ورد عا عزاة لهم فالتفت
رسول الله صلعم الى الناس فقال هل
راه احد منكم على عمل الاسلام اعني
على عمل يدل على اسلامه الحقيقي فقال
رجل نعم يا رسول الله حرس ليلة
في سبيل الله اي لم يكن هناك باعث
من الرياء بل كان لوجه الله فصلى عليه

رسول الله صلعم وحث عليه التراب
اي بيديه الكريمتين مرة او مرتين
ترغيبا لامته على اعمال الاسلام واظ
اظهارا للرحمة على عموم الانام وقال
اي النبي م اصحابك اي بعضهم
او كلهم يظنون انك من اهل النار
لكونهم ممن غلب عليهم الخوف وانا
اشهد انك من اهل الجنة نظرا له
الى حسن الظن بالله وسعة الرحمة
وقال يا عمر لا تسال بصيغة المجهول
عن اعمال الناس اي من المعاصي وفي
نسخة زيادة في الاسلام اي في حال
حصول اسلامهم وتحقق ايمانهم
ولكن تسال عن الفطرة اي عن ميل
على الاسلام من شعائر الدين وعلا
مات اليقين والمقصود منع عمر
عما اقدم عليه فان الاعتبار بالفطرة
والاعتماد على الاعتقاد والله رؤف
بالعباد يعني انت يا عمر ومثلك لا

بحسن

بحسن في مثل هذا الموطن عن اعمال الشر
للموتى بل اخبر عن اعمال الخير كما قال اذكروا
امواتكم بالخير فوضع لا تسال موضع لا تخبر لئلا يسال احد ذلك و
ولا يخبر نفيا للسوال بالكلية فينبغي الاخبار
ايضا ولذلك سال رسول الله م عن اعمال
الخير لقوله هل راه احد على عمل الاسلام
وتشهد له بالجنة بحراسة فاكتفى بالحراسة
من غيرها الاعمال الصالحة ترجيحا
حسن للفطرة على الاعمال السيئة انتهى
رواه البيهقي في شعب الايمان
وعن ابي امامة عن النبي عليه السلام قال
ليس شيء احب الى الله تعالى من
قطرتين واثرين اي خطوتين قطرة
دموع اي قطرة بكاء حاصلة من
خشية الله اي خوفه وعظمته الموثة
لمحبته وقطرة دم تهراق في سبيل الله
وهو م بعمومه يشمل الجهاد وغيره
من سبيل الخير ولعل افراد الدم وجمع الدموع

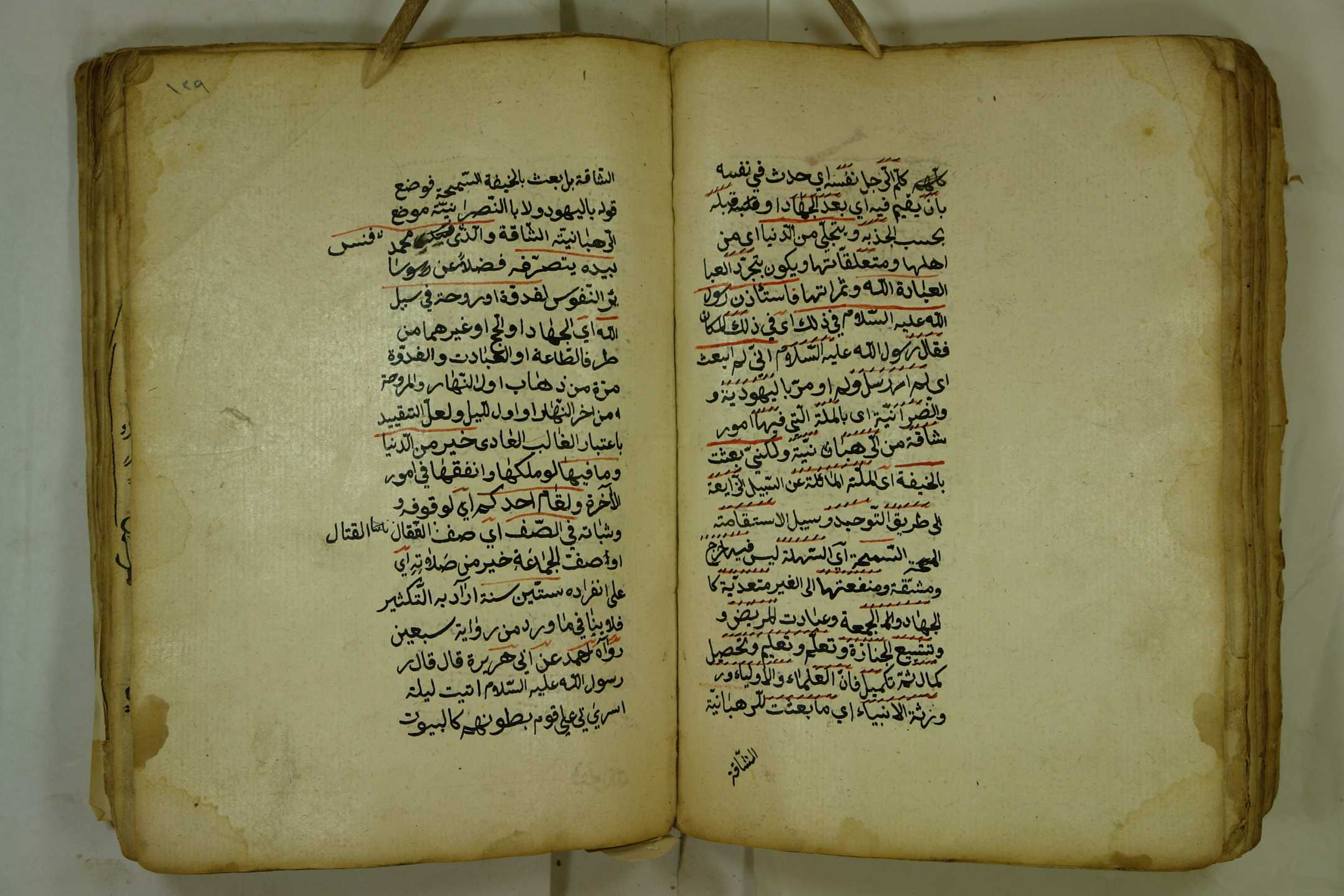
ابو داود عن ابن عمر رضي
الله عنهما ان رسول الله
عليه السلام لم يكن يدع
هولاء الكلمات حين يمسي
وحين يصبح اللهم اني اسـ
اسئلك العافية في الدنيا
والآخرة اللهم اني اسالك
العفو والعافية في ديني
ودنياي واهلي ومالي اللهم
استر عوراتي وآمن روعاتي
اللهم احفظني من بين يدي
ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي
شمالي ومن فوقي واعوذ بعظمتك
بعظمتك ان اغتال من تحتي



ان الدمع غالبا يتقاطر ويتكاثر بخلاف
الدم الاثران فاثر في سبيل الله كخطوة
او غبار وجراحة في الجهاد او سواد حبر
في طلب العلم واثر فريضة من فرائض
الله تعالى قال القاضي يريد ان العاقل لا ينبغي
ينبغي ان يلقي نفسه المهالك ويوقعه مواقع
الاخطار الا لامر ديني يتقرب به الى
الله تعالى ويحسن بذل النفس فيه وايثاره
على الحياة انتهى وفيه رد على من قال
ان البحر عذر لترك الحج ويؤيده ما روي
عن ابي ايوب الانصاري انه قال لما اعز
الله الاسلام وكثر اهله رجعنا الى
اهالينا واموالنا نقيم فيها فنزلت
او بالامساك وحب المال فانه يؤدي
الى الهلاك المؤبد وقوله فان تحت البحر
نارا وتحت النار بحرا يريد بهما به تهد
يدا شان البحر وتعظيم الخطر في ركوبه
فان راكبه يتعرض للآفات المهلكة كالنار
والفتن المفرقة كالبحر احدهما بهما

ورواه الآخر

ورواه الآخري وعن ام حرام عن النبي
عليه السلام قال المائد في البحر اي ذا مال و
يتحرك وهو الذي يدور رأسه من ريح
البحر واضطراب السفينة بالامواج كذا
في النهاية الذي يصيبه القيء له اجر شهيد
قال المظهر يعني من ركب البحر واصابه دوران
فله اجر شهيد ان ركبه لطاعة كالغزو
والحج وتحصيل العلم او للتجارة ان لم يكن
له طريق سواه ولم يتجر لطلب الزيادة بل
القوت والغريق اي في البحر لما ذكر له اجر
شهيدين احدهما القعود للطاعة و
الآخر الغرق وكلا منهما في حكم الشهادة
رواه ابو داود وعن ابي امامة قال خرجنا
مع رسول الله عليه السلام في سرية اي
جماعة سراة اي منتخبة مختاره فمر رجل
اي رجال السرية بغار فيه شيء اي قليل
من ماء اي يكفي لطهارة السالك و
وشربه وبقل والمراد بقل يأكل منه الطا
الطالب وينزه منه الناظر فحدث اي



كالهم كلم الرجل نفسه اي حدث في نفسه
بان يقيم فيه اي بعد الجهاد او مكة بلا
بحسب الجذبة و يتخلى من الدنيا اي من
اهلها ومتعلقاتها ويكون بتجرد العبا
العبادة الله و ثمراتها فاستاذن رسول
الله عليه السلام في ذلك اي في ذلك المكان
فقال رسول الله عليه السلام اني لم ابعث
اي لم ارسل ولم اومر باليهودية و
النصرانية اي بالملة التي فيها امور
شاقة من الرهبانية ولكني بعثت
بالحنيفة اي الملة المائلة عن السبيل الزايغة
الى طريق التوحيد وسبيل الاستقامة
السمحة اي السهلة ليس فيه حرج
ومشقة ومنفعتها الى الغير متعدية كا
لجهاد والجمعة وعيادة المريض و
تشييع الجنازة وتعلم وتعليم وتحصيل
كمال ثم تكميل فان العلماء والاولياء ور
ورثة الانبياء اي ما بعثت للرهبانية

الشاقة

الشاقة بل بعثت بالحنيفة السمحة فوضع
قود باليهود ولا بالنصرانية موضع
الرهبانية الشاقة والذي نفس محمد فنس
بيده يتصرف فيه فضلا عن سواها
من النفوس لغدوة او روحة في سبيل
الله اي الجهاد او الحج او غيرهما من
طرق الطاعة او العبادات والغدوة
مرة من ذهاب اول النهار والروحة
من اخر النهار او اول الليل ولعل التقييد
باعتبار الغالب الغادي خير من الدنيا
وما فيها لو ملكها وانفقها في امور
الاخرة ولمقام احدكم اي لوقوفه و
وثباته في الصف اي صف القتال القتال
او صف الجماعة خير من صلاته اي
على انفراده ستين سنة اراد به التكثير
فلا ينافي ما ورد من رواية سبعين
رواه احمد عن ابي هريرة قال قال
رسول الله عليه السلام اتيت ليلة
اسري بي على قوم بطونهم كالبيوت



فيها الحيات ترى من خارج بطونهم فقلت من هؤلاء يا جبرائيل
قال هؤلاء الذين اكلة الربوا رواه احمد
وابن ماجه مشكات قال رسول الله
صلعم درهم ربوا يأكله الرجل و
يعلم اشد من ستة وثلثين زنية
رواه احمد والبيهقي مشكات قال
النبي م لا تدخل الملائكة بيتا فيه
كلب وصورة وجنب قال بعض
المحققين والمراد من الكلب النفس فما
دام كلب النفس غالبا لم تنزل رو
روحانية فيه والمراد من الجنب البعيد
من الطاعات فما دام الشخص بعيدا
من طاعة الله تعالى لم تنزل روحا
نية فيه والمراد بالصورة الغير فما
دام صورة الغير في الوجود ولم يتجل
الله فيه لم تنزل روحانية
فيه نقل تفسير حنفية من عينه فائدة
جواب ابليس عليه اللعنة لرسول الله

لرسول الله

لرسول الله عليه السلام عن وهب
بن منبه رضي الله عنه قال امر الله تعالى
ابليس ان يأتي محمدا م ويجيبه عن كل
ما يسئله فجاءه على صورة شيخ و
وبيده عكازه فقال له من انت قال انا
ابليس فقال ماذا جئت قال ان الله تعالى
امرني ان آتيك واجيب عن كل ما
تسئلني فقال النبي م يا ملعون كم
اعداؤك من امتي فقال خمسة عشر او
اولها انت والثاني امام عادل
والثالث غني متواضع والرابع تا
جر صادق والخامس عالم مسى
متخشع والسادس مؤمن
يديم الطهارة ناصح والسابع
مؤمن رحيم القلب والثامن تا
ثابت على التوبة والتاسع متورع عن
الحرام والعاشر مؤمن يديم الطهارة
والحادي عشر مؤمن كثير الصدقة
والثاني عشر مؤمن حسن الخلق مع الناس

والثالث عشر مؤمن ينفع الناس
والرابع عشر حامل القران يديم تلاو
ته والخامس عشر قايم والناس نيام
ثم قال النبي عم ومن رفقاوك من امتي
قال عشرة اولها سلطان جابر والثاني
غني متكبر والثالث تاجر خاين و
والرابع شارب الخمر والخامس الفتان
والسادس صاحب الزنا والسابع
اكل مال اليتيم والثامن المتهاون
بالصلوة والتاسع مانع الزكوة
والعاشر الذي يطيل الامل فهولاء
اصحابي واخواني عن ابي هريرة ر
رضي الله عنه فكثر فيه لفظه فقال قبل
ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك
اشهد ان لا اله الا انت استغفر
استغفرك واتوب اليك الا غفر له
ماكان في مجلس ذلك حديث للمصا
بيح عن عبد الله ابن مسعود رضي
الله عنه ان النبي عليه السلام قال ا
استحيوا من الله

استحيوا من الله تعالى حق الحياء قال
فقلنا يا نبي الله انا نستحي قال ليس
ذلك ولكن من استحي من الله تعالى
حق الحياء فليحفظ الراس وما حوى
والبطن وما عصى وليذكر الموت
والبلوى ومن اراد الاخرة ترك ز
زينة الحيوة الدنيا فمن فعل ذلك
فقد استحي من الله حق الحياء ع م
وعن ابن عمر رضي الله عنه انه قال ما
اجتمع عند رسول الله عليه السلام
ادام كان لونين الا اخذ احدهما و
تصدق بالآخرة وعن عايشة ر
رضي الله عنها انها قالت ما
اجتمعت لونين من الطعام في
لقمة في فمه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان كان لحما لم يكن خبزا
وان كان خبزا لم يكن لحما وقال
رسول الله عليه السلام ليس شيء
ابغض الى الله تعالى من بطن مليء من

الطعام وقال عم اكل الشبع يورث البر
البرص عم وجاء رجل الى النبي عم فا
فقال يا رسول الله علمني علما يقربني
الى الجنة ويباعدني من النار قال لا
تغضب ولك الجنة عم عم وروي
سعيد الخدري عن قتادة رضي الله
عنهما قال اذ كرلنا ان النبي عم قال
ثلثة لا يجدون ريح الجنة وان ريحها
لتوجد مسيرة خمسائة عام البخيل
والمنان ومدمن الخمر وعاق لوالديه و
وروي في بعض الاخبار عن النبي عم
انه قال يخرج يوم القيمة شارب الخمر
من قبره نتن من الجيفة والكوز معلق
معلق في عنقه والقدح في يمينه عن
كليب بن حزم رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله عليه السلام
يقول يا قوم اطلبوا الجنة بجهدكم
واهربوا من النار بجهدكم فان الجنة
لاينام طالبها وان النار لاينام هاربها

هاربها وان الجنة بالمكاره وان النار
محففة باللذات والشهوات فلا
تلهينكم عن الآخرة قال رسول الله
عليه السلام اول شي يكتب الله تعالى في
اللوح انني انا الله لا اله الا انا ومحمد رسولي
لي من يسلم بقضائي وصبر على بلائي
وشكر على نعمائي كتبت صديقا و
وبعثته مع الصديقين نقل من
من انيس المجالس وروي عن مغيرة
ابن شعبة رضي الله عنه ان النبي عليه
السلام قال ناجى موسى عليه السلام
ربه فقال يا رب اخبرني آخر من
يدخل الجنة كم يكون له نصيب
قال يا موسى لا يبقى في النار مسلم الا
رجل واحد اخرجه من النار برحمتي و
فيقف على باب الجنة فاقول له ادخل
الجنة فيقول كيف ادخل وقد اخذ الناس
منازلهم ودرجاتهم فلم يبق لي شي
ولا مكان فيقول الله تعالى اترضى في الجنة

من المكان مقدار مملكة ملكين من الدنيا
قال فيقول له رضيت فافقول له ادخل
الجنة ولك ضعف ذلك فاعطاه الله
تعالى بقدر مملكة اربعة ملوك من ملوك
الدنيا قال رحمة الله عليه يكون مشارح
خراسان وعراق واليمن والشام روي
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله
عليه السلام ان نصيب من يدخل لو
اضاف آدم مع ذريته اجمع وسع ذلك
لكان ورزقا والارض ولو لموضع
سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا
وما فيها اقرأوا ان شئتم فمن خرج
عن النار وادخل الجنة وادخل الجنة
فقد فاز فوزا عظيما ءءء وقال
المجاهد ارض الجنة من فضة وترابها
مسك واصول من شجرها من ذهب
والغصانها لؤلؤ وزبرجد والورق و
والثمر تحت ذلك ومن اكل قائما لم يؤ
يؤذيه ومن اكل مضطجعا لم يؤذيه كما

قال الله

قال الله تعالى وذللت قطوفها تذليلا
يعني قرب ثمرها حتى تنالها القائم والقاعد
ءءء امام بيهقي ابو هريرة رضي
انفقا على الرواية عنه ان الله كتب
على ابن آدم حظ من الزنى يعني
ان الله تعالى خلق لابن آدم
الحواس التي بها يجد لذة من الزنا
واعطاه القوى التي بها نقدر عليه
وركز في جبلته حب الشهوات ادرك
ذلك لا محالة واستيناف جواب
عمن قال هل يخلص ابن آدم عنه فزنى
العينين النظر وزنى اللسان النطق
والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق
ذلك اي ما تمناه النفس وتدعو اليه
الحواس وهو المجامع او يكذبه و
معنى يكذبه تركه والكف عنه واسنادهما
ابن ملك شرح مشارق في باب الثاني



قال عليه السلام امروا بالمعروف وان لم تعملوا به
وانهوا عن المنكر وان لم تنهوا عنه
وقال النبي عليه السلام اذا وجد
احدكم منكرا فليغيره بيده فان لم
تستطع فبلسانه وان لم يستطع فه
ـه فبقلبه صدق رسول الله
قال النبي
عليه السلام اذا فشا فيكم حبه الدنيا
ولم ينفع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
صدق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
حديث رابع عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله
رضي الله عنهم قال قال النبي عليه السلام
من تعلم بابا من العلم لينتفع به آخرته و
دنياه خير له من الدنيا سبعة الف الاف
سنة صيام نهارها وقيام لياليها
مقبولا غير مردود عن ابراهيم عن علقمة
عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول
الله ... قراءة القرآن اعمال المكفوفين والصلوة
لها اعمال الاعاجم والصوم عمل الفقراء والسبح

والتسبيح

والتسبيح عمل والصدقة عمل الاسخياء والتفكر عمل
الضعفاء الا ادلكم على اعمال الابدال قيل يا رسول الله
وما الاعمال الابدال قال طلب العلم فانه نور
المؤمنين في الدنيا والآخرة وقال عليه السلام
انا مدينة العلم وعلي بابها فلما سمع الخوارج
هذا الحديث حسدوا على علي واجتمع عشرة
نفر من كبارهم وقالوا نسأل منه مسئلة واحدة
واحدة كيف يجيب لنا فلو اجاب لكل واحد منا
جوابا آخر فنعلم انه عالم كما قال النبي عليه السلام
فجاء واحد منهم وقال يا علي العلم افضل ام المال
فاجاب علي العلم افضل من المال فقال باي دليل قال
العلم ميراث الانبياء والمال ميراث قارون وهامان
وشداد وفرعون وغيرهم فذهب بهذا الجواب
الاول فجاء آخر فسأل كما سأل الاول فاجاب علي
كما اجاب فقال باي دليل فقال المال تحرسه و
العلم يحرسك فذهب وجاء الثالث وسأل
كما سأل الاول والثاني فاجاب علي كما اجابهما
فقال باي دليل قال لصاحب المال عدو كثير
ولصاحب العلم صديق كثير فذهب وجاء

الرابع وسأل كما سألوه فاجاب علي ما جاء بهم
فقال باي دليل قال اذا تصرف في المال ينقص واذا
تصرف في العلم يزيد فذهب وجاء الخامس
فسأل كما سألوه فاجاب كما اجابهم فقال
باي دليل قال صاحب المال يدعي باسم البخيل واللئوم
وصاحب العلم يدعي باسم الكرام والعظام فذ
هب وحضر السادس فسأل كما سألوه فاجابه
كما اجابهم فقال باي دليل قال المال يحفظ من السارق
والعلم لا يحفظ من السارق فذهب وحضر السا
بع فسأل كما سألوه فاجابه كما اجابهم
فقال باي دليل قال صاحب المال يحاسب يوم القيامة
وصاحب العلم يشفع يوم القيامة فذهب وحضر
الثامن فسأل كما سألوه فاجابه كما اجابهم فقال
فقال باي دليل فقال المال يندرس بطول المكث
ومرور الزمن والعلم ميراث الانبياء لا يندرس
ولا يبلى فذهب وحضر التاسع فسأل كما سألوه
فاجابه كما اجابهم فقال باي دليل قال المال يقسي القلب
والعلم ينور القلب فذهب وحضر العاشر فسأل
كما سألوه فاجابه كما اجابهم فقال باي قال صاحب

صاحب

صاحب المال يدعي الربوبية بسبب المال وما ادعى
صاحب العلم الربوبية فقال علي رضي الله عنه
فلو سألون عن هذا ما دمت حيا فاجبت جوابا
اخر فجاءوا واسلموا كلهم نقل من حديث اربعين
الصحيفة الثامنة يا ابن آدم اعلموا اني لم اخلقكم
عبثا وما خلقتكم سدا ولا انا غافل عما تعملون
فانكم لا تنالون ما عندي الا بالصبر علي ما تكرهون
في طلب رضائي فالصبر علي طاعتي ايسر عليكم
من العذاب في الآخرة يا ابن آدم كلكم ضال
الا من هديته وكلكم فقير الا من اغنيته و
كلكم هالك الا من انجيته وكلكم مريض
الا من شفيته وكلكم مسيء الا من عصمته فتو
بوا الي الله يرحمكم الله ولا تهتكوا الا
ستاركم عند من لا يخفي عليه اسرار
اسراركم نقل من حديث قدسي
الحمد لله الذي ارسل رسوله بالهدي ودين
الحق وبين له من الشرايع كل ما تجلى ود قد انزل عليه
اطهر بينات وابهر حجج قرانا عربيا غير ذي عوج مصدقا
لما بين يديه من الكتاب ليدبروا آياته وليتذكروا

اولو الالباب ناطقا بكل امر رشيد هاديا الى صراط العزيز
الحميد آمرا بعبادة الصمد المعبود كتابا متشابها مثاني
تقشعر منه الجلود صلى الله عليه وعلى آله الاخيار و
وصحبه الابرار ما تناوبت الانواء وتعاقبت
الظلم والاضواء وعلى آله من تبعهم باحسان مرى
الدهور والازمان رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
اعلموا يا ايها الناس ان بدنكم ضعيف وسفركم
طويل وزادكم قليل والاقيامت قريب والمنادي
جبرائيل والقاضي رب جليل والناس عريان و
والشنان عطشان والبطن جوعان والعقل حير
حيران كم من عاصي ينادي يوم القيمة وافضيحتا
وافضيحتا وكم من امير جائر ينادي يوم القيمة
واشدتاه واشدتاه وكم من تارك الصلوة ينادي
يوم القيمة واندامتا واندامتا وكم من شارب
الخمر ينادي يوم القيمة وافتنا وافتنا وكم من اكل [illegible] ينادي
يوم القيمة فاشدتا واشدتا وكم من عالم غير عمل
ينادي يوم القيمة واخجلتا واخجلتا والصدر
موجودات واو البدر مخلوقات واو السيد كا
ئنات واو الشفيع عصات واو الصدر

صلوا على المصطفى محمد حضرت [illegible] صلى الله عليه وسلم

مسئلة

هندستان علماسندن آل عثمان علماسنه
اهدا طريقيله ارسال اولنان نذره مفهوم
ممكن عام جميع موجودات ذهنيه و
جميع موجودات خارجيه عارض
اولان وجود مطلقك جنس اولوب
شاني صدقا بكن فصل ايله مقيدا لنمق
ايله عارض وغيري ايله قائم اولورمي
الجواب بيان بيورلر مسئلة

عجيب ما هو خلقت الله وما صلى الانبيا وما صام الفرمة
صلاة امته منه محمد صلوة الله تعالى عليهم
اجمعين ما الجواب ماجودين اللهم يا دافع
البلاويات والقضايا يا صار رفعنا البلاويات
والقضايا فالله خير حافظا وهو ارحم
الراحمين اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا الا
تباعه وارنا الباطل باطلا وارزقنا الا
جتنابه فلا تجعل علينا متشابها فتتبع الهوى
انك مجيب الدعوات اللهم يا مفتح الابواب
ويا مسبب الاسباب ويا مقلب القلوب
والابصار [illegible] يا دليل المتحيرين ويا

مسئلة

مسئلة ولو اكتسب الاخوان بيع [illegible]
ولو اكتسب [illegible] ولو اكتسب [illegible]
كان في [illegible] ولو اكانا فاني [illegible]
على الحق لا يكونا [illegible] المسلمين
في المحيط [illegible]

مسئلة

ثم امن بلدا وامن قرية لا يقرء
الاذان اشتد من الكفار [illegible]
السيف عليهم كذا في المحيط

قال الجلال الامام كرماني رحمة عليه
احذر عدوك مرة واحذر صديقك
الف مرة فانه ربما انقلب الزمان
فكان اعرف بالمضرة نقلا من شرح
كرماني عن الجلال الدين

[illegible]

هذا رسالة في ايقاظ النائمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام
على محمد واله اجمعين وبعد فهذه الرسالة
معمولة لايقاظ النائمين وافهام القاصرين
ما ادعيناه واظهرناه حيث كان للناس فتنة
بسبب الذهول والغفلة وهوان الاقدام والشروع
لعبادة بدنية محضة ليست بوسيلة مثل الصلوة
والصوم وقرائة القران والتهليل و
والتسبيح والتكبير والتصلية بنية اخذ المال
اعطاء ثوابها لمن يريد المعطي الذي اغنى نفسه
يعطي لاجل وصول ثواب تلك العبادة
لا يجوز في مذهب من المذاهب الاسلامية
ولا في دين من الاديان السماوية وانه لا
يحصل منها ثواب اصلا سواء كان اخذ
المال ووصول الثواب تمام مقصوديهما بان
لا يقصد غيرهما او اعظم مقصوديهما بان
قصد معهما غيرهما قصدا حقيرا وعلامة
المعظمية المذكورة اعني انتفاء الاقدام و
والشروع عند انتفائه ووجودهما عند وجوده

واحترزنا

هذا

ومن سبح في مجلس الفسق على وجه الاعتبار او قال بسم الله الرحمن الرحيم او يرى ان الفسقة يشتغلون بالفسق وهو يشتغل بالتسبيح يثاب كمن ذكر الله تعالى في الفسق وان سبح على انه يفعل الفسق يأثم كالتاجر اذا خرج الثوب فلما فتح سبح او صلى على النبي عليه السلام او القصاعي اذا قال عند فتح القصاع لا اله الا الله او قال الحارث هذا فصلى على النبي عليه السلام يأثم لانه يتخذ ذلك للتنبيه [illegible] لما العلم اذا قال في مجلس العلم صلوا او القاري اذا قال كبروا يثاب بخلاف ما تقدم تاتارخانية

هذا

اذا قدم واحد من العظماء الى مجلس فسبح رجل او صلى على النبي عليه السلام اعلاما بقدومه ليفرج له الناس ويقوموا له يأثم لانه جعل اسم الله تعالى وسيلة الى تعظيم الغير واستحلوا هذا الصنع والنقادة عند الاختفاء في انه امر هائل عظيم نعوذ بالله تعالى من ذلك وقد ابتلينا في ذلك بزازية

منه

الساعي اذا سعى يوم الجمعة الى المصر يريد اقامة الجمعة واقامة حوائج له في المصر ومعظم مقصوده اقامة الجمعة ينال ثواب السعي الى الجمعة واذا كان قصده اقامة الحوائج لا ينال ثواب السعي الى الجمعة و جيز وتنجيس وغيرهما

منه

واحترزنا بالعبادة عن المباح المحض الذي ليس
فيه ثواب ولا عقاب كالبيع والشراء والاجارة
التي يراد بها مجرد التنعم والتلذذ في الدنيا وعن
المباح التي تستوجب الثواب كالتي يراد بها قوام
البدن والتقوي للعبادة او بناء المسجد والقنطرة
او نحوها واحترزنا بالبدنية عن المالية نحو تفريق
الزكوة بين المصارف واحترزنا بالمحضة
عن المركبة نحو الحج والجهاد على قول البعض و
واحترزنا بقولنا ليست بوسيلة عن نحو الاذان
والاقامة والتعليم على قول البعض واحترزنا
بقولنا بنية اخذ المال عن نية التقرب الى الله تعالى
واحترزنا بقولنا واعطاء ثوابها عن نحو الرقية
على قول البعض وادلة هذا المطلوب المطلب
عقلا ونقلا اكثر من ان يحصى واظهر من ان
يخفى حتى اني في بعض الازمان تاملت قليلا
فوجدت في سورة الفاتحة بضعة عشر دليلا
فبينته في بعض المجالس وغلب على ظني ان عدد
ادلته كتاب الله تعالى على هذا المقصد يزيد على عدد
اياته فانظر ماسن مطلب من المطالب الشرعية

قال النبي عليه السلام يحشر المساجد يوم القيمة كمشي السفينة والجماعة راكبون عليها عن يمينهم نورا وعن شمالهم نورا

قال النبي عليه السلام كل خلق مشتاق الى اربعة اقوام اولها من اطعم جائعا والثاني من كسى عريانا والثالث من يصوم شهر رمضان والرابع من قرء القران

قال النبي صلى عليه اثنان لا يعذبون في قبورهم من الطاعون وهو شهيد ومن مات في شهر رمضان

قال النبي عليه السلام من مات في طلب العلم قبل حصول المقصود بابعث الله اليه ملكان يعلمانه في قبره الى يوم القيمة

قال النبي عم ولو مر عالم ومتعلم على قبر ميت من قرية او بلدة من بلدات المسلمين لم يأكل طعاما ولم يشرب ماء ولم يشرب ساعة ودخل من جانب وخرج من جانب اخر رفع الله من عذاب قبوره اربعين سنة

اكثر برهانا من هذا وقد بينت بعضها في اوانقا الها لكين ويويدهما ان نسلك مسلكا يفيد اليقين للمنصف الطالب للحق بلا ايراد دليل مخصوص وبالله التوفيق معرفته هذا امور قوقفت على معرفة امور قطعية يقينية اتفاقية من عرفها عرفه ومن جهلها جهله احدها اختصاص العبادة الله تعالى ووجوب الاخلاص فيها وكونه عبارة عن افراد الحق في الطاعة بالقصد وحرمة الرياء وارادة الدنيا بعمل الاخرة وكون النية شرطا في كل عبادة من حيث انها عبادة وكون الثواب منوطا بالنية وكونها عبارة عن القصد القلبي الباعث على العمل لا عمل اللسان والحديث النفس فان قلت فعلى هذا يجب اطلاق العبادة في الدعوى ويضيع سائر القيود قلت نعم عند التحقيق ولكن تقييدنا واحترزنا للمقصرين القاصرين النظر على الظواهر بيانه ان من فرق زكوة رجل بالاجرة ليس فعله هذا عبادة في التحقيق ولا يستحق الثواب ولكن في صورة العبادة واما الحج والجهاد بالاجرة على من جوز فانما يكون عبادة على تقدير كون

قال النبي عليه السلام علامة اهل النار سبعة ان يكون وجهه عبوسا ولسانه فاحشا وقلبه قاسيا وصلوته قليلا وصومه ناقصا ويده بخيلا ولا يسلم على كل مسلم بلقائه وعلامة اهل الجنة سبعة ان يكون وجهه حسنا ولسانه ذاكرا وقلبه خاشعا ويده سخيا وصلوته كثيرا وصومه كاملة ويسلم على كل مسلم بلقائه تم تم

روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال صلعم ان العبد اذا صلى فاتم ركوعها وسجودها وقرائتها وجميع اركانها قالت حفظك الله كما حفظتني ثم يصعد بها الى السماء ولها نور وبرهان فتفتح لها ابواب السماء حتى تشفع الى ما شاء الله تعالى ثم شفع لصاحبها واذا ضيع ركوعها وسجودها قالت ضيعك كما ضيعتني ثم يصعد بها الى السماء وليس لها نور ولا تفتح لها ابواب السماء فتلف كما يلف الثوب الخلق فتضرب على وجه صاحبها صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم تم تم تم

الاجرة

الاجرة لمجرد الذهاب الى مكة ودار الحرب وكون نفس الحج والجهاد بنية صادقة بان كان رجل يريد الحج والغزو ولكن ليس له مال اوله مال ولكن لا يسع نفسه بانفاقه فيستاجره رجل واما اذا كان نفس الحج والغزو ايضا لاجل المال فلا شك في عدم كونه عبادة مستوجبة للثواب لنفسه واما كونه مسقطا للحج عن الامر ففيه تردد عند المجوزين للاجرة واحتمال الاسقاط انما نشاء من تحقق احد الركنين اعني المال عن الامر بنية صادقة ومن عجز عن الركن الاخر فيرجى من سعة رحمة الله تعالى ان يجعل صورة الاعمال الصادقة من الغير بامر العاجز كانها صادرة منه حتى يتم ركناه واما الاذان والامامة والتعليم بالاجرة على قول البعض فلا شك انها ليست بعبادة مستوجبة للثواب فتجويز الاجرة فيها ليس من حيث انها عبادة بل من حيث انها وسيلة لها فاخذ الاجرة وعدم النية انما ينافيان كونها عبادة لا وسيلة واما الرقية بالاجرة على قول البعض فليس بعبادة ايضا بل هي من قبيل التداوي فظهر ان كل عبادة من حيث هي عبادة لا يجوز الاقدام عليه لاجل المال

لا يسع بيان

فان قلت فليجز ما نحن فيه ايضاً لاجل المال صح

غاية ما في الباب ان لا يكون عبادة مستوجبة للثواب
و[illegible] لا يضر بالجواز كالاشياء التي احترز عنها واي فرق
بينهما وبين ما نحن فيه حتى يجوز تلك عند البعض
ويحرم هذا بالاتفاق قلت تلك الاشياء مشتملة على
شيئين وصف العبادة الوسيلة وليست بمحضة
للعبادة في وضع الشرع حتى يحرم لغير الله تعالى بالا
تفاق فبعدم النية ولاجل المال ينتفي الاول ويبقى الثاني
الذي هو مراد المستاجر فيتحقق معنى الاجارة
اعني تمليك المنفعة بعوض واما ما نحن فيه فمتمحضة
للعبادة ومشروعة لها فقط
فجعلها لغير الله تعالى قلب الموضوع وتغيير المشروع
فيحرم وايضاً ليس وضعه الا لوصف العبادة
وحصول الثواب الذي هو مراد المستاجر فانتفى
بعدم النية لا تبقى فيه منفعة اصلاً فيلغو فلا
يتحقق فيه معنى الاجارة فان قلت كثير من الناس
يظنون ان النية يتحقق مع كون الباعث قصد اخذ
المال بان يتلفظوا بلسانهم انا نريد القراءة او نحوها
لله تعالى ويخطر ببالهم معناً فعندهم ان مجرد عمل
اللسان وحديث النفس نية فهل يكون هذا الجهل عذراً

في الاقدام

في الاقدام ولاجل المال قلت الجهل بالامور الظاهرة المشهورة
لا يكون عذراً في دار الاسلام لكن جهل يكون
كمن ظن الخمر اسماً لمسكر مخصوص وظن انه اسم لشيء اخر
فيكون الزنا اسماً بوطء مخصوص وظن انه اسم
لشيء اخر فتناول المسكر المخصوص لا يكون معذوراً
اصلاً فكذا لفظ النية فان معناها لغة وعرفاً
وشرعاً هو القصد الباعث على العمل حتى يعرفها الصبيان
الذين لا اهتداء لهم للنظر والاستدلال مثلاً
ان رجلاً قال لرجل اذهب كل يوم الى فلان العالم
فزره لكل زيارة درهم فطمع ذلك الرجل الدرهم
فزاره كل يوم واخذ الدرهم وقال عند زيارة ذلك العالم
بلسانه اني ازورك حباً لك وشوقاً الى مصاحبتك
ومكالمتك والله قصدي ونيتي رؤية جمالك و
والتلذذ به وعرف صبي مميز ان مجيء ذلك الرجل وزيارته
انما هو لاجل الدرهم فلا شك ذلك الصبي يكذب
في ذلك الرجل ويعد قوله استهزاء وسخرية فلا
كلام في عدم كون مثل هذا الجهل عذراً في تناول الحرام انما
كلام في كونه عذراً في دفع الكفر عنه حيث اعتقد جواز
قطعي الحرمة وتردد فيه بناء على جهل مركب فالذي مر

مميز صح

يقتضيه النظر في الى قواعد الشرع ان الجهل بالغايات
المشهورة لا يدفع الكفر الا ترى الى ما ذكره الفقيه
الى ابو الليث رح في تنبيه الغافلين من ان رجلا
لو ذكر مساوي اخيه الغائب فقال رجل قد اغتبت
فقال لم اغتب بل ذكرت ما فيه كفر ذلك الذاكر وكفره لا
لنفس الغيبة انها معصية وليست يكفر بلا خلاف
ولا لانكار حرمة الغيبة صريحا اذ لم يصدر عنه
فانما كفره لانكار كون الغيبة اسما لذكر العيوب
الواقعة للرجل الغائب وهذا انكاره يتضمن انكار
حرمة الغيبة القطعية وكون الغيبة اسما لما
ذكر مشهور في الغيبة فلم يجعل جهله عذرا في دفع
الكفر والغيبة اشهر في معناها من الغيبة فلما ثبت
و قطعية مطلبتا خرج الجواب عما نقل عن بعض
الكتب مما يوهم الجواب بوجوب التاويل ان امكن والرد
ان لم يكن الا ترى ان خبر الواحد وان كان صحيحا
مقرونا بالشرائط الاربعة المذكورة في الاصول لو خالف
المتواتر والاجماع او المشهور لم يقبل بقبل ويؤول ان
امكن فكيف ظنك بقول احاد الامة اذا خالف كتاب
الله تعالى وقول رسول الله عليه الصلوة والسلام

والاجماع

والاجماع والقياس وتصريح العلماء المعتمدين في
كتبهم المعتبرة المعتبرة المشهورة بعدم الجواز
عموما وخصوصا على ما بيناه في انقاذ الهالكين
والجواب الثاني انما نقل عنه ليس من الكتب المعتبرة
ولا يعرفها احد ممن لقينا من العلماء المحققين
في زماننا ولو فرض عدم مخالفتها لشيء مما
ذكر لم يجز العمل بها قال الفاضل المحقق ابن همام
رحمه الله عليه في شرح الهداية لو وجد بعض النسخ
النوادر في زماننا لا يحل عزو ما فيها الى محمد ولا
الى ابي يوسف لانها لم تشتهر في عصرنا في ديارنا
ولم تتداول نعم اذا وجد النقل عن النوادر مثلا
في كتاب مشهور معروف كالهداية والمبسوط
كان ذلك تعويلا على ذلك الكتاب انتهى فظهر من
هذا ان مجرد كون المصنف ثقة لا يكفي في جواز الاعتماد
عتماد ما لم يشتهر والمهمات لا يعلم نفسها ولا
مصنفها فضلا عن الشهرة وكون مصنفها ثقة
فكيف يجوز الاعتماد عليه مع مخالفة الادلة والكتب
المعتبرة والجواب الثالث ان ما ذكر فيها حجة لها
لنا ان صح الاحتجاج بها لا علينا الا ترى الى قوله

ولا يجوز في عمل الآخرة الاجرة بالاتفاق فان الاجرة اسم
بلا خلاف اذ لا اعتبار للاعراض لا للالفاظ على ما بيناه
في انقاذ الهالكين فيشتمل هذا النفي جميع الصورة
عدعا نا واما قوله الا ان قرءة القران لغرض الوقف حرام
ان يعتق الرجل على من يشتغل بقراءة القران حسبة
كمن يقف على الارامل واليتامي والفقراء من الفقهاء
والمعلمين والمتعلمين والصالحين فهذه الاوقاف
جايز لان ذكر هذه الاشيا تعيين لمصرف غلة الوقف
لا امر فيها بشي لنفسه فيكون صلة تعطي لمن اتصف
اتصف بتلك الصفات ولا كلام في عكس هذا يعني
من يقف ويامر بالقراءة واعطاه الثواب ويقراه
هو لاجل المال الذي يتصور فيه معنى الصلة ولذا
قال في المحيط البرهاني ولا معنى لصلة القاري بقراءته
وفي لفظ التعيين والمصرف اشعار ما قال لما
قلنا ويدل على هذا قطعا قوله لكونه سببا للقراءة اذا
المراد القراءة حسبة حتى يكون خيرا ودالا ما جورا
كفاعليه والقراءة لاجل المال فشر ومعصية وريا وعمل
الآخرة لاجل الدنيا فداله اثم كفاعليه فالسببية له
للقراءة حسبة انما يتصور في صورتين احدهما من

يشتغل

يشتغل للمعاش عنها وفي نيته ان يشتغل بها صبة لو
لا للمعاش فيكون الوقف والمعطى من ملكه سببا للقراءة
ودالا عليها فله مثل ثواب القاري وثانيهما من
وهو غافل عن ثواب القراءة وفضيلتها فيذكر عنده
ما ورد في فضيلتها وثوابها فينبعث من قلبه
داعيه اليها وقصد فالمذكور سبب ودال عليها
فله مثل ثواب القاري ايضا فظهر ان المنقول من
للفهما لنا لا علينا والحاصل ان مدعانا بعد تحريره
ومعرفة مبادئه في غاية الظهور بحيث يكاد يحكم
به من له قلب سليم ولو لم يشتغل بشي من العلوم
ولو لم يسمع ما تلونا واما من سمعه فعنده كما
كشمس الضحى لا يشك فيها مبصر نعم يجوز ان
يغلب على بعض القول العقول الضعيفة فلا
يتحمله فيوجب العمى والجهل الخفا كظهور الشمس
وغلبته على ابصار الخفافيش حتى منع الابصار
فالمنكر له والمتردد والطالب بجوازه بل المتمني لم يز
ع شبهة ايمانه ويزلزله بل يخاف ان يفعله من حيث
لا يشعر ولكن من يضلل الله فلا هادي له ويذرهم
في طغيانهم يعمهون ومن لم يجعل الله له نورا فما له

من نو ران الذين حقت عليهم كلمة ربك لا
يؤمنوان ولو جاءتهم كل اية حتي يروا العذاب
الاليم وما تغنى الايات والنذر عن قوم لا يؤمنون
افانت تكره الناس حتي تكونوا مؤمنوان وما كان
لنفس ان تؤمن الا باذن الله ويجعل الرجس علي
الذين لا يعقلوان قل لئن اجتمعت الانس والجن
علي ان يأتوا بديل علي الجاز لا يأتون به ولو كان
بعضهم لبعض ظهير الحمد لله الذي هدانا
لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله

تمت الكتاب بعون الله
الملك الوهاب تم
تضعيفه تضفه
بعون الله تعالى
في اوسط
شهر ذي العدا
القعدة سنه
شهر شبين وس
سبعين
وتسعمائة
والفه
٩٩٠

هر كيم كه
خيرله
اكارسه
اشبو خطمك
كاتبين خير
يازسون
شرلي انك
كيرا انما كا
تبين عمد

بوني يازدم
يادكار
اولا غيجون
اوقيبلر برملا
قلماغيجون
مالك مصطفى
بن حسين غفر الله
ولوالديه واحسن
اليهما واليه
وستر عيوبا
نوبطها

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول العبد في بدء الأمالي ۞ لتوحيد بنظم كاللآلي

إله الخلق مولانا قديم ۞ وموصوف بأوصاف الكمال

هو الحي المدبر كل أمر ۞ هو الحق المقدر ذو الجلال

مريد الخير والشر القبيح ۞ ولكن ليس يرضى بالمحال

صفات الله ليست عين ذات ۞ ولا غيرا سواه ذا انفصال

صفات الذات والأفعال طرا ۞

قديمات

قديمات مصونات الزوال

نسمي الله شيئا لا كالأشيا ۞ وذاتا عن جهات الست خالي

وليس الاسم غير المسمى ۞ لدى أهل البصيرة خير آل

وما إن جوهر ربي وجسم ۞ ولا كل وبعض ذو اشتمال

وفي الأذهان حق كون جزء ۞ بلا وصف التجزي يا ابن خال

وما القرآن مخلوقا تعالى ۞ كلام الرب عن جنس المقالي

ورب العرش فوق العرش لكن ۞ بلا وصف التمكن واتصال

وما التشبيه للرحمن وجها ۞ فصن عن ذلك أصناف الأهالي

ولا يمضي على الديان وقت ٠٠ وأحوال
وأزمان بحال ٠٠ ومستغن إلهي عن نساء
وأولاد إناث أو رجال ٠٠ كذا عن
كل ذي عون ونصر ٠٠ تفرد ذو
الجلال وذو المعالي ٠٠ يميت الخلق
قهرا ثم يحيي ٠٠ فيجزيهم على وفق
الخصال ٠٠ لأهل الخير جنات ونعمى
وللكفار إدراك النكال ٠٠ ولا يفنى
الجحيم ولا الجنان ٠٠ وما أهلوهما أهل
انتقال ٠٠ يراه المؤمنون بغير كيف

وإدراك وضرب من مثال ٠ فينسون النعيم إذا رأوه
فيا خسران أهل الاعتزال ٠ وما إن فعل أصلح ذو افتراض
على الهادي المقدس ذي التعالي ٠ وفرض لازم تصديق رسل
وأملاك كرام بالتوالي ٠ وختم الرسل بالصدر المعلى
نبي هاشمي ذي جمال ٠ إمام الأنبياء بلا اختلاف
وتاج الأصفياء بلا اختلال ٠ وباق شرعه في كل وقت
إلى يوم القيامة وارتحال ٠ وحق أمر معراج وصدق
ففيه نص أخبار عوال ٠ وإن الأنبياء لفي أمان
عن العصيان عمدا وانعزال ٠ وما كانت نبيا قط أنثى
ولا عبد وشخص ذو افتعال ٠ وذو القرنين لم يعرف نبيا

كذا لقمان فاحذر عن جدال ۝ وعيسى
سوف يأتي ثم يتوى ۝ لدجال شقي ذي
كرامات الولي بدار دنيا ۝ لها كون فهم
أهل النوال ۝ ولم يفضل ولي قط دهرا
نبيا أو رسولا في انتحال ۝ وللصديق
رجحان جلي ۝ على الفاروق من غير احتمال
وللفاروق رجحان وفضل ۝ على عثمان
ذي النورين عال ۝ وذو النورين حقا كان
كان خيرا ۝ من الكرار في صف
القتال ۝ وللكرار فضل بعد هذا

على الأغيار طرا لا تبال ۝ وللصد
يقة الرجحان فاعلم ۝ على
الزهراء في بعض الخلال ۝ ولم يلعن
يزيدا بعد موت ۝ سوى المكثار
في الإغراء وغال ۝ وإيمان المقلد ذو
اعتبار ۝ بأنواع الدلائل كالنصال
وما عذر لذي عقل بجهل ۝ بخلاق
الأسافل والأعالي ۝ وما إيمان شخص
حال بأس ۝ بمقبول لفقد الامتثال
وما أفعال خير في حساب

من الإيمان مفروض الوصال ولا
يقضى بكفر وارتداد بعهر او
بقتل واختزال ومن ينو ارتدادا
بعيد دهر يصر عن دين حق ذا
انسلال ولفظ الكفر من غير اعتقاد
بطوع رد دين باغتفال ولا يحكم
بكفر حال سكر بما يهذي ويلغو
بارتجال وما المعدوم مرئيا وشيئا
لفقه لاح في يمن الهلال ودنيانا
حديث والهيولى عديم الكون فاسمع

وغيران المكون لا كشيء
مع التكوين خذ لا باختزال

باختزال وإن السحت رزق مثل حل
وإن يكره مقالي كل قال وللدعوات
تأثير بليغ وقد ينفيه أصحاب الضلال
وفي الأجداث عن توحيد ربي سيبلى
كل شخص بالسؤال وللكفار والفساق
بعضا عذاب القبر من سوء الفعال
حساب الناس بعد البعث حق فكونوا
بالتحرز عن وبال ويعطى الكتب بعضا
نحو يمنى وبعضا نحو ظهر والشمال
وحق وزن اعمال وجرى على متن

ويرزق العبد بطلبه حيثما كمال لا اجل المسمى ذو اعتقال

على متن الصراط بلا اهتبال ۝ ومرجو
شفاعة اهل خير ۝ لاصحاب الكبائر
كالجبال ۝ وذو الايمان لا يبقى مقيما
بسوء الذنب في دار اشتعال ۝ تحول
دخول الناس في الجنات فضل ۝ من
الرحمن يا اهل الامالي ۝ لقد البست
للتوحيد نظما ۝ بديع الشكل كالسحر
الحلال ۝ يسلي القلب كالبشرى بروح ۝
ويحيي الروح كالماء الزلال ۝ فخو
ضوا فيه حفظا واعتقادا ۝ تنا
تنالوا

تنالوا جنس اصناف المنال ۝ وكونوا
عون هذا العبد دهرا ۝ بذكر الخير في
حال ابتهال ۝ لعل الله يعفوه بفضل
ويعطيه السعادة في المآل ۝ و
واني الدهر ادعو كنه وسعي ۝ لمن بالخير
يوما قد دعا لي ۝ وصلى الله في كل وقت
على خير الورى صحب وآل ۝ وصلى الله
خالقنا تعالى ۝ على الهادي المفضل با
بالكمال ۝ بالكمال ۝ تمت ۝۝۝

تمت الكتاب بعون الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا • وخلق الموت والحيوة ليبلوكم ايكم احسن عملا • انه من يأت ربه مجرما فان له جهنم لا يموت فيها ولا يحيى • ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات فاولئك لهم الدرجات العلى • جنات عدن تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك جزاء من تزكى • والصلوة والسلام على من ارسله شاهدا ومبشرا ونذيرا • وداعيا الى الله باذنه سراجا منيرا • وعلى السابقين الاولين من المهاجرين والانصار • والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه • واعد لهم جنات تجري من تحتها الانهار • خالدين فيها ابدا • اول صدر سراي سيادت • واول مسند نشين بدر سماء سعادت • واول دليل جادهٔ شريعت • واول شمع شبستان

شفيعمز كرامتلو نبينا • ورسولنا وحبيبنا محمد • صلى الله تعالى عليه • وعلى آله وصحبه اجمعين •

ربه صح

ويقال اتبعوا الشهوات يعني لبسوا ثياب النفوس واجمعوا مالا كثيرا بلا اخراج الزكوة ويتفاخرون بها على اقرانهم
ويتزينون لانه يحبهم كل من يراهم بهذه الزينة يحب المحاور منه الرجال والنسا للرجال تفسير كبير
وذكر في تفسير الكبير انما عطف الايمان في هذه الاية على التوبة لان المراد منه قطعه فيما قبله اضاعوا الصلوة
اضاعة الحق الثابت بالنص كالصلوة ونحوها ومنه قوله واتبعوا الشهوات متابعة الشبهات ومن اتصف
بهذين الوصفين فقد كفر في الحكم وان كانوا اقروا
بالسنتهم التوحيد

بسم الله الرحمن الرحيم

فخلف من بعدهم اي بقي من الانبياء عليهم السلام خلف والمراد من اليهود
والنصارى وقيل هم من هذه الامة
اضاعوا الصلوة المفروضة قيل لم يعتقدوا
وجوبها وقيل تركوها ولم يحافظوا
عليها وقيل اضاعتها ان لا يصلي الظهر حتى يأتي العصر ولا يصلي العصر
حتى تغرب الشمس وعن جماعة ان
معناه اخروها عن مواقيتها واتبعوا الشهوات اي اللذات المحرمة
من شرب الخمر والزنا فسوف يلقون غيا
اي هلاكا وضلالا عن طريق الجنة
وقيل هو واد في جهنم يستعيذ منه
اوديتها من حره اعد للزاني وشارب
الخمر واكل الربا وشاهد الزور ولاهل
العقوق وتارك الصلوة قوله الا من
تاب استثناء من فاعل يلقون اي الا من

رجع

رجع من الكفر والمعاصي وآمن وعمل
صالحا بعد التوبة فاولئك يدخلون
الجنة ولا يظلمون شيئا اي لا ينقصون
من ثواب اعمالهم التي كانت
في حال الكفر والمعاصي نقصانا ما الا
ان يقدم الكفر والعصيان لا يضرهم
اذا تابوا قوله جنات عدن التي وعد الرحمن
عباده بالغيب وهو غائب من العباد
اي وعدها لهم ولم يروها وقيل بسبب
تصديق الغيب انه كان وعده اي
ان الشان كان وعد الله مأتيا مفعول من
الاتيان بمعنى الفاعل اي جائيا البتة
وقيل المراد من الوعد نقل من تفسير العيون
ولو ترى اذ المجرمون اي المشركون
والمذنبون ناكسوا رؤسهم من
الحياء والخزي والندامة عند ربهم يوم
القيمة لرايت امرا عظيما لا يدرك
وصفه ربنا ابصرنا معاصينا وسمعنا
قول الرسول فارجعنا الى الدنيا نعمل صالحا وغير ذلك من الخيرات
والحسنات وان لم يحصل منهم ذلك نقل من
المجالس مع عينه

قوله تعالى لن ينال الله لحومها
ولا دماؤها ولكن يناله
التقوى منكم يشير الى ان المعتبر
ليس مجرد اراقة الدم واطعام
اللحوم بل المعتبر تحصيل التقوى
التقوى التي هي شرط القبول
الطاعات كلها كما قال الله
تعالى انما يتقبل الله تعالى من
المتقين والتقوى لا تحصل
الا بالاجتناب عن جميع المعاصي
المنهيات والاتيان بجميع المأمورات
واذا لم يحصل ذلك لا يغني عنهم
اراقة الدم والتصديق باللحم
[illegible]

عملوا صالحا فيها انا موقنون بما انكرنا
من البعث وقيل معناه قد امنا وايقنا
بالقيمة ولكن لا ينفعهم ولو شئنا لا
تينا كل نفس هديها اي رشدها على طر
يق القسر ولكنا بنينا الامر على الاختيار
دون الاضطرار فاستحبوا العمي على الهدى
ولكن حق اي وجب القول بالوعيد على اهل
العمي مني وهو لاملئن جهنم من الجنة والناس
اجمعين اي من كفارهما فذوقوا اي قلنا لهم
يوم القيمة ذوقوا العذاب بما نسيتم اي بسبب
نسيانكم وزهولكم بالشهوات عن تذكرة
العاقبة او النسيان بمعنى الترك اي بسبب تر
ككم لقاء يومكم هذا اي يوم القيمة والاستعدا
انا نسيناكم اي جازيناكم جزاء نسيانكم
وتركناكم في النار كما تركتم العمل بطاعتنا
لهذا اليوم وذوقوا عذاب الخلد اي الدائم
في جهنم بما كنتم تعملون من الكفر والمعا
صي الموبقة نقل تفسير عيون في سورة سجده
يا ايها الذين آمنوا هل ادلكم على تجارة

تنجيكم

تنجيكم اي تخلصكم من عذاب اليم اي دائم
ثم قلوا بالينا نعلم ما هي فدلهم عليها بقوله
تؤمنون استيناف كانهم قالوا كيف نفعل فقال
تؤمنون ويجوز ان يكون بدلا من التجارة به
بتقدير ان تؤمنوا اي تصدقوا بالله ورسوله
وتجاهدون في سبيل الله باموالكم وانفسكم
وقدم المال لان بتاخير النفس يحصل غزوة
اخرى او لان في طرف المال الا ولا دفع الفتنة عن
النفس ذلكم اي المذكور من الايمان والجهاد في
سبيل الله تعالى خير لكم من تركهما ان كنتم
تعلمون بخلوص الاعتقاد انه خير لكم وجواب
تؤمنون في معنى الامر يغفر لكم بالجزم ويجوز
ان يكون جواب شرط محذوف بدلالة تؤمنوا
اي ان تؤمنوا يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم
جنات تجري من تحتها الانهار ومساكن
طيبة اي منازل مطيبة بالمسك والعنبر او
بالحور والغلمان والبقاء واللقاء في جنات
عدن اي اقامة وخلود ذلك الفوز العظيم
اي الظهر الظفر الوافر بالمراد نقل من تفسير عيون في سورة صف

سورة عبس يوم يفر المرء من اخيه
لاشتغاله بنفسه وبما فيه ومن امه وابيه
وصاحبته اى زوجته وبنيه وانما قدم
الاخ برعاية الترقي من الا الابعد الى الاقرب
والاحب والعامل في اذا ما دل عليه قوله لكل
امرئ اى لكل انسان منهم يومئذ شان
يغنيه اى يشغله عن الاهتمام بشان غيره و
جوه يومئذ مسفرة اى مضيئة متشرقة
من اثر الوضوء ومن قيام الليل وطول
السجود فيه وغبار الجهاد ضاحكة اى
معجبة مستبشرة اى مفروحة بحسن
ثوابه وهم المؤمنون المطيعون و
ووجوه يومئذ عليها غبرة
اى غبار اسود من دخان جهنم
يعلوها ترهقها اى تغشاها قترة اى
كسوف وسواد من الغبرة العبرة كالدخان
ولا ترى اوحش اي من اجتماعها بالسواد
في كل رجل كالزنجي اذا اغبر وجهه اولئك هم
اى المخصوصون بهذا الوصف هم الكفرة

الفجرة

الفجرة اى الفسقة والظلمة سورة ق
وازلفت الجنة اى قربت للمتقين غير بعيد
نصب على الظرف اى مكانا لا يبعد
عنهم فينظرون اليها قبل دخولها
فاذا شاهدوا الجنة وما فيها يقال لهم
هذا اى المشاهد ما توعدون من الخبر
في الدنيا قوله لكل اواب قبل بدل من للمتقين
والجملة بينهما اعتراضية وقيل خبر مبتدأ محذوف
اى ذلك لكل رجاع عن الكفر والعصيان الى التو
التوحيد والطاعة حفيظ اى حافظ لامر الله تعالى
وحدوده جدا قوله من خشي بدل بعد بدل او
او خبر مبتداء محذوف اى هو من خشي الرحمن
خشية ملتبسة بالغيب منه تعالى او بسبب
الغيب الذي اوعده به من عذابه وقرن الاسم الدال
على سعة الرحمن بالخشية للثناء البليغ على
الخاشع وهو خشيته مع علمه انه الواسع الرحمة
كما اثني عليه بانه خاشع مع ان المخشي عليه يعني
من يخاف ويعمل بامره ونهيه وهو في غيب منه
وجاء اليه بقلب منيب اى مقبل على طاعته مخلصا

وانما وصف القلب لان الاعتبار
منها لما ثبت في القلب فقال لهم ادخلوها
اى الجنة بسلام حال اى بسلامة من العذاب
والموت ومن كل مخوف او بسلم الله تعالى او بعض
بعضهم بعضا ذلك يوم الخلود اى الدخول
يوم القيمة الدوام في الجنة لا خروج منها لهم
ما يشاؤن اى يتمنون فيها ولدينا مزيد
اى زيادة فوق ما عملوا من التحف والكرامات
وقيل هو رؤية الله تعالى وكم اهلكنا ما
قبلهم من قرن اى اهلكنا قرونا كثيرة
هم اشد منهم اى من كفار مكة بطشا
اى اخذ وقوة فنقبوا الفاء للسببية اى
بطشوا بطشا شديدا فبذلك نقبوا يعني طافوا وتقلبوا في اسفارهم
وتجاراتهم في البلاد اى فتشوا فيها فقيل
هل من محيص اي من ملجاء يعني لم يجدوا
فيها مفرا لهم ولغيرهم من عذاب الله
تعالى واهلاكه ان في ذلك اى فيما فعل بهم لذكرى
اى لعظة لمن كان له قلب اي قلب حاضر

مع الله

مع الله تعالى او عقل يعقل بالقلب ولا يفصل لان من
لا يعي وكلمة لا قلب له او القى السمع اى انصت اى الى
استماع القرآن ومواعظه وهو شهيد اى الحال
انه حاضر بقلبه غير غائب عنه يعني غير غافل عن فهمه
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تلهكم اى لا تشغلكم
اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله اى عن كلمة التوحيد
والصلوة الخمس او عن كل طاعة ومن يفعل ذلك
اى الشغل عما نهوا عنه وما امروا به فاولئك
هم الخاسرون اى المغبونون بذهاب الدنيا والآخرة
وانفقوا مما رزقناكم من فيه للتبعيض والمراد منه
الانفاق الواجب اى تصدقوا من اموالكم في طاعة
الله تعالى من قبل ان يأتى احدكم الموت اى اسبابه
ودلائله آيسا من الامهال فيقول رب اى يا رب
لولا اخرتني اى هلا امهلتني من الموت الى اجل
اى وقت قليل فاصدق اى اتصدق يعني اخرج
صدقة مالي بالنصب بعد الفاء في جواب لولا واكن
بالنصب عطفا على اصدق وبالجزم على محله لانه
جواب الشرط كانه قيل ان اخرتني اصدق واكن
من الصالحين وعن ابن عباس تصدقوا قبل

قريب

عن ثابت البناني انه قال قال
عن انس رضي الله عنه آخر الزمان يأتي على الناس
سيكون ملحد الناس ثلثة التقوى رسول الله عليه وسلم
رسول الله عليه السلام فسقة وقال مكحول وهذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
عبادا جهالا وقراء انتن من جيفة الحمار رضي الله عنه وخلف سنانهم ومنتهاهم
زمان يكون عالمهم الطبراني في الاوسط عن انس وجوه الآدميين اكذبوكم وان
العلم بالعمل اخرجه وجوههم وان حدثوك بالمعروف ولا ينهاهم
سيجيء اقوام في آخر الزمان وجوههم اعتابك لا يأمنون بالمعروف فيهم
نابعهم وارولك علانية تواريث منهم طلب ضعيف والفاسق سلط الله عليهم
فافرك صبيانهم غارم شبابهم والمؤمن فيهم سنة ضعيف ذلك يسلط الله عليهم
عن المنكر والامر فيهم بالمعروف متروكهم والبدعة فيهم
مشرف والسنة فيهم بدعة
شرارهم ويدعو خيارهم فلا يستجاب لهم صدق رسول الله

الشطط بالكسر لغلام ذكر و نصف اناث اقتنه

الغرام حماقة وعشق وعذاب وهلاك
قال الله تعالى ان عذابها كان غراما
اي لازما اقتدي

قال النبي عليه السلام قال ستة
لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي
مجاب الدعوة الزائد في كتاب الله تعالى
والمكذب بقدر الله تعالى والمتسلطوا
على امتي بالجبروت ليذل من اعز الله
ويعز من اذل الله والمستحل ما حرمه
حرمة الله والمستحل من عترتي ما حرم الله
والتارك لسنتي



الصحيفة الحادي عشر يا ايها الناس ان
الدنيا ذات عين وان الدنيا دار من لا دار له
ومال من لا مال له ولها يجمع من لا فهم له
ويفرح بها من لا عقل له وعليها يحرص من
لا يقين له ويطلب شهواتها من لا معرفة له
فمن احب نعمة زائلة وحيوة منقطعة
وشهوة فانية وقد ظلم نفسه وعصى ربه و
ونسي اخرته وغرته دنياه يا ابن ادم كم
من مستدرج بالاحسان اليه وكم من يحس
يحسن القول فيه وهو ظالم لنفسه وكم
من هالك وانا استر عليه وكم من مغرور به
وام عافية وهو يكسب الاثم ان الذين يكسبون
الاثم سيجزون عذاب الهون بما كانوا
يقترفون يا ابن ادم زارعوني ازرع لكم
ورابحوا لي اربح لكم وعاملوني ارحمكم فا
فان عندي ما لا عين رأت ولا اذن سمعت
ولا خطر على قلب بشر وانما عندي لا ينفد ولا
من خزائن لا ينقص وانا التواب الرحيم
الوهاب الكريم نقل من حديث قدسي

الصحيفة

الصحيفة الثالث عشر يا ابن ادم اطيعوني
بقدر حوايجكم الي وفان صبركم على النار
فما قليل واكتسبوا في الدنيا بقدر مسكنكم
في القبور فانها بيوت اعمالكم فلا تنظروا
الى اجلكم المستأخرة وارزاقكم الحاضرة و
وذنوبكم المستترة فان كل شيء هالك الا
وجهه له الحكم واليه ترجعون يا ابن ادم لو
لو خفتم من النار كما تخافون من الفقر
لانجيتكم منها واغنيتكم منها من حيث
لا تحسبون ولو رغبتم في الجنة كما ترغبون
في الدنيا لاسعدتكم في الدارين ولو ذكر
ذكرتموني كما تذكرون بعضكم بعضا
سلمت عليكم الملائكة بكرة وعشيا ولو
احسنتم لعبادي الصالحين المساكين
كما احسنتم لابناء الاغنياء منكم لاكر
كرمتكم كرامة المرسلين ولكنكم تميتون
ما قلوبكم بحب الدنيا وزروا اليها قريب
نقل من حديث قدسي الصحيفة الرابع عشر
يا ابن ادم كم من سراج قد اطفاه الريح وكم



الصحيفة الخامس عشر يا ابن آدم فات دينك عملك
فات دينك لحمك ودمك واجعل لحمك حلالا
فاذا اصلحت عملك ودمك للجنة فان الجنة لا يد
خلها حرام ولا شبهة ولا تكن كالمصباح يحرق
بنفسه ويضيء على الناس واخرج حب الدنيا عن
نفسك وقلبك فاني لا اجمع بين حبي وحب الدنيا
في قلب واحد ابداً واترك ومن في جمع الرزق فان
الرزق مقسوم والحريص محروم والنعمة لا تدوم
والاستقصاء والشوم والبخل مختوم والحق معلوم
وخير الحكمة خشية الله تعالى عز وجل وخير الغناء
القناعة وخير الزاد التقوى وخير ما اعطيتك
العافية وشر حديثكم الكذب وشر افعالكم
النميمة وما ربك بظلام للعبيد تم من حديث قدسي
الصحيفة السابعة عشر يا ابن آدم اعمل بما امرتك
وانته عما نهيتك اجعلك حيا لا تموت ابدا يا
يا ابن آدم اذا كان قولك مليحا وعملك قبيحا فانت
رأس المنافقين وان كان ظاهرك حسنا وباطنك
قبيحا فانت اهلك الهالكين يخادعون الله
والذين آمنوا وما يخدعون الا انفسهم وما يشعرون

يابن ادم

يا ابن آدم لا يدخل جنتي الا من تواضع لعظمتي وقطع نهاره
بذكري وكف نفسه عن الشهوات من اجلي يا ابن آدم اوي
الغريب وصل القريب وواس الفقير وارحم الصغار واكرم
اليتيم وكن له كالاب الرحيم وللارملة كالزوج الشفيق فمن كان
بهذا الصفة ودعاني لبيته واسئلني اعطيته الصحيفة
الحادي والعشرون يا ابن آدم الموت يكشف اسرارك
والقيامة تتلو اخبارك والكتاب يهتك استارك فا
فاذا اذنبت ذنبا صغيرا فلا تنظر الى صغره ولكن انظر
الى من عصيته واذا رزقت رزقا قليلا فلا تنظر
الى قلته ولكن انظر الى من رزقك اياه وفضلك على
من هو دونك ولا تجمع عليك الذنب فانك لا تدري
باي ذنب اغضب عليك فامنعتك رزقي واغلق ابواب
السماء عن دعائك فلا تأمن من مكري فان مكري اخفى عل
عليك من دبيب النمل على الصفا في الليلة المظلمة يا ابن
يا ابن آدم هل عصيتني فذكرتم غضبي فانتهيتم عن معصيتي
معصيتي وهل اتيتم فرايضي كما امرتكم وهل انسيتم
المساكين من اموالكم وهل احسنتم الى من اساء الى
اليكم وهل عفوتم لمن ظلمكم وهل واصلتم لمن قطعكم
وهل وافيتم لمن خانكم وهل ادبتم اولادكم وهل

٤٢

وهل ارضيتم جيرانكم وهل سألتم العلماء عن دينكم
امر دينكم فاني لا انظر الي صوركم ولا الي محاسن
السنكم ولكن انظر الي قلوبكم ونياتكم فارضوني
بهذه الخصال عنكم الصحيفة الثاني والعشرون
يقول الله عز وجل يا ابن ادم انظر الي نفسك والي جميع
جميع خلقي فان وجدت احدًا اعز عليك من نفسك
فاصرف كرامتك اليه والا فاكرم نفسك بالتوبة
والعمل الصالح وان كانت نفسك عليك عزيزة فلا
تهينها بالمعاصي ولا تعرضها لعذاب النار يا
يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم و
وميثاقه الذي واثقكم به اذ قلتم سمعنا واطعنا
واتقوا الله قبل يوم القيمة الواقعة والتغابن ويوم
الحاقة ويوم كان مقداره خمسين الف سنة يوم
لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون ويوم ال
الطامة ويوم الناحة ويوم الصيحة يومًا عبوسًا
قمطريرًا يوم لا تملك نفس لنفس شيئا ويوم الدمدمة
الدمدمة ويوم الزلزلة واتقوا الله من هول موا
قع الجبال وحلول الانكال وتعجيل الوبال واذا شاب
من هولها الولدان ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا و
وهم لا يسمعون نقل من حديث القدسي من عينه

الصحيفة

الصحيفة الثالث والعشرون يا ايها الذين امنوا اذكروا
الله ذكرًا كثيرًا وسبحوه بكرةً واصيلًا يا موسى ابن
عمران يا صاحب جبل لبنان اسمع كلامي وانا ملك الدنيا
وليس بيني وبينك ترجمان بشر اكل التراب وعاق والديه
يقضب الرحمن ومضاعف النيران يا ابن ادم اذا وجدت
قساوةً في قلبك وسقمًا في بدنك وحرمًا في رزقك و
ونقيصةً في مالك فاعلم انك تكلمت فيما لا يعنيك
امره يا ابن ادم لا يستقيم لك لسانك ولا يستقيم قلبك
حتي يستقيم لك لسانك ولا يستقيم لك لسانك حتي
تستحي مني وقد ارضيت الشيطان واغضبت الرحمن يا ابن
ادم لسانك اسدك ان اطلقته اكلك الصحيفة
الرابعة والعشرون يا ابن ادم ان الشيطان لكم عدو
فاتخذوه عدوًّا واعملوا اليوم التي تحشرون فيه الي الله
افواجًا وتقفون بين يديه صفًا صفًا وتقرأون الكتاب
حرفًا حرفًا وتسألون عما عملتم سرًّا وجهرًا يوم يساق المت
المتقون الي الجنة وفدًا وفدًا والمجرمون الي جهنم وردًا
وردًا فكفا بكم هذا وعدًا وعهدًا واني انا الله لا شبيه
لي ولا سلطان كسلطاني فمن صلي في دعوتي صائمًا فاقد
افطرته بالوان الكرامات ومن صلي في ليلة قائمًا كان له

من الشان فمن غض بصره عن محارم الله امنته من حر نيران
بيمن اني فاني انا الرب فاعرفوني وانا المنعم فاشكروني
وانا الحافظ فاستحفظوني وانا الناظر فاستنظروني
وانا المقصود فاقصدوني وانا المعطي فاشكروني
وانا المعبود فاعبدوني وانا العالم بالسرائر فاحذروني
الصحيفة الثامن والعشرون يا ابن ادم اكثروا الزاد
فان الطريق بعيد وجدد المركب فان البحر عميق واحد
وخلص العمل فان الناقد بصير وابعد من النار
ينقبض الفجار وحب الابرار فان الله لا يضيع اجر
المحسنين الصحيفة التاسع والعشرون يا ايها الذين
امنوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون
واعلموا ان العمل بلا علم كمثل الشجرة بلا ثمرة ومثل العلم
بلا عمل كمثل القوس بلا وتر ومثل العلم والعمل بغير اداء
زكوة كمثل من يزرع الملح على الصفا ومثل العلم عند
الحمقاء كمثل النار والياقوت عند البهائم ومثل العا
القلب القاسي كمثل الحجر النابت في الماء ومثل الموعظة
عند من لا يرغب فيها كمثل الطعام والشراب عند
اهل القبور ومثل الصدقة من المال الحرام كمثل الذي
يغسل الغائط بالبول ومثل الصلوة بلا اداء الزكوة

كمثل

كما كمثل الجنة بلا حور ومثل العلم بلا توبة
كمثل البنيان بلا اساس فامنوا مكر الله فلا يامن
مكر الله الا القوم الخاسرون الصحيفة الثلثون
يا ابن ادم المال مالي وانت عبدي وليس لك من
مالي الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت
فابقيت وما ادخرت فحظك منه المقت يا ابن ادم
انما انت ثلاثة اقسام فواحد لي وواحد لك وواحد
بيني وبينك فاما الذي لك فعملك واما الذي
لي فروحك واما الذي بيني وبينك فمنك الدعاء
ومني الاجابة يا ابن ادم اذا كانت الامراء تدخل بالنار
بالتجبر والتكبر على خلقي والعامة بالمعصية والعلماء
بالمعصية بالحسد والفقراء بالغفلة والتجار بالـ
بالخيانة والصناع بالغش والعباد بالرياء والا
غنياء بالكبرياء ومنع الزكوة والفقراء بالكذب
فاين من يطلب الجنة يا ابن ادم اخرج حب الدنيا
من قلبك فاني لا اجمع بين حبي وحب الدنيا في قلب
واحد ابدا يا ابن ادم وتورع في واخلص من الريا
عملك وتفرغ لذكري اذكرك عند ملائكتي يا ابن ادم
الى متى تقولون وفي قلوبكم وشغلكم وهمتكم غير الله



بما يصعد عليك صح

بما علمت علينا والشمس والقمر تشهدان عليك

غير الله فان عرفتم حق الله كما اهمكم غير الله فا
فاستغفره والله فان الاستغفار مع الاصرار توبة
الكذابين وما ربك بظلام للعبيد يقول الله
عز وجل يا ابن آدم ملائكتي يتعاقبوا الليل
والنهار عليك يكتبون ما تقول وتفعل والار
ض تشهد عليك والشمس والقمر تشهدان عليك
بما يصعد تشاهدان منك وكفا بالله شهيدا
وهو اعلم مخطرات قلبك وما توسوس به نفسك
يا ابن آدم بما عمرك قليل وانت ميت فكفا بالموت
شغلا شاغلا يا ابن آدم اعلم ان الحلال يأتيك و
وفيه فطرة والحرام يأتيك كالسيل فمن صفا عيشه
صفا دينه يا ابن آدم انما الله الا انا فاعبدوني وا
واشكروني ولا تكفروني يا ابن آدم من عادا لي وليا
فقد بارزني في المحاربة اشتد غضبي على من ظلم من
ليس له ناصر غيري من رضي بما قسمت له بارك
له في رزقه واتيته الدنيا راغمة وان كان لا يريدها
يقول الله تبارك وتعالى عز وجل عجبت لمن
ايقن بالموت كيف يفرح وعجبت لمن ايقن له
بالحساب كيف يجمع للمال وعجبت لمن ايقن بالقبر

كيف

كيف يضحك وعجبت لمن ايقن بالآخرة كيف
يستريح وعجبت لمن ايقن بالدنيا وزوالها
كيف يطمأن اليها وعجبت لمن هو عالم بالد
باللسان ولكن جاهل بالقلب وعجبت
لمن يشتغل بعيوب الناس وهو غافل عن عيوب
نفسه وعجبت لمن يعلم ان الله مطلع عليه
كيف يعصيه وعجبت لمن يطهر بالماء وهو غير
طاهر بالقلب وعجبت لمن يعلم انه يموت و
وحده ويدخل القبر وحده ويحاسب كيف
يستأنس بالناس لا اله الا انا حقا ومحمد عبدي
ورسولي صلى الله عليه وسلم وعن ابي ذر رضي
الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال ستة ايام
اعقل ما يقال لك فلما كان اليوم السابع
قال اوصيك بتقوى الله في سر امرك و
وعلانية واذا اساءت فاحسن ولا
تسألن احدا شيئا وان سقط سوطك
ولا تقبض امانة رواه احمد رحمة الله تعالى
عليه باسناد جيد نقل من جلاء القلوب



عن معاذ رضي الله عنه قال قلت يا رسول
الله اوصني قال اعبد الله كانك تراه واعدد
نفسك من الموتى واذكر الله تعالى عند كل
حجر وشجر واذا عملت سيئة فاعمل بجنبها
حسنة السر بالسر والعلانية بالعلانية
رواه الطبراني رحمة الله عليه نقل من جلاء
القلوب وعن معاذ رضي الله تعالى عنه
قال اخذ بيدي رسول الله عليه السلام
فمشى ميلا ثم قال يا معاذ اوصيك
بتقوى الله تعالى وصدق الحديث و
وفاء العهد واداء الامانة وترك
الخيانة ورحم اليتيم اليتيم وحفظ
الجوار وكظم الغيظ ولين الكلام و
وبذل السلام ولزوم الامام والتفقه
في القرآن وحب الآخرة والجزع من
الحساب وقصر الامل وحسن العمل و
وانهاك ان تشتم مسلما او تصدق
كاذبا او تكذب صادقا او تعصي
اماما عادلا وان تفسد في الارض

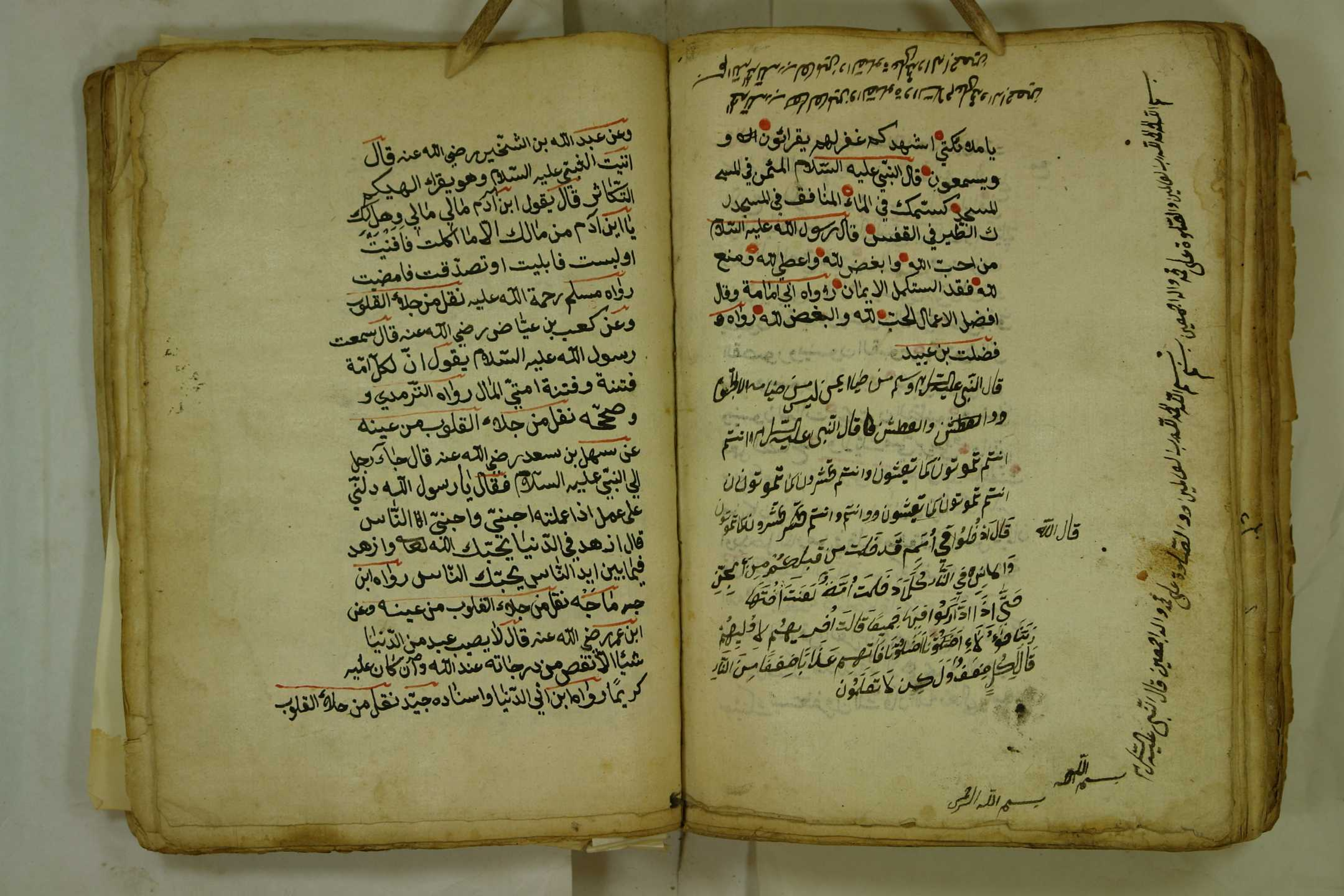
يا معاذ

يا معاذ اذكر الله تعالى عند كل شجر وحجر
واحدث لكل ذنب توبة السر بالسر
والعلانية بالعلانية رواه البيهقي
رحمة الله عليه وعن عقبة بن عامر رضي
الله تعالى عنه قال قلت يا رسول الله
ما النجاة قال امسك عليك لسانك
وليسعك بيتك وابك على خطيئتك
رواه الترمذي رحمة الله تعالى عليه و
نقل من جلاء القلوب من عينه
وعن انس بن مالك قال قال رسول الله عليه
السلام هل من احد يمشي على الماء الا ابتلت قدماه
قالوا لا يا رسول الله قال كذلك صاحب
الدنيا لا يسلم من الذنب رواه البيهقي رحمة الله
عليه نقل من جلاء القلوب وعن عمران بن حصين رضي الله
عنه قال قال رسول الله عليه السلام من انقطع
الى الله عز وجل كفاه كل مؤنة ورزقه من
حيث لا يحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله
الله تعالى اليها رواه البيهقي رحمة الله عليه
نقل من جلاء القلوب وعن عائشة رضي الله

نقل من جلاء القلوب

قال رسول الله عليه السلام العلماء بين امتي
كالملح في الطعام لا تزيد للطعام الا بالملح ولا يصلح
الامع اعلماء • فانكم يحتاجون الى العلماء في
الا الدنيا والآخرة • قال النبي عليه السلام سيأتي
زمانا على امتي • يحبون الخمس وينسون
الخمس • يحبون المال • وينسون الزكات يحـ
يحبون الدنيا • وينسون الآخرة • يحبون
القصور وينسون القبور • يحبون الذ
نب وينسون التوبة • يحبون الحيات
وينسون الممات • يحبون الظنون • وينسون
العمل الصالح • اولئك مني بريئي • وانا
بريئي منهم قال رسول الله صلعم • لا يدخل الجنة
من كان في قلبه مثقال ذرة • من الكبر
او يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من الايمان
قال النبي عليه السلام من بكى نفسه من خشية
الله • يدخل الجنة ضاحكا قال رسول الله عليه
السلام اذا قرء القرآن في مجلس • انزل الملائكة
من ايمن جنتك الملائكة • يا الاهي يجد في الارض
جنتك يستغفرون لك • قال الله تعالى يا مد

مع

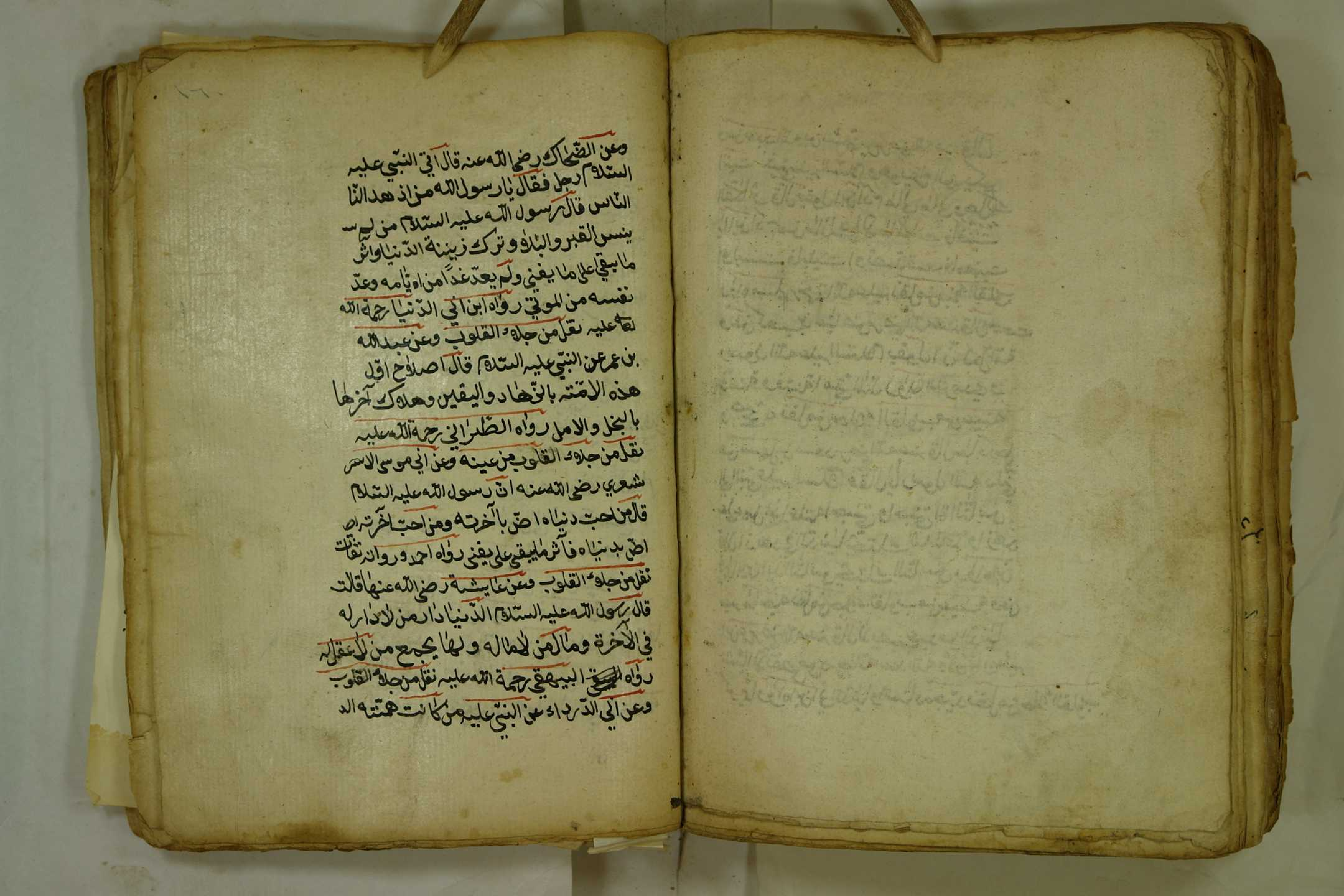


يا ملك تكتبي اشهد كم غفر لهم يقرأون الله و
ويسمعون قال النبي عليه السلام المؤمن في المسجد
كالسمك في الماء المنافق في المسجد
كالطير في القفص قال رسول الله عليه السلام
من احب الله وابغض لله واعطى لله ومنع
لله فقد استكمل الايمان رواه ابي امامة وقال
افضل الاعمال الحب لله والبغض لله رواه
فضلت بن عبيد
قال النبي عليه السلام من صام يوما ليس من صيامه الا الجوع
والعطش والعطش قال النبي عليه السلام انتم
انتم تموتون كما تعيشون وانتم تحشرون كما تموتون
انتم تموتون كما تعيشون وانتم تحشرون كما تموتون
قال الله
قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ الْجِنِّ
وَالْإِنسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا
حَتَّىٰ إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأُولَاهُمْ
رَبَّنَا هَٰؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ
قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ

بسم الله

الحمد لله رب العالمين والصلاة على محمد وآله أجمعين قال النبي عليه السلام

وعن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال
اتيت النبي عليه السلام وهو يقرأ الهيكم
التكاثر قال يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك
يا ابن آدم من مالك الا ما اكلت فافنيت
او لبست فابليت او تصدقت فامضيت
رواه مسلم رحمة الله عليه نقل من جلاء القلوب
وعن كعب بن عياض رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله عليه السلام يقول ان لكل امة
فتنة وفتنة امتي المال رواه الترمذي و
وصححه نقل من جلاء القلوب من عينه
عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال جاء رجل
الى النبي عليه السلام فقال يا رسول الله دلني
على عمل اذا عملته احبني الله واحبني الناس
قال ازهد في الدنيا يحبك الله تعالى وازهد
فيما بين ايدي الناس يحبك الناس رواه ابن
ماجه نقل من جلاء القلوب من عينه وعن
ابن عمر رضي الله عنه قال لا يصيب عبد من الدنيا
شيئا الا نقص من درجاته عند الله وان كان عليه
كريما رواه ابن ابي الدنيا واسناده جيد نقل من جلاء القلوب



وعن الضحاك رضي الله عنه قال اتي النبي عليه
السلام رجل فقال يا رسول الله من ازهد النا
الناس قال رسول الله عليه السلام من لم
ينس القبر والبلاء وترك زينة الدنيا واثر
ما يبقي على ما يفني ولم يعد غدا من ايامه وعد
نفسه من الموتي رواه ابن ابي الدنيا رحمة الله
تعالى عليه نقل من جلاء القلوب وعن عبد الله
بن عمر عن النبي عليه السلام قال اصلاح اول
هذه الامة بالزهاد واليقين وهلاك آخرها
بالبخل والامل رواه الطبراني رحمة الله عليه
نقل من جلاء القلوب بعينه وعن ابي موسى الاشعري
شعري رضي الله عنه ان رسول الله عليه السلام
قال من احب دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته اضر
اضر بدنياه فاثروا ما يبقي على ما يفني رواه احمد ورواته ثقات
نقل من جلاء القلوب وعن عايشة رضي الله عنها قالت
قال رسول الله عليه السلام الدنيا دار من لا دار له
في الآخرة ومال من لا مال له ولها يجمع من لا عقل له
رواه البيهقي رحمة الله عليه نقل من جلاء القلوب
وعن ابي الدرداء عن النبي عليه من كانت همته الد

الدنيا حرم الله تعالى عليه جواري فاني بعثت بخراب
الدنيا ولم ابعث بعمارتها رواه الطبراني
رحمة الله عليه نقل من جلاء القلوب من عينه
وعن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي عليه
عليه السلام قال من اصبح حزينا على الدنيا ا
اصبح ساخطا على ربه تعالى ومن اصبح
يشكو معصية نزلت به فانما يشكو الله
تعالى ومن تضعضع لغني لينال مما في يديه ا
اسخط الله عز وجل ومن اعطي القرآن فد
خل النار فابعده الله رواه الطبراني في الصغير
الصغير ورواه ابو الشيخ في الثواب من حديث
ابي الدرداء رضي الله عنه الا انه قال في
آخره ومن قعد او جلس الى غني فتضعضع له
لدنياه نصيبه ذهب ثلثا دينه ودخل
النار نقل من جلاء القلوب من عينه ما
ما يتعلق بذكر الموت اخبار عن شداد
بن اويس رضي الله عن النبي عليه السلام ا
قال الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت
والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى الله رواه

ابن

ابن ماجه والترمذي وقال حديث حسن
وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال قال
رسول الله عليه السلام لرجل وهو
يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك
قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك
قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك
قبل موتك رواه الحاكم رحمة الله عليه و
وقال صحيح على شرطهما نقل من جلاء القلوب
وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال اخذ
رسول الله عليه السلام ببعض جسدي وقال
كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وعد
نفسك في اصحاب القبور وقال لي يا ابن عمر اذا ا
اصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء واذا امسيت
فلا تحدث نفسك بالصباح وخذ من صحتك
قبل سقمك ومن حياتك قبل موتك فانك لا تدري
يا عبد الله ما اسمك غدا رواه الترمذي والبيهقي
رحمهما الله تعالى نقل من جلاء القلوب وعن عمار
رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال كفى بالموت
واعظا وكفى باليقين غناء رواه الطبراني رحمه الله

وعن ابي ذر الغفاري عن رسول الله عليه السلام كنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مقابر المدينة لزيارة
اهل المقابر فجاء رسول الله عليه السلام على مقبرة فوقف
تبكي بكاء فارا ورفع يديه لدعاء فلم يرفع فرجع الي
منزله للتارك بالبكاء والحزن فقال لي يا باذر ادع
البلال فجاء فقال يا بلال ارفع صوتك بالنداء لاهل
المدينة لاجل الخروج الي مقابرهم للزيارة ففعل البلال
فجاء رسول الله الي ذلك المقبرة فجائت عجوزة في يدها
عصا الي ذلك القبر فسلمت رسول الله عليه السلام فرد سلامها
فقال يا هذه من هو مشيرا الي القبر فقالت هو ابني يا رسول الله
فقال ما شانه قالت يصوم نهارها ويقوم ليالها فلم
يشرب ماء باردا ولم يلبس نعلا ولا قلنسوة ولا ثوبا
الا خشنا فقال رسول الله عليه السلام ادع له فانه معذب
فقالت ادع يا رسول الله فان دعاءك ليس كدعائي
فقال انى اردت ادعو فسمع فمنعني جبرائيل عليه السلام
فقالت العجوزة اني لا ارضي منه ولا ادعو له فقال رسول الله
لم فقالت يا رسول الله عليه السلام جعلته قميصا من
كرباس القطن وجمدت ماء باردا ليلبسه ويشربه فلم
يلبس ولم يشرب فقال لي من كان له ثوب زخوما وشرابه

بما غسلينا لا يليق به ذلك ولم يقبل قولي فلهذا لم ارض يا رسول الله فقال عليه السلام اجعلي حلالا يكرمك فقالت
لا اجعل حلالا فقال عليه السلام قربني فتقربت فمسح فمسح رسول الله عليه السلام عليها عينيها بناصيته
فرائت ابنها في تابوة احمر من حديد معذبا بنار جهنم فمن اشفاقها فبعد الافاقة جعلت حلالا يا رسول الله فرفع
العذاب من ذلك القبر كما في درر الواعظ

من قرأ هذه السورة وكان فقيرا اغناه الله تعالى
وخائفا امنه الله تعالى وهي افضل السورة في
حكي عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه
من قرأها ملك الخير رفعه الله فوق الناس
مر على مقبرة فقال السلام عليكم يا اهل القبور
وان كان مسجونا خلصه الله وان كان
والتراب فاعلموا ان اخبركم عندنا بان نساءكم
قد تزوجت واولادكم قد يتمت ودياركم قد سكنت
مكروبة فرج الله عنه وان كان مذنبا
واموالكم قد قسمت فهذه خبركم وما خبرنا عندكم
غفر الله له بكرمه وان كان سقيما شفاه
فهتف هاتف وعليكم السلام يا امير المؤمنين قل
الله ان كان سائلا اعطاه حاجته قضاها
لاهل الدنيا خبركم عندنا وجدنا ما عملنا وربحنا ما
وكان داود اذا اصابه كربة من
قدمنا وخسرنا ما خلفنا فلا يغرنكم الحيوة الدنيا
ولا يغرنكم بالله الغرور كما في در الواعظ
كرب الدنيا قرأها ثم سجد فلا يرفع
قال النبي عليه السلام القبر روضة من رياض
الجنة او حفرة من حفر النيران صدق رسول الله
رأسه حتى يقضي الله حاجته وكانت
قال النبي عليه السلام الدين النصيحة الدين النصيحة
الدين النصيحة ايواء الخير الى المعين صدق رسول الله
هذه السورة بالسريانية فنظمها
ابن عباس رضي الله عنه بالعربية
وهي مثل سورة الرحمن في القران

بسم الله الرحمن الرحيم

انا الموجود فاطلبني
تجدني
انا الموجودي نقصان بني
استه‌ كز بولاسن
فان تطلب سواي
لم تجدني
اكر تز غيري استر سك
بني صنما كز بولاسن
انا المقصود لا تقصد
سواي
بنم مقصود هر خلقك
بنم اكن جوهر قدر خلقم
كثير الخلق فاطلبني
تجدني
بكا قصد ايكل اي جوق
بني استه آكه بولاسن
انا الرب الذي يخلقني
غذاني
بنم قاموزنرك ربي
بو دنيانك قمو خلقي
جميع الخلق فاطلبني
تجدني
كه قتوزر غذا عدن
بني استه كز بولاسن
انا الملك المهيمن
جل قدري
بنم اول پادشاه توقودا
امين بيكدر بلك تكم بنم
عظيم الملك فاطلبني
تجدني
ادرم قدر اولوز قدرم
بني استه كز بولاسن
انا المعبود لا تعبد
سواي
بنم معبود هب خلوك
تكبر پادشاه هم بن

انا الجبار فاطلبني تجدني
عبادت قل بكا اغوق بني استاكه بولاسن
انا للعبد ارحم من اخيه خيه
قلومه شفقتم ارتق شو سودكي قرنداشندن
ومن ابويه فاطلبني تجدني
دخي اتادن انادن بني استاكه بولاسن
تجدني في سواد الليل عبدي
قراكو سجد كيجه اچنده بولورسن بني قولوم
قريبا منك فاطلبني تجدني
سكا غايتده ياقنجق بني استاكه بولاسن
تجدني في سجودك حين تدعوا
بلورسن سجدكا ايچنده بني شول دم كه اكاسن
وحين تقوم فاطلبني تجدني
دخي شول دم كه قلقاسن بني استاكه بولاسن

تجدني

تجدني راحما برا رؤفا
بلورسن بني كي جومردم دخي هم كي شفقتلو
بكل الخلق فاطلبني تجدني
دكلي خلقه بركزدن بني استاكه بولاسن
تجدني واحدا صمدا عظيما
بلورسن كم بنم تكري هر ايشنده قصد بانكا
كثير البر فاطلبني تجدني
بنم خيره اكن جوقدر بني استاكه بولاسن
تجدني مستغاثا بي مغاثا
مدد اير ستم ترجك مدد استابندن
انا القهار فاطلبني تجدني
قهر ايدجي سنا هم بني استاكه بولاسن
تجدني واسعا بالخلق عبدي عبدي
بلورسن آسنكم بني قولم كم خلقم اكن جوقدر

اتعرف من يقول للشيء غيري
بكن فيكون فاطلبني تجدني

انا المذكور فاطلبني تجدني
بنم هر دلده آكيلدن بني اسناكه بولاسن

اذا للشهوات ناداني كظيما
بنده ايلدوكي وقتين بو فيعلوكه كيشي

اقول لبيك فاطلبني تجدني
اكا بن ايدرم لبيك بني اسناكه بولاسن

اذا للمضطر قال الا تراني
فجن بر چاره سز كيشي ديكم حالمه بقغل

نظرت اليه فاطلبني تجدني
نظر للادم بن اكا بنج اسناكه بولاسن

اذا عبدي عصاني لم تجدني
فجن كم بر قولم عاصي اولور سنه اول بني بيلمز

سريع الاخذ فاطلبني تجدني
كي ترجعك الي دو نادم بني اسناكه بولاسن

هلم

هلم الي لا تقصد سوائي انا المنان فاطلبني تجدني
بكا كلمسون بنم قولوم بكا قصد ايلسون بنم انعام ايدن خلقه بني اسناكه بولاسن

اتذكر ليلة ناديت سرا الم اسمعك فاطلبني تجدني
نه كيجه كم اكا سن كه بني سر ايله خلوتده اني سن اشيتمز صنماهمي بني اسناكه بولاسن

فلا ينجيك يا عبدي سوائي من النيران فاطلبني تجدني
بنم غيرم سني هركمز قولوم صقناكه قرتاره بلدي طاموا عذابندن بني اسناكه بولاسن

وليس الملك الفردوس غيري انا الرزاق فاطلبني تجدني
سني فردوسه قيدر مز او دنياده بنم غيرم بنم رزقي ويرن خلقك بني اسناكه بولاسن

اهل في الخلق من يعطي جزيلا سوى ليس فاطلبني تجدني
كمسنه ورمي اي قولم بنم كبي عطا بيحد بول حقيقت بتكه هيچ بقدر بني اسناكه بولاسن

اتعرف غافرا للذنب غيري انا الغفار فاطلبني تجدني
بلورسن بنم غيرم كناهن يرلوخلقك بنم كي برلقابيحي بني اسناكه بولاسن

سأغفر للعبادي فلا ابالي غداة الحشر فاطلبني تجدني
كناهن برلغارم بن معبد اولدقو بخو سنده بني اسناكه بولاسن
اولدمازم هركز

واكرم من اريد بلاحباب
كيم كيم بني ديرسه هم حساب سز ايدرم انعام
انا الوهاب فاطلبني تجدني
بنم عنايتده غنيني بني استاكر بولاسن
وارحم من عبادي من عصاني
قلوبدن هركز بلمدن بكا عاصي اولورسه
يجهل منه فاطلبني تجدني
اكا رحمه قلورم بن بني استاكر بولاسن
واكرم من يتوب الي خوفا
عذابمدن قورقوب توبه قلانه ايدرم انعام
لي الاكرام فاطلبني تجدني
بني مخصوص درر اكرام بني استاكر بولاسن
لي الالاء والنعما عبدي
قوي نعمتلري قولم بنمدر سنده بلكل سن

لي الخيرات فاطلبني تجدني
بنم دركلي احسانلر بني استاكر بولاسن
لي الدنيا ومن فيها جميعا
بنمدر دنيا كندوسي دخي الجنده كي نسنه
لي الملكوة فاطلبني تجدني
بنمدر باقي سلطانم لو بني استاكر بولاسن
اتعرف من له اسم كاسمي رسمي
بلورميسن كه كمسنك آدي اولا ادم كبي
انا الرحمن فاطلبني تجدني
بنم آدم درر رحمان بني استاكر بولاسن
اتعرف من نعت الخلق غيري
بلورميسن كه بو خلقه مدد ايده بنم غيرم
من النيران فاطلبني تجدني
طموانك كلي اودنده بني استاكر بولاسن

اتعرف منقذا [illegible] غيري سريعا
بلورميسن قورتاره — سني تزجك بنم غيريم
من المهالك والهلكات — فاطلبني تجدني
هلاك ايديجي سندن — بني استاكه بولاسن
اتعرف من يقل — لشيء غيري
بلورميسن كه بنم اول — نيه دريم كه تزجك اول
يكن فيكون فاطلبني — تجدني
همان الحمدني اولور — بني استاكه بولاسن
انا الله الذي لا — شيء مثلي
بنم اول تكري كه يقدر — كمان نه هيچ بنم مثلم
انا الديان فاطلبني — تجدني
جزا ايدن بنم خلقه — بني استاكه بولاسن
انا الملك الملوك — كل ملك [illegible]
بنم قمو بكلر بكي — قمو بكلر اولور فاني

انا المطلوب فاطلبني تجدني

لي الميراث فاطلبني — تجدني
بكا قلور قمو بكلك — بني استاكه بولاسن
انا افني دهورا قبل — قبل
بنم فاني ايدن دهري — دكلي اولكدن اوكا
وبعد البعد فا — طلبني تجدني
بنم دكلي صوكدن بني — استاكه بولاسن
انا الوهاب عبدي — سريعا
بنم فاني ايدن [illegible] غايته يتخشي اي قلم تز بغشلورم
انا الفرد المدبر — فوق عرش
بنم بر تكري كه بدر — بير در عرشم اوستنده
بلا التكليف — فاطلبني تجدني
دكلي خلقه [illegible] — بني استاكه بولاسن
رحمتدر

وانی منك قربا ثم بعدا كقاب قوسین فاطلبنی تجدنی
فان هو تاب تبت علیه فضلا انا التواب فاطلبنی تجدنی
الا لا تقصد سوای انا المقصود فاطلبنی تجدنی
رزقتك مرضعا وربیت طفلا بلطفی فیك فاطلبنی تجدنی
فمن جودی ومن كرم ولطفی كفلت الخلق فاطلبنی تجدنی
اتنسی لما اخبرتك من قدیم وتفرشنا امنی وعنی
تجدنی ملجاء كهفا عزیزا اجیر ولا یجار علی منی
ولی ملكوت كل سماء وارض فسلنی وبك یا مغز الرسلی
اقیلوا العاثرین اذا استقالوا فهل من قائل رب اغثنی
اغیث المستغیثین اذا استغاثوا فهل من قائل رب اغثنی
جمیعا

قال النبی علیه السلام من خرج
من بیته متطهرا الی الصلوة
المكتوبة اجره كاجر حاج صد
صدق رسول الله وصدق

قال النبی علیه السلام من لا یر
حم لم یرحم صدق رسول الله

من یرحم یرحم وصیة
لقمان لابنه بنه نقل من احیاء العـ

بسم الله الرحمن الرحيم

يا ايها الذين امنوا اتقوا الله في ترك المعاصي ولتنظر نفس اي نفس واحدة ما قدمت من العمل لغد اي ليوم القيمة الهائل فالتنكير فيه للتعظيم سماه باليوم الذي يومكم تقربا له يعني اعملوا بالطاعة تجدوا ثوابا يوم القيمة في الجنة واتقوا الله اي اطيعوه مع التقوي ولا تعصوه بترك امره ونهيه ان الله خبير بما تعملون من الطاعة والمعصية ولا تكونوا كالذين نسوا الله اي تركوا امره فانساهم انفسهم اي بترك الاهتمام لخلاص انفسهم اولئك هم الفاسقون اي هم صاروا من اصحاب النار واصحاب الجنة تنبيه للناس بانهم لفرط غفلتهم ومحبة العاجلة واتباع الشهوات كانهم لا يعرفون الفرق بين الجنة والنار وبين اصحابهما وان الفوز مع اصحاب الجنة لا يستوي اصحابهما في الكرامة بين الجنة والهوان في الدنيا والاخرة اصحاب الجنة هم الفائزون اي الناجون والمكرمون واصحاب النار هم المعذبون فيها والمهانون واستدل الشافعي رحمة الله بهذه الاية علي ان المسلم

كالمنافقين قوله لا يستوي اصحاب النار

اي كثرة

المسلم

١٦٩

المسلم لا يقتل بالكافر وان الكفار لا يملكون اموال المسلمين بالقهر ثم حرض بني ادم علي الايمان بالقران والعمل به لما فيه من الوعد والوعيد الموجبين للرجاء والخوف من الله تعالى فقال لو انزلنا هذا القران علي جبل لرايته خاشعا اي خاضعا متصدعا اي متفرقا من خشية الله تعالى اي من خوف عذابه والكافر معرض عنه لقساوة قلبه اشد قسوة من الجبل هذا علي وجه التمثيل يعني لو كان للجبل تميز الي المناب لتصدع من خشية الله تعالى وتلك الامثال اي التي ذكرت في القران نضربها اي نبينها للناس لعلهم يتفكرون في تلك الامثال فيعتبرون ولا يعصون ربهم هو الله الذي لا اله الا هو اي لا شريك له في العبادة عالم الغيب اي عالم بما غاب عن العباد والشهادة اي عالم بما عاينوه بامر الاخرة وامر الدنيا لا يخفي عليه شيء منهما مهما هو الرحمن اي العطوف علي جميع الخلق بالرزق الرحيم بمغفرة الذنوب للمؤمنين هو الله الذي لا اله الا هو الملك اي لا يزول ملكه عن كل شيء القدوس اي الطاهر المنزه عن كل عيب السلام

وروي عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال القران شافع مشفع ماحل مصدق فمن جعله امامه قاده الي الجنة ومن جعله خلفه ساقه الي النار قال الفقيه رحمه الله يعني قوله شافع مشفع يعني يطلب الشفاعة لصاحبه والماحل الساعي يعني يسعي لصاحبه انه لم يقراه ولم يعمل به فيصدق قوله ومن جعله امامه يعني يقراه ويعمل به قاده الي الجنة ومن جعله خلفه يعني جفاه ولم يقراه ولم يعمل به ساقه الي النار وعن الحسين بن علي عن النبي عليه السلام انه قال من قراء القران في الصلوة وهو قائم فله بكل حرف مائة حسنة ومن قراه في الصلوة قاعدا كتب له بكل حرف خمسون حسنة ومن قراه في غير الصلوة فله بكل حرف عشر حسنات ومن يستمع الي شيء من كتاب الله وهو يريد الاجر كتب له بكل حرف حسنة ومن قرا القران حتي يختمه كانت له عند الله دعوة مستجابة اما معجلة او مؤخرة تنبيه

اي السالم من كل عيب او ذو السلام على اوليائه
في الجنة او ذو السلامة لهم من كل مخوف المؤمن
اى المعطي الامن لاوليائه من عذابه المهيمن اي
الرقيب على كل شيء اصله مأمن بهمزة قلبت
اولى هاء والثانية ياء العزيز اى الذي لا يعجزه
شيء عما اراد الجبار اى الذي تغلب على ما اراد
المتكبر اى الذي تعالى عن صفات المحدثات و
تعظم على جميعها بقوته سبحان الله عما
يشركون اى تنزه تنزيها عما وصفه الكفار
من الشريك والوالد هو الله الخالق اي المقدر
لكل موجود البارئ اى المميز بعض خلقه من
بالاشكال المختلفة المصور اي الذي يمثل كل شيء
بصورته كما يصور الاولاد في الارحام بالشكل
واللون له الاسماء الحسنى اي له الصفات العلى
روي عن النبي عليه السلام ان لله تعالى تسعة
وتسعين اسما مائة غير واحدة من احصا
ها دخل الجنة قوله مائة غير واحدة بدل
الكل وتانيث الواحده باعتبار الكلمة قوله من
احصاها اى من عددها وحفظها بقلبه

على

علما وايمانا بها يسبح له ما في السموات والارض
اى يخضع له جميع الاشياء وهو العزيز في ملكه
الحكيم في امره وفعله وانما مدح الله تعالى نفسه
بهذه الصفات العظام تعليما لعباده المدح
له بصفاته العلى بعد فهم معانيها ومعرفة
استحقاقه بذلك طلبا لزيادة تقربهم اليه
تعالى قال ابو هريرة رضي الله عنه سألت رسول الله
عليه السلام عن اسم الله تعالى الاعظم فقال
عليك باخر الحشر فاكثر قرائته فاعدت عليه فاعاد
علي نقل من تفسير العيون في سورة الحشر قوله تعالى
اعلموا انما الحيوة الدنيا اى عمل باطل ولهو اي فرح لعب كلعب الصبيان منه
يلهي عن الله تعالى وزينة فاسدة فانية وتفاخر
بينكم في الحسب والنسب وتكاثر في الاموال والاولاد
لادفا زهدوا فيها بمعنى لا تميلوا اليها فان مثلها
كمثل غيث اى مطر نزل من السماء فنبت به الزرع
والنبات اعجب الكفار اى الجحاد بانعم او الزراع نباته
اى ما نبت بالمطر فالضمير للغيث ثم يهيج اي
اي ييبس ويتغير فتراه مصفرا بعد خضرته ثم يكون
حطاما اي فتاتا هالكا فشبه حال الدنيا بذلك

وانما شبهها باللهو واللعب لمعنيين احدهما ان اللهو واللعب سريع الانقضاء لا يدوم عليه فالمعنى ان الدنيا وزينتها وشهواتها كخطام زائل لا يكون لها بقاء فلا تصلح لاطمئنان القلب بها والركون اليها والثاني ان اللهو واللعب من شان الصبيان لانهم يلعبون زمانا ثم يتفرقوا وكذا اهل الدنيا يجمعون الاموال ويبنون القصور يدركهم الموت فيتركون ما يجمعون نغارم الحال

البنيات في سرعة زوالها مع قلة نفعها لاصحابها
وفي الآخرة عذاب شديد لمن افتخر بالدنيا وزينتها
واختارها كالكفار ومغفرة من الله ورضوان لمن
ترك الدنيا وزينتها واختار الآخرة عليها كالمؤ
منين العارفين باحوالها وما الحيوة الدنيا
وهي شغل العبد عن الآخرة الا متاع الغرور اي كمتاع
الذين يغتر به بنو آدم وهو ما يتخذ به من الزجاج
والخزف فانه يسرع الى الفناء ولا يبقى يبقى ثم حرض
الناس الى التوبة قبل الموت سارعوا اي اسرعوا الى مغ
مغفرة من ربكم اي الى اسبابها وهي التوبة والطاعة
والى جنة عرضها كعرض السماء والارض اي كعر
ض سبع سموات وسبع ارضين لو الصق بعضها
ببعض ولم يذكر طولها لان عرض كل شيء اقل من
طوله والعرض السبعة اعدت اي هيئت للذين ام
امنوا اي للمؤمنين بالله ورسوله ذلك اي الثواب الذي
ذكره الله فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده وهو
المخلص في دينه والله ذو الفضل العظيم اي ذو المن
الجزيل لمن اعطاه ثم ارشدهم الى الايمان بالقدر ما
اصاب من مصيبة في الارض كحفظ المطر وقلة النبا

النبات

النبات ونقص الثمار وغلاء السعر ولا في انفسكم
كمرض ووجع وفقد ولد وخوف عدو وجوع الا
في كتاب حال اي الا مكتوبة في اللوح من قبل ان
نبرأها اي نخلق النفس والسماء والارض قال النبي
عليه السلام الايمان بالقدر يذهب الهم والحزن ان
ذلك اي التقدير في اللوح على الله يسير اي هين غير
عاجز عنه قوله لكيلا تأسوا تعليل لكونها مكتوبة
عليكم قبل خلقكم اي لكيلا تحزنوا على ما فاتكم
لا تسخطا للقضاء تعالى بل تسليما له وصبرا عليه
ولا تفرحوا فرح تكبر بل فرح شكر واعتراف بما اتيكم
بالمد اي بما اعطاكم من حطام الدنيا وبالقصر
يعني بما جاءكم منه فانه الى نفاد وفناء قيل المؤمن
من جعل الفرح شكرا والمصيبة صبرا والله
لا يحب كل مختال اي متكبر بطر فخور بزينة
الدنيا اي هم الذين ويجوز ان يكون بدلا من
من كل مختال فخور يبخلون اي يمسكون اموا
لهم عن المستحقين ويأمرون الناس بالبخل
وقرئ بالتخفيف وهو اشد البخل ومن يتول اي
من يعرض عما يجب عليه ولم يخرجه من ماله فان الله

يتكبرون بزينة الدنيا صح

اللهم ارزقنا ايمانا صادقا ولسانا ذاكرا وقلبا خاشعا
ورزقا حلالا وعلما نافعا وعملا مقبولا وتوبة نصوحا
اللهم عافنا من كل بلاء الدنيا وعذاب الآخرة واصرفنا
ربنا شر الدنيا والآخرة وارزقنا شفاعة النبي
الى يوم القيامة برحمتك يا ارحم الراحمين كان مكتوبا
في قبر ابي حنيفة يا واقفا قبري متفكرا بامري في الامس
كنت مثلك غدا تصير مثلي مسئلة

في معرفة ثمانية اشياء الفرضية والواجبة والسنة
والمستحبة والمباح والحرام والمكروه والادب اما الفر
ضية ما ثبت بدليل قطعي يكفر جاحده ويفسق تاركه واما
والواجب ما ثبت بدليل ظني يفسق تاركه لا يكفر جاحده و
والسنة ما في فعله ثواب وفي تركه عتاب والاعقاب و
والمستحب ما في فعله ثواب ولا في تركه عتاب والاعقاب
والمباح ما استوى طرفاه غير في بين فعله وتركه والحرام
ما في فعله عتاب وعقاب والمكروه ما كان تركه اولى من اتيانه

قال علي كرم الله وجهه
العاقل يريد الاكل للحيوة
والوجاهل يريد الحيوة للاكل

فينبغي ان يلبس الخاتم في
خنصر اليسرى ولا يلبس
في اليمين لانه يتشبه الروا
فض جامع الفتاوى

يا رب نعوذ بالله برمكسنك سودكي دو تولسه ايشيمسه
كرازچكرد كني قروب ابجي
كوب عسل ايله قار شدو
ب يسه باذن الله كودوكي فتح اد

هو الله الغني بذاته تعالى عن ايمانهم ونفقتهم الحميد
في افعاله قريء باثبات هو وحذفه نقل من تفسير العيون

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

ان واحدا من الطلبة المتقدمين لازم محمد بن الغزالي
واشتغل بالتحصيل و قرا عليه حتي جمع من دقايق العلوم
ولما استكمل فضايل النفس ثم تفكر يوما في حال نفسه و
خطر علي باله قال اني قرات انواعا من العلوم وصرفت ريعان
عمري علي تعلمها وجمعها الآن ينبغي ان اعلم اي نوعها ينفعني غدا وي
نسني قبري وايها لا ينفعني حتي اتركه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع فاستمرت هذا
الفكر حتي كتب الي حضرت الشيخ حجة الاسلام استفتاء
وسال عنه مسائل والتمس منه نصيحة ودعاء قال وان كانت من
مصنفات الشيخ رحمة الله عليه كالاحياء وغيره يشتمل علي
جواب المسائل لكن مقصودي ان يكتب الشيخ حاجتي في
ورقات يكون معي في مدة حياتي واعمل بما فيها مدة عمري ان
انشاء الله تعالى فكتب الشيخ هذه الرسالة في جوابه وملقيه
عمري ايطول عمري بهذا اول المنشور الذي كتب الشيخ الي المراد

ملازم للشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم

اعلم ايها الولد والمحب العزيز اطال الله بقاك
بطاعته الباه وسلك بك سبيل احبايه ان منشور
النصيحة يكتب من معدن الرسالة اي من النبي
عليه وسلم ايها الولد ان كان قد تبلغك نصيحة منه بها
فاي حاجة لك في نصيحتي ايها الولد وان لم يبلغك
نصيحة فقل لي ماذا حصلت اي في هذه السنين الماضية التي
مضت من عمرك ايها الولد من جملة ما نصح به رسول الله
صلى الله عليه الصلوة والسلام علي امته قوله عليه السلام
علامة اعراض الله تعالى اشتغاله بما لا يعنيه وان امرء ذهبت
ساعة من عمره في غير ما خلق له لجدير ان يطول عليه حسرته
ايها الولد ومن جاوز الاربعين ولا يغلب خيره علي شره
فليتجهز الي النار كفاية لاهل العلم ايها الولد النصيحة
سهل والمشكل قبولها لانها اي النصيحة في مذاق متبع الهوي
مر اذا المناهي محبوبة في قلوبهم علي الخصوص من كان طالب

العلم الرسمي وهو خصوصًا من كان مشتغلا بعلم الفقه والنفس
ومناقب الدنيا فبعندة لك يحسب ان العلم المجرد له وسيلة
سيكون نجاسته وخلاصه فيه وان مستغن فهذا اعتقاد الفلا
سفة سبحان الله العظيم لا يعلم هذا القدر انه حين حصل
العلم ولم يعمل به اي بالعلم يكون الحجة عليه اكد قال النبي
النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان شر الناس عذابا يوم
القيمة عالم لم ينفعه الله بعلمه وروي ان جنيدا رأي في المنام
بعد موته فقيل له ما الخبر يا ابا القاسم قال طاحت العبارات
وفنيت الاشارات ما نفعنا الا ركعات في جوف الليل ايها
الولد لا تكن من الاعمال مفلسا ومن الاحوال خاليا وتيقن
ان العلم المجرد لا يأخذ اليد مثاله لو كان على رجل في برية عشرة
اسياف هندية مع اساحة اخرى وكان تلك الرجل شجاعا
وكان الرجل اهل حرب فحمل وصيل عليه اسد مهيب ما ظنك
هل الدفع الاسلحة منه بلا استعمالها وضربها بالاسلحة و
ومن المعلوم انها لا تدفع شره الا بالتحريك فكذا لو قرأ رجل

النفس مشغلة وعلمها

وبه نستعين
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين
ولا عدوان الا على الظالمين والصلوة على نبيه محمد وآله
اجمعين اعلم ان واحدا من الطلبة المتقدمين
لازم خدمت الشيخ الامام زين الدين حجة الاسلام
والمسلمين ابي حامد محمد بن محمد ابن الغزالي رحمة الله عليه
واشتغل بالتحصيل وقرائة العلم عليه حتى جمع من دقايق
العلوم واستكمل فضائل النفس ثم انه تفكر يوما في حال نفسه
وخطر على باله فقال اني قرأت انواعا من العلوم وصرفت
ريعان عمري على تعلمها وجمعها والآن ينبغي ان اعلم
اي نوعها ينفعني غدا في الآخرة ويونسني في قبري واي ما لا
ينفعني حتى اتركه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع فاستمرت له هذه
الفكرة حتى كتب الى حضرت الشيخ حجة الاسلام محمد بن
غزالي رحمة الله عليه استفتاء وسئل عنه مسائل والتمس منه نصيحة

بو اسنده قائمه عدالدبه باش جوقه [illegible] [illegible] بقاى خدمتنه ايتمكده بولنديغم

وظائفنه وكوريس شيخلغى وترجمانه خدمتنه ذعياء [illegible] عينا [illegible] وظيفه سالمه

~~[illegible] وظيفه سنه [illegible] تقديم [illegible] اشبو [illegible] ايجوز اوده [illegible] اولنمسنه~~

بدلنه [illegible] [illegible] اوده [illegible] ادلم واولنمسنه

حسابه [illegible] سنه [illegible] [illegible] وظيفه [illegible] ايجوز اوده [illegible]

[illegible] وظيفه سنه استحقاقنه ذعياءى [illegible] ويتيجه وديجوز اوده [illegible] جميع

شريفه [illegible] وقفه شريفه [illegible] احاله بدلنه سوى مال [illegible] وظيفه [illegible]

[illegible] ايجوز اولنمسنه [illegible] [illegible] [illegible]

دار بيورلمق بابنده فرمان حضرت [illegible] اولوب

مرحمت [illegible] [illegible] [illegible]

حضرتلرى

فضيلتلو افندم

بعده [illegible] تعالى مخدوم [illegible] افندينك ودخى [illegible] خدمت [illegible] اولنمسنه

[illegible] زاده [illegible] محمد [illegible] [illegible] [illegible] التجى [illegible]

[illegible] بيورلمق رجا اولنور [illegible] ٥ [illegible] سنه ٢١٦

[illegible] بنده خانه شريفه [illegible] بيورلمق

مولى [illegible]

	عشری		
	٢٩٥٦	٢٠٥	[illegible]
	٢٩٥٦	٢٠٦	
	٢٩٥٦	٢٠٧	
	٢٩٥٦	٢٠٨	
	١٥٦٤		[illegible]
	١٤٤٩٠		
	١٤٤٩٠		باقی [illegible]
	٢٩٥٦	٢٠٩	[illegible]
	٢٩٥٦	٢١٠	
	٢٩٥٦	٢١١	
	٢٩٥٦	٢١٢	
	٢٩٥٦	٢١٣	
	٠٠٠٠	٢١٤	
	٢٩٥٦	٢١٥	
	١٧٧٤٩		باقی مجلس [illegible]
	١٤٤٢٦		
	٠٤٤١٤		

٤٤٦٠ [illegible]
١٢٥٠ [illegible]
٩٥١ [illegible]
٢٤٠٠ [illegible]
٨٠٠ [illegible]
٤٤٦٩ [illegible]
١٤٤٩٠

١٠٠٠ [illegible]
١٠٨٢٦ [illegible]
١٠٠٠ [illegible]
٥٠٠ [illegible]
١٤٤٢٦

٥٠

[illegible]

	عشری		
	٢٩٥٦	٢٠٥	[illegible]
	٢٩٥٦	٢٠٦	
	٢٩٥٦	٢٠٧	
	٢٩٥٦	٢٠٨	
	١٥٦٤		[illegible]
	١٤٤٩٠		

ود عا وقال وان كان مصنفات الشيخ كالاحياء وغيره تشتمل

علي جواب مسائلي لكن مقصودي ان يكتب الشيخ حاجتي في ورقات يكون معي مدة حياتي واعمل بما فيها مدة

عمري ان شاء الله تعالي فكتب الشيخ هذه الرسالة في جوابه

قال بسم الله الرحمن الرحيم اعلم ايها الولد والمحب

العزيز اطال الله بقاءك بطاعته وسلك بك سبيل احبائه

ان منشور النصيحة يكتب من معدن الرسالة عليه السلام

ان كان قد بلغك منه نصيحة فاي حاجة لك في نصيحتي وان لم

يبلغك فقل لي ماذا حصلت في هذه السنين الماضية ايها الولد

من جملة ما نصح به رسول الله صلي الله عليه وسلم امته قوله

علامة اعراض الله تعالي عن العبد اشتغاله بما لا يعنيه وان

امرء ذهبت ساعة من عمره في غير ما خلق له لجدير ان يطول

عليه حسرته ومن جاوز الاربعين ولم يغلب خيره علي شره

فليتجهز الي النار وفي هذه النصيحة كفاية لاهل العلم ايها الولد

النصيحة سهل والمشكل قبولها لانها في مذاق متبع الهوي مرة

اذ المناهي محبوبة في قلوبهم علي الخصوص من كان طالب

العلم الرسمي ومشتغلا بفضل النفس ومناقب الدنيا فانه

يحسب ان العلم المجرد له وسيلة وسيكون نجاته وخلاصه

فيه وانه مستغن عن العمل فهذا اعتقاد الفلاسفة سبحان

الله العظيم لا يعلم هذا القدر انه حين حصل العلم اذا لم يعمل

به يكون الحجة عليه اكدا كما قال النبي صلي الله عليه وسلم ان اشد الناس عذابا

يوم القيمة عالم لم ينفعه الله بعلمه وروي ان جنيدا

رحمة الله عليه رؤي في المنام بعد موته فقيل له ما الخبر يا ابا

القاسم قال طاحت العبارات وفنيت الاشارات

وما نفعتنا الا ركعات ركعناها في جوف الليل ايها الولد

لا تكن من الاعمال مفلسا ومن الاحوال خاليا وتيقن

ان العلم المجرد لا ياخذ اليد مثاله لو كان علي رجل في برية

عشرة اسياف هندية مع اسلحة اخري وكان شجاعا

واهل حرب فحمل عليه اسد مهيب ما ظنك هل تدفع الا

سلحة شره بلا استعمالها وضربها ومن المعلوم انها لا تدفع

الاذن بالتحريك والضرب بالحرب فكذا لو قرا رجل مائة الاف

مسئلة علمها وتعلمها ولم يعمل بها لا يفيده الا بالعمل ومثاله

لو كان لرجل حرارة او مرض صفراوي يكون علاجه بالسكنجبين

والكشكاب فلا يحصل البرء الا باستعمالها بيت

هزار رطل پيما بي تا مي نخوري نباشد بهره شيدائي

قال النبي عم العلم شجرة والعمل ثمرتها فرحم الله

تعالى من عمرها وحفظ ثمرتها وضيع الله تعالى من ضيعتها

وضيعها ثمرتها لو قرأ العلم مائة سنة وجمعت

الف كتاب لا تكون مستعدا لرحمة الله تعالى الا بالعمل

كما قال الله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى الاية

وَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا

يَعْمَلُونَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ اِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّا

لِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا اِلَّا مَنْ تَابَ

وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وما تقول في هذه الحديث بني الاسلام

على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله

واقام الصلوة وايتاء الزكوة

واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم شهر رمضان

وحج البيت من استطاع اليه سبيلا والايمان

قول باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالاركان ودليلا

الاعمال اكثر مما لا يحصى وان كان العبد يبلغ الجنة بفضل

الله تعالى وكرمه ولكن بعد ان يستعد بطاعته وعبا

دته لان رحمة الله قريب من المحسنين ولو قيل يبلغ

الجنة ايضا بمجرد الايمان قلنا نعم ولكن متى يبلغ كم من

عقبة كؤدة تستقبله الى ان يصل اليها اول تلك العقبات

عقبة الايمان انه هل يسلم من السلب مطلقا ام لا واذا وصل يكون

جنتيا مفلسا قال الحسن البصري يقول الله تعالى لعباده يوم القيمة

ادخلوا يا عبادي الجنة برحمتي واقتسموها بقدر اعمالكم

الحكايت ان رجلا

في بني اسرائيل عبد الله تعالى سبعين سنة فاراد الله تعالى

اليه ملكا يخبره انه مع تلك العبادة لا يليق به الجنة فلما

بلغه قال العابد نحن خلقنا للعبادة فينبغي لنا ان نعبده فلما

رجع للملك قال الهي انت اعلم بما قال العابد فقال الله
تعالى اذا هو رجل لم يعرض عن عبادتنا فنحن مع الكرم لا
نعرض عنه اشهدوا يا ملائكتي اني قد عفوت له وقال النبي
عليه السلام حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وزنوا و
وقال علي رضي الله عنه من ظن انه بدون الجهد يصل فهو متمن
ومن ظن انه ببذل الجهد يصل فهو متعن وقال الحسن رحمة الله
عليه طلب الجنة بلا عمل ذنب من الذنوب وقال عالم
الحقيقة ترك ملاحظة العمل لما بعد الموت والاحمق من
اتبع نفسه هويها وتمنى على الله ايها الولد كم من ليال
احييتها بتكرار العلم ومطالعة الكتب وحرمت على
نفسك النوم لا اعلم ما كان الباعث فيه ان كان نيتك
نيل عرض الدنيا وجذب حطامها وتحصيل مناصبها والمباهات
على الاقران والامثال فويل لك ثم ويل لك وان كان قصدك
فيه احياء شرع النبي عم وتهذيب اخلاقك
وكسر نفسك الامارة بالسوء فطوبى لك ثم طوبى لك ولقد

صدق من قال في هذا المعنى واحسن حيث يقول شعر
سهر العيون لغير وجهك ضايع وبكاؤهن لغير
فقدك باطل ايها الولد عش ما شئت فانك ميت
واحبب من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك
مجزي به ايها الولد اي شيء حاصلك من تحصيل
علم الكلام والخلاف والطب والدواوين والاشعار
والنجوم والعروض والنحو والصرف غير تضييع العمر بخلاف ذي الجلال اني رايت
في انجيل عيسى عليه السلام قال من ساعة ان يوضع الميت على
الجنازة الى ان يوضع على شفير القبر يسأل الله تعالى بعظمته
بعين سؤالا ويقول لها يقول الله تعالى عبدي طهرت منظر الخلق
سنين وما طهرت منظري ساعة وكل يوم ينظر في
قلبك عبدي ما تصنع بغيري وانت محفوف بخيري اما
انت اصم لا تسمع ايها الولد العلم بلا عمل جنون والعمل
بلا علم لا يكون واعلم ان علما لا يبعدك اليوم عن المعاصي ولا
يحملك على الطاعة لن يبعدك غدا عن نار جهنم واذا لم تعمل

اليوم ولم يبان تدارك الحكم الماضية تقول غدا يوم القيمة
القيمة ربنا فارجعنا نعمل صالحا فيقال يا احمق انت من
هناك تجيء ايها الولد اجعل الهمة في الروح والهزيمة في النفس
والموت في البدن لان منزلك القبر واهل المقابر ينتظرون
نك في كل لحظة متي تصل اليهم اياك اياك ان تصل اليهم
بلا زاد قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه هذه الاجساد
قفص الطيور واصطبل الدواب فتفكر في نفسك
من ايهما انت ان كنت من الطيور العلوي فحين تسمع
طنين طبل ارجعي تطير صاعدا الي ان تقعد في اعلي بروج الجنان
كما قال النبي عم اهتز عرش الرحمن من موت سعيد بن
معاذ رضي الله والعياذ بالله ان كنت من الدواب كما قال
الله تعالى اولئك كالانعام بل هم اضل سبيلا فلا تأمن من انتقالك
من زاوية الدار الي هاوية النار وروي ان الحسن البصري رض
اعطي شربة من ماء بارد فاخذ القدح فغشي عليه وسقط من يده
فلما افاق قيل له مالك يا ابا سعيد قال ذكرت امنية اهل النار
حين يقولون

حين يقولون لاهل الجنة افيضوا علينا من الماء او مما رزقكم
الله تعالى ايها الولد ان كان العلم المجرد كافيا لك ولا تحتاج
الي عمل سواه لكان نداء هل من سائل هل من مستغفر وهل من تائب
ضايعا بلا فائدة وروي ان جماعة من الصحابة رضوان الله
عليهم اجمعين ذكروا عبد الله بن عمر عند رسول الله عم فقال نعم
الرجل هو لو كان يصلي بالليل وقال النبي عم لرجل من اصحابه
يا فلان لا تكثر النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل يدع
صاحبه فقيرا يوم القيامة ايها الولد ومن الليل فتهجد
نافلة لك امر وبالاسحار هم يستغفرون شكر
والمستغفرين بالاسحار ذكر قال النبي عم ثلثة اصوات
يحبها الله تعالى صوت الديك وصوت الذي يقرا القرآن
وصوت المستغفرين بالاسحار قال سفيان الثوري
رضي الله تعالى عنه ان الله تعالى خلق ريحا تهب وقت الاسحار تحمل الا
ذكار والاستغفار الي الملك الجبار وقال ايضا اذا
كان اول الليل ينادي المنادي من تحت العرش الا ليقم

العابد فيقومون ويصلون ما شاء الله تعالى ثم ينادي
في شطر الليل ألا ليقم القانتون فيقومون ويصلون
الى السحر فاذا كان السحر ينادي المنادي ألا ليقم
المستغفرون فيقومون فاذا طلع الفجر ينادي المنادي ألا
ليقم الغافلون فيقومون من فراشهم كالموتى نشروا
من قبورهم ايها الولد روي في وصايا لقمان الحكيم
لابنه انه قال يا بني لا تكونن الديك اكيس منك ينا
دي بالاسحار وانت نائم لقد احسن من قال هذا المعنى
شعر لقد هتفت في جنح الليل حمامة على فنن وهنًا
واني لنايم كذبت وبيت الله لو كنت عاشقًا لما
سبقتني بالبكاء الحمائم واني ازعم انني هايم ذو صبابة لربي
ولا ابكي وتبكي البهائم ايها الولد خلاصة العلم ان تعلم الطاعة
والعبادة ما هي اعلم ان الطاعة والعبادة متابعة الشارع
في الاوامر والنواهي بالقول والفعل يعني كل ما تقول وتفعل
وتترك قولًا وفعلًا يكون باقتداء الشرع كما لو صمت

العيد وايام

العيد ايام التشريق تكون وصليت في ثوب مغصوب
وان كان صورة عبادة لكنك آثم ايها الطالب الدنيا دع الدنيا
لشانيها كما اضحك الدهر كذا الدهر يبكيكا ايها الولد فمعنى
فينبغي لك ان يكون قولك وفعلك موافقًا للشرع
اذ العلم والعمل بلا اقتداء الشرع ضلالة وينبغي لك ان
لا تغتر بشطح وطامات الصوفية لان سلوك هذه الطر
يق يكون بالمجاهدة وقطع الشهوات النفسانية وقتل هواها
بسيف الرياضة لا بطامات والترهات واعلم ان اللسان
المطلق والقلب المطبق المملوء بالغفلة والشهوة علامة الشقا
الشقاوة ومتى لا تقتل النفس بصدق المجاهدة لن تحيي
قلبك بانوار المعرفة واعلم ان بعض مسائلك التي
سألتني عنه لا يستقيم جوابه بالكتابة والقول بل بحالة
ان تبلغ تلك الحالة تعرف ما هو والا فعلمها يكون
وصفها من المستحيلات لانه ذوقي وكل ما يكون
ذوقيًا لا يستقيم وصفه بالكتابة والقول كحلاوة

العلو ومرة من لا يعرف الا بالذوق كما حكي ان عنينا
كتب الى صاحبه عرفني لذة المجامعة كيف تكون فكتب
جوابه يا فلان اني كنت حسبتك عنينا فقط فالآن
عرفت انك عنين واحمق ايضا لان هذه اللذة ذوقية ان تصل
اليها تعرف والا لا يستقيم وصفها بالقول والكتابة ايها
الولد بعض مسائلك من هذا القبيل واما البعض الذي
يستقيم له الجواب فقد ذكرناه في احياء علوم الدين وغيره
ونذكر ها هنا نبذة منه ونشير اليه فاول سؤالك غدا
لتبين عن السالك ما وجب عليه فنقول قد وجب على السا
لك سبعة امور الاول اعتقاد صحيح حتى لا يكون فيه بد
عة والثاني توبة نصوح وهو الذي ينتصح من راي تابة
بمجرد رؤية فعلا وقولا اي توبة ناصحة لا ترجع بعده
الى الزلة والثالث استرضاء الخصوم حتى لا يبقى لاحد
عليك حق والرابع تحصيل علم الشريعة قدر ما تؤدي به
اوامر الله تعالى فالزيادات هذا ليس بواجب ثم من العلم

الآخرة ما يكون

الآخرة ما يكون فيه النجاة وهو الكلام يكون لك
مفهوم مع حكاية ان الشبلي رحمة الله عليه قال خدمت الشيخ صح
اربعمائة استاذ وقال قرأت منهم اربعة الاف حديث ثم
اخترت منها حديثا واحدا عملت به وخليت ما سواه لاني تا
ملت فوجدت خلاصي ونجاتي فيه وكان علم الاولين
والآخرين كله مندرجا فيه فاكتفيت به وذلك ان رسول
ع م قال لبعض اصحابه اعمل لدنياك بقدر بقائك فيها واعمل
لآخرتك بقدر بقائك فيها واعمل لله تعالى بقدر حاجتك
اليه واعمل للنار بقدر صبرك عليها ايها الولد اذا علمت هذا
الحديث لا حاجة لك الى العلم الكثير لان العلم الكثير
وتحصيله من فروض الكفاية وتامل في حكاية اخرى وهي ان
حاتما الاصم كان من اصحاب شقيق البلخي رحمة عليهما
فسئله يوما وقال يا حاتم منذ كم صاحبتني وقال حاتم منذ
ثلثين سنة قال ما حاصلك فيها قال حصلت ثمانية
فوايد من العلم وهي تكفيني منه لاني ارجو خلاصي ونجاتي فيها

فقال شقيق ما هي قال حاتم الاصم الفائدة الاولى اني
نظرت الى الخلايق فرايت لكل واحد منهم حبيبا ومعشوقا
يحبه ويعشقه وبعض ذلك المحبوب يصاحبه الى مرض
الموت وبعضه يصاحبه الى شفير القبر ثم يرجع كله و
يتركه فريدا وحيدا ولا يدخل معه في قبره منهم احد
فتفكرت فقلت افضل المحبوب للمرء ما يدخل معه في قبره
ويونسه فيه فما وجدته الا الاعمال الصالحة فاخذتها محبوبة لي
لتكون لي سراجا في قبري ويونسني فيه فريدا وحيدا والفائدة
الثانية اني رايت الخلق يقتدون اهواءهم ويبادرون الى
مرادات انفسهم فتاملت في قوله تعالى وأمّا من خاف مقام
ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى وتيقنت
ان القرآن حق صادق فبادرت الى خلاف نفسي وشمرت
لمجاهدتها وما متعتها بهواها حتى ارتاضت
لطاعة الله تعالى وانقادت والفائدة الثالثة اني
رايت لكل واحد من الناس يسعى في جمع حطام الدنيا

ثم يمسكه قابضا يديه فتاملت في قوله تعالى ما عندكم ينفد وما
عند الله باق فبذلت محصولي من الدنيا لوجه الله تعالى وفرقته
بين الفقراء والمساكين ليكون ذخرا لي عند الله تعالى والفائدة
الرابعة اني رايت بعض الخلق يظن شرفه وعزه في كثرة
الاقوام والعشائر فافتخروا بها وزعم الآخرون انه في كثرة
الاموال وكثرة الاولاد فاعتزوا بها وحسب بعضهم
العز والشرف في غصب اموال الناس وظلمهم وسفك
دمائهم واعتقدت طائفة انه في اتلاف المال والاسراف
فيه وتبذيره وتاملت في قوله تعالى إن أكرمكم عند الله
أتقاكم فاخترت التقوى واعتقدت ان القرآن حق صادق
وظنهم وحسبانهم كلها باطل زائل والفائدة الخامسة اني رايت
الناس يذم بعضهم بعضا ويغتاب بعضهم بعضا فوجدت
ذلك من الحسد في المال او الجاه او العلم فتاملت قوله
تعالى نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا فعلمت
ان القسمة كانت من الله تعالى في الازل فما حسدت

لاحدٍ ورضيت بقسمة الله تعالى في ذلك والفائدة
السادسة اني رأيت الناس يعادي بعضهم بعضًا
لغرضٍ وسببٍ فتأملت في قوله تعالى ان الشيطان
لكم عدوٌ فاتخذوه عدوًّا فعلمت انه لا يجوز عداوة
لاحد غير الشيطان الفائدة السابعة اني رأيت كل واحدٍ
يسعى بجدٍ ويجتهد بمبالغة لطلب القوة والمعاش
بحيث يقع به بشبهةٍ وحرامٍ ويذل نفسه وينقص
قدره فتأملت في قوله تعالى وما من دابةٍ في الارض
الا على الله رزقها فعلمت ان رزقي على الله تعالى وقد ضمنه (اي كفل الله تعالى)
فاشتغلت بعبادة الله تعالى وقطعت طمعي عمن سواه
الفائدة الثامنة اني رأيت كل احدٍ منهم يعتمد الى شيء
من المخلوقين فبعضهم الى المال والملك وبعضهم الى
الحرفة والصناعة وبعضهم الى المخلوق مثله فتأملت
في قوله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ
امره قد جعل الله لكل شيءٍ قدرًا فتوكلت على الله فهو حسبي

ونعم الوكيل

ونعم الوكيل فقال الشقيق وفقك الله يا حاتم اني
نظرت في التوراة والانجيل والزبور والفرقان فقد
وجدت الكتب الاربعة تدور على هذه الفوائد الثمانية
ومن عمل بها كان عاملًا بهذه الكتب الاربعة ايها الولد
قد علمت من هاتين الحكايتين انك لا تحتاج (من حكاية الشبلي وحكاية الحاتم الاصم)
الى تكثير العلم والآن ابين لك ما يجب على السالك
سبيل الحق واعلم انه ينبغي للسالك شيخ مرشد مربٍ
ليخرج الاخلاق المذمومة منه بتربيته ويجعل مكانها
خلقًا حسنًا البتة لا استغناء للسالك عن المرشد في صحيح لان
الله تعالى ارسل بعباده رسولًا للارشاد الى سبيله فاذا ارتحل
النبي عليه السلام من الدنيا قد خلّف الخلفاء في مكانه
حتى يرشدون الخلائق الى الله تعالى فلاجل هذا المعنى للسا
لك شيخ مرشد مربٍ ومعنى التربية يشبه فعل
الفلاح الذي يقلع الشوكة ويخرج نباتات الاجنبية
من بين الزرع ليحسن نباته ويكمل ربعه للسالك ولا بد صح
اي حاصله

من شيخ يربيه ويرشده في سبيل الله تعالى وشرط الشيخ
الذي يصلح ان يكون نائبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون عالما لان
كل عالم يصلح له واني ابين لك بعض علامته على سبيل الاجمال
حتى لا يدعي كل احد انه مرشد فنقول هو من يعرض عن حب
الدنيا وحب الجاه وكان قد تابع لشخص بصير تتسلسل
متابعته حتى يصل الى سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم وكان محسنا رياضة
نفسه من قلة الاكل والقول والنوم وكثرة الصلوة والصد
قة والصوم وكان بمتابعة الشيخ البصير جاعلا محاسن
الاخلاق له سيرة كالصبر والشكر والتوكل واليقين والسخا
وت والقناعة والطمانية النفس والحلم والتوضع والعلم
والصدق والحياء والعفاء والوقار والسكون والتاني
وكان اقتدابه صولبا فهو اذا النور من انوار النبي عليه السلام
يصلح الاقتداء به لكن وجود مثله نادر اعز من الكبريت
الاحمر ومن سعدته السعادة فيجد شيخا كما ذكرنا وصفه
وقبله الشيخ فينبغي ان يحترمه باطنا وظاهرا اما احترام الظاهر ان

لا يجادله ولا يشتغل بالاحتجاج معه في كل مسئلة وان
خطاه ولا يلقي بين يديه سجادته الا وقت اداء الصلوة
فاذا فرغ يرفعها ولا تكثر نوافل الصلوة بحضرته ويعمل
ما يامره الشيخ من العمل بقدر وسعه وطاقته اما احترام
الباطن فهو ان كلما سمع ويقبل منه في الظاهر لا ينكره في البا
طن لا فعلا ولا قولا لئلا يتسم بالنفاق وان لم يستطع يترك
صحبته الى ان يوفق ظاهره باطنه ويحترز عن مجالسة صا
حب السوء ليقصر ولاية شياطين الجن والانس من صحن
قلبه فيصفي عن لوث الشيطانية والسابع ان يختار الفقر
الفقر على الغنى في كل حال فهذه هي الامور السبعة التي كانت
واجبة ايها الولد ثم انك قد سئلتني عن التصوف
اعلم ان التصوف له خصلتان الاستقامة مع الله تعالى
والسكون مع الخلق فمن استقام مع الله واحسن خلقه
بالناس وعاملهم بالحلم فهو صوفي والاستقامة ان
يفدي حظ نفسه على امر الله تعالى وحسن الخلق بالناس

ان لا تحمل الناس على مراد نفسك بل تحمل نفسك على مرادهم
مالم يخالف الشرع ثم انك سالتني عن العبودية وهي
ثلثة اشياء احدها محافظة امر الشرع والثاني الرضاء
بالقضاء والقدر وقسمة الله تعالى والثالث ترك رضاء نفسك
في طلب رضاء الله تعالى ثم سالتني عن التوكل وهو ان تستحكم
اعتقادك بالله تعالى فيما وعد يعني تعتقد ان كل ما قدر لك سيصل
اليك لا محالة وان اجتهد من في العالم على صرفه عنك
وما لم يكتب لك لن تصل اليك وان ساعدك جميع خلق
العالم وسالتني عن الاخلاص وهو ان يكون اعمالك كلها
لله تعالى ولا يميل باطن قلبك الى الخلق ولا يرتاح قلبك
بمحامد الناس ولا تبتئس بمذامتهم واعلم ان الرياء يتولد
بتعظيم الخلق وعلاجه ان تراهم مسخرين القدرة وتحسبهم كالجما
دات في عدم قدرة ايصال الراحة والمشقة لتتخلص من مراآتهم
ومتى تحسبهم ذوي قدرة وارادة لن يبعد عنك الرياء
ايها الولد الباقي من مسائلك بعضها مسطور في
مصنفاتي

مصنفاتي فاطلب ثمه وكتابة بعضها حرام وان اعمل انت
بما تعلم لينكشف لك ما لم تعلم ايها الولد بعد اليوم
لا تسئلني ما اشكل عليك الا بلسان الجنان قوله تعالى ولو انهم
صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم واقبل نصيحة
الخضر عليه السلام حين قال فلا تسألني عن شيء حتى
احدث لك منه ذكرا ولا تستعجل حتى تبلغ اوانه
ويكشف لك وترى سأريكم اياتي فلا تستعجلون
فلا تسأل قبل مجيء الوقت وتيقن انك ما لم
تصل الا بالسير اولم يسيروا في الارض فينظروا
ايها الولد بالله ان تسر ترى العجائب في كل منزل وابذل
روحك فان رأس هذا الامر بذل الروح كما قال ذو النون
المصري رح لاحد من تلامذته ان قدرت على بذل الروح
فتعال والا فلا تشتغل بترهات الصوفية ايها الولد اني
انصحك بثمانية اشياء اقبلها مني لئلا يكون علمك خصما
حجة عليك يوم القيامة تعمل منها اربعة وتدع منها اربعة

اما اللواتي تدع احدها ان لا تناظر احدًا في مسئلة ما استطعت
لان فيها آفة كثيرة واثمها اكبر من نفعها اذ هي منبع كل
خلق ذميم كالرياء والحسد والكبر والحقد والعداوة والمباهاة
وغيرها نعم لو وقعت مسئلة بينك وبين شخص او
قوم وكان ارادتك فيها ان يظهر الحق ولا يضيع جاز البحث
لكن لتلك الارادة علامتان احديهما ان لا يفرق قلبك
بين ان ينكشف الحق على لسانك او على لسان غيرك وثا
نيهما ان يكون البحث في الخلاء احب اليك من ان
يكون في الملاء اما اذا كنت مناظرًا مع شخص متنكف وانت
قد تعلم ان الحق بيدك ولكنه يتقدم عليك استجراءً على
الحق فاياك ان تناظر معه فدع الكلام ولا تشتغل بجوابه والا
تحصل الوحشة ولا يكون فائدة واعلم ان السؤال عن المشكلات
عرض مرض القلب الى الطبيب والجواب له سعي لاصلاح مرضه و
اعلم ان الجاهلين هم المرضى قلوبهم والعلماء الاطباء والعالم الناقص
لا يحسن المعالجة والعالم الكامل لا يعالج كل مريض بل يعالج

من يرجو فيه

من يرجو فيه قبول المعالجة والصلاح واذا كانت العلة
مزمنة او عقيما لا تقبل العلاج فحذاقة الطبيب فيه ان
يقول هذا لا يقبل العلاج فلا يشتغل بمداواته لان فيه
تضييع العمر ثم اعلم ان مرض الجهل على اربعة انواع احدها
يقبل العلاج والباقي لا يقبل اما الذي لا يقبل احدها من
كان له سؤاله واعتراضه عن حسد وبغض فكلما تجيبه باحسن
الجواب وافصح لا يزيد له ذلك الا غيظًا وحسدًا فالطريق
ان لا تشتغل بجوابه وما احسن من قال في هذا المعنى شعر كل العداوة
قد ترجى ازالتها الا العداوة من عاداك عن حسد فينبغي
ان تعرض عنه وتتركه مع مرضه قال الله تعالى فاعرض عن من
تولى عن ذكرنا ولم يرد الا الحيوة الدنيا الآية والحسود هو
يحرق بكل ما يقول ويفعل يوقد النار في زرع عمله قال النبي عم الحسد
يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب والثاني منهما ان يكون علته
من الحماقة فهو ايضا لا يقبل العلاج كما قال عيسى عليه السلام اني
ما عجزت عن احياء الموتى وقد عجزت عن معالجة الاحمق وذلك

رجل يشتغل في طلب العلم زمانًا قليلًا ويتعلم شيئًا من
العلوم العقلية والشرعية فيسأل ويعترض من حماقته
على العالم الكبير الذي مضى عمره في العلوم العقلي والشرعي وهذا الا
حمق لا يعلم ان ما اشكل عليه قد كان معلومًا على هذا العالم ولكن
المعترض الذي قد اعترض على كلام هذا العالم ايضًا قد كان
لم عذره قد علمه العالم وكل رجل لا يتفكر هذا القدر فهو احمق محض
فينبغي ان يعرض عنه ولا يشتغل بجوابه وثالثها ان يكون مسترشدًا
وكلما لا يفهم من كلام الاكابر يحمل على قصور فهمه
وكان سواله للاستفادة ولكن يكون بليدًا لا يدرك الحقائق فلا
ينبغي الاشتغال بجوابه ايضًا كما قال عم نحن معاشر الانبياء
امرنا ان نكلم الناس على قدر عقولهم واما المرض الذي يقبل العلاج
فهو ان يكون مسترشدًا عاقلًا فهمًا لا يكون مغلوب الحسد
والغضب وحب الشهوات والجاه والمال ويكون طالب الطريق
المستقيم ولم يكن سواله واعتراضه عن حسد وتعنت وامتحان وهذا يقبل
العلاج فيجوز ان تشتغل بجواب سؤاله بل يجب عليك اجابته

وثانيهما من

يظن ان ما اشكل عليه هو ايضًا مشكل للعالم الكبير فاذا لم يتفكر هذا القدر
يكون السوال من الحمق فينبغي الا تشتغل بجوابه صح

١٨٦

وثانيهما من الاربعة التي تتركها هو ان تحذر من ان تكون
واعظًا ومذكرًا لان آفته كثيرة الا ان تعمل بما تقول اولًا ثم
تعظ به الناس فتفكر فيما قيل لعيسى ابن مريم عليه السلام يا
ابن مريم عظ نفسك فان اتعظت فعظ الناس والا فاستحي من ربك
وان ابتليت بهذا العمل احترز عن خصلتين الاولى ان
تحترز عن التكلف في الكلام بالعبارات والاشارات
والطامات والابيات والاشعار لان الله تعالى يبغض
المتكلفين والتكلف المتجاوز عن الحد يدل على خراب الباطن
وغفلة القلب ومعنى التذكير هو ان يذكر العبد نار الآخرة
وتقصير نفسه في خدمة الخالق ويتفكر في عمره الماضي الذي افناه
ما لا يعنيه ويتفكر بما بين يديه من العقبات العظيمة من
سلامة الايمان في الخاتمة وكيفية حاله في قبضة ملك
الموت وهل يقدر جواب منكر ونكير ويهتم بحاله في يوم
القيامة ومواقفها وهل يعبر عن الصراط سالمًا ام يقع
في الهاوية ويستمر ذكر هذه الاشياء في قلبه فيزعجه

الفاظ مغايرة — تفكر — جهنم — اضطراب

عن قراءة فيغليان هذه النيران وتوجه هذه المصائب ويسعى
تذكيراً واعلام الخلق واطلاعهم على هذه الاشياء وتنبيههم
على تقصيرهم وتفريطهم وتبصيرهم بعيوب انفسهم
ليمس حرارة هذه النيران اهل المجلس وتجزعهم
تلك المصائب ليتداركوا العمر الماضي بقدر الطاقة ويتحسروا
على الايام الخالية في غير طاعة الله تعالى هذه الجملة
على هذه الطريق يسمى وعظاً ايها الولد تعلم لو رايت ان
السيل قد هجم على دار احد وكان هو مع اهله فيها فتقول الحذر الحذر
فروا من السيل وتشتغل قلبك في هذه الحالة ان تخبر صاحب الدار
خبرك بتكلف العبارات والنكت والاشارات فلا تشتهي البتة
فكذلك حال الواعظ فينبغي ان تجتنب عنها والخصلة الثانية
ان لا يكون همتك في وعظك ان ينعر الخلق في مجلسك ويظهرون
الوجد والحال والصوتي ويشقوا الثياب فيقال نعم المجلس هذا لانها
يتولد من الرياء والغفلة والميل الى الدنيا بل ينبغي ان يكون عزمك
وهمتك ان تدعو الناس من الدنيا الى الآخرة ومن المعصية الى

الطاعة

الطاعة ومن الحرص الى الزهد ومن البخل الى السخاوة ومن الغرور الى التقوى
وتحبب اليهم الآخرة وتبغض عليهم الدنيا وتعلمهم علم العبادة والزهد لان
الغالب في طباعهم الزيغ عن منهج الشرع والسعي فيما لا يرضى الله تعالى به
والاستشعار بالاخلاق الردية فالق في قلوبهم الرعب
وروعهم وحذرهم عما يستقبلون من المخاوف لعل صفات
باطنهم تتغير ومعاملة ظاهرهم تتبدل ولعلهم يظهرون الحرص
والرغبة في الطاعة والرجوع عن المعصية وهذا طريق الوعظ
والنصيحة وكل وعظ لا يكون هكذا فهو وبال على من قال وسمع
بل قيل انه غول وشيطان يذهب بالخلق عن الطريق ويهلكهم
ويجب عليهم ان يفروا منه لان ما يفسد هذا القائل من
دينهم لا يستطيع بمثله الشيطان وكان له يد وقدرة
يجب عليه ان ينزل من منابر المسلمين ويمنعه عن
فانه من جملة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والثالث مما
تدع ان تخالط الامراء والسلاطين ولا تراهم قط لان
رؤيتهم ومخالطتهم ومجالستهم آفة عظيمة ولو ابتليت بها

دع عنك مدحهم وثناءهم لان الله تعالى يغضب اذا مدح الفا
سق والظالم ومن دعا لطول بقائهم فقد احب ان يعصى
الله تعالى في ارضه والرابع مما تدع ان تقبل شيئا من عطاء الا
مراء وهدايهم وان علمت انها من الحلال لان الطمع منهم يفسد
الدين لانه يتولد منه المداهنة ومراعات جانبهم والموا
فقة في ظلمهم وهذا كله فساد في الدين واقل مضرته انك
اذا قبلت عطاءهم وانتفعت من دينارهم احببتهم ومن
احب احدا يحب طول عمره بالضرورة وفي محبته بقاء
الظالم ارادت الظلم على عباد الله تعالى وارادة خراب العالم فاي
شيء يكون اضر من هذه الدين والعاقبة واياك ان يخد
عك باستهواء الشيطان او قول بعض الناس لك بان الا
فضل والاولى ان تاخذ الدينار والدرهم منهم وتفرقهما بين
الفقراء والمساكين فانهم ينفقون في الفسق والمعصية وانفا
قك على الضعفاء الناس خير من انفاقهم فان اللعين قد قطع
اعناق كثير من الناس بهذه الوسوسة وآفة فاتش

كثيرة

كثيرة من الناس قد ذكرنا في احياء العلوم الدين فاطلبها
ثمة ايها الولد واما اربعة التي ينبغي لك ان تفعلها
الاول ان تجعل معاملتك مع الله تعالى بحيث لو عامل
معك فيها عبدك ترضى منه ولا يضيق خاطرك عليه ولا
تغضب وما لا ترضى لنفسك من عبدك المجازي لا
يرضى الله تعالى وهو سيدك الحقيقي والثاني كلما عا
ملت بالناس اجعل كما ترضى لنفسك منهم لانه
لا يكمل ايمان عبد حتى يحب سائر الناس ما يحب لنفسه
والثالث اذا قرات العلم او اردت مطالعته ينبغي
ان يكون علما يصلح قلبك ويزكي نفسك كما لو علمت
ان عمرك ما بقي غير اسبوع فبالضرورة لا تشتغل فيها بعلم
الفقه والخلاف والاصول والكلام وامثالها لانك
تعلم ان هذه العلوم لا تغنيك بل تشتغل بمراقبة
القلب ومعرفة صفات النفس والاعراض عن علائق
الدنيا وتزكي نفسك عن الاخلاق الذميمة وتشتغل

مح

بحب الله تعالى وعبادته والاتصاف بالاوصاف الحسنة
لانه لا يتم على عبد يوم وليلة الا ويمكن ان يكون موته فيه
ايها الولد اسمع مني كلاما اخر وتفكر فيه والعمل به حتى تجد
خلاصا لو اسمع مني كلاما لو انك اخبرت ان السلطان بعد
اسبوع يجيئك زائرا لك فانت العلم فانا اعلم في تلك المدة
لا تشتغل الا باصلاح ما علمت ان نظر السلطان سيقع
عليه من الثياب والبدن والدار والفراش وغيرها و
الآن تكفر الى ما اشرت به فانك فهم والكلام الفرد يكفي
للكيس والعاقل تكفيه الاشارة قال رسول الله عم ان الله
لا ينظر صوركم واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم ونياتكم ولا الى اعمالكم
وان اردت علم القلب فانظر الى الاحياء وغيره من مصنفاتي و
هذا العلم فرض عين وغيره فرض كفاية الا مقدار ما يؤدى به فرائض
الله تعالى والله تعالى يوفقك حتى تحصله والرابع من الاربعة
ان لا تجمع من الدنيا اكثر من كفاية سنة كما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعد لبعض حجراته وقال عليه السلام اللهم
اجعل

١٨٩

اجعل قوت آل محمد كفافا ولم يكن يعد ذلك لكل حجرات بل كان يعد لمن
علم ان في قلبه ضعفا واما من كانت صاحبة يقين ما كان يعد
لها الا قوت يوم او نصف يوم مثل عايشة وغيرها رضي الله عنهن
ايها الولد اني كتبت في هذا الفصل ملتمساتك جميعا فينبغي لك
ان تعمل بها ولا تنساني في دعائك واما الدعاء الذي سألت مني
فاطلبه من دعوات الصحاح واحفظ واقرا هذا الدعاء في اوقاتك
خصوصا اعقاب الصلوة هذا الدعاء مروي عن اهل البيت
وقد ثبت عن طريق اهل البيت رضي الله عنهم اجمعين ايضا
اولياء الله والعلماء الراسخون بالمداومة عليه بكرة واصيلا
وله خواص كثيرة اللهم اني اسألك من النعمة تمامها ومن
العصمة دوامها ومن الرحمة شمولها ومن العافية حصولها
ومن العيش ارغده ومن العمر اسعده ومن الاحسان اتمه
ومن الانعام اعمه ومن الفضل اعذبه ومن اللطف انفعه
اللهم كن لنا ولا تكن علينا اللهم اختم بالسعادات
آجالنا وحقق بالزيادات آمالنا واقرن بالعافية غدونا
واصالنا

اي مطلوبك
غير ان تذكرني في صالح
اي للذين

وآصالنا واجعل الي رحمتك مصيرنا ومآلنا واصب
سجال عفوك الاذنبنا ومن علينا باصلاح عيوبنا واجعل
التقوي زادنا وفي دينك اجتهادنا وعليك توكلنا واعتمادنا
اللهم وثبتنا علي نهج الاستقامة واعذنا في الدنيا من موجبات
الندامة يوم القيمة وخفف عنا ثقل الاوزار وارزقنا عيشة
الابرار واصرف عنا شر الاشرار واعتق رقبنا ورقاب ابائنا
وامهاتنا واستاذنا واخواننا واخواتنا برحمتك يا عزيز
يا غفار يا كريم يا ستار يا جليل يا جبار يا الله يا الله
يا الله برحمتك يا ارحم الراحمين وصلي الله علي سيدنا محمد وآله
وصحبه اجمعين وحسبنا الله ونعم النصير غفرانك واليك
المصير برحمتك يا ارحم الراحمين تمت الكتاب بعون الله
الملك الوهاب وقد وقع الفراغ في وقت الضحي في الاربع من شهر شعبان المبارك
سنه وخمسين ومائة والف الضعيف المذنب المحتاج الي رحمة ربه
وشفاعت نبيه في اليوم الموعود مصطفي ابن حسين
غفر الله له ولوالديه واحسن اليهما واليه

هذا قواعد قرآن العظيم مصطفى بن حسين ربه

بسم الله الرحمن الرحيم نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على
على رسوله محمد وآله وصحبه اجمعين اما بعد فهذه
رسالة تتعلق بالتجويد فصل في الاظهار

اعلم ان النون الساكنة والتنوين اذا لقيا حرو
ف الحلق وهي الهاء والهمزة والعين والغين و
الحاء والخاء تظهران مثل رسول امين ان ادوا
سلاماً جي منها دحكيم عليم من علم عزيز حكيم
من حق لعفو غفور ومن غفور قردت خاسئين من
خوف فصل في الاخفاء اذا لقيت النون
الساكنة والتنوين خمسة عشر حرفاً تخفي مع
الغنة وهي ت ث ج د ذ ز س ش ص ض ط ظ
ف ق ك مثل لن تنالوا البر جنات تجري
من تلثي الليل ماء ثجاجا من جاء وعشا فاجزا

دكا دكا ما

دكا دكا من دون الله منذر سراعا فلك من زوال بو
ميذ زرقا من سوء بشرا سويا من شيء امة شهيدا
عن صلاتهم ريحا صرصرا من ضر قوما ضالين
من زقوم طاغين من ظله قوما ظلموا من فئة
حسوما فترى من قبل شاعر قليلا من كان في يوم كان

فصل في القلب اذا لقيت النون الساكنة والتنوين
البا تقلب النون والتنوين ميما مخفاة مع الغنة من بعد
اليم بما كانوا ويا بني اركب معنا فصل اذا لقيت الميم
الساكنة البا يجوز اخفاءها واظهارها و
الاخفاء اولى مثل وما هم بمؤمنين واذا لقيت
ميما يلزم ادغامها مع الغنة مثل لكم من فئة
واذا لقيت غير الميم والباء يلزم اظهارها خصو
صا في الواو والفاء حذراً عن مثل عليهم و
خصوصا في غير المغضوب عليهم ولا
الضالين هم فيه فصل في الادغام مع الغنة

اذا لقيت النون الساكنة والتنوين ي ن م و تدغم
غم مع الغنة مثل ان يضرب بقدير يا ايتها من يشاء
نوراً نهدي هدى من ربهم امنكم غشاوة و
لهم من واق وما اشبه ذلك الا في نحو صنوان
وقنوان ودنيا ويجب في اظهار الغنة في
الميم والنون اذا كانتا مشددتين مثل لما وثما
وعما ونحن لوات وما اشبه ذلك فصل في الاد
غام بلا غنة اذا لقيت النون الساكنة والتنو
ين ل ر تدغم بغير غنة مثل من لدنا هدى
للمتقين من ربهم غفور رحيم وغير فصل
في الادغام للمثلين يدغم الحرف الساكن في
مثله مثل فما ربحت تجارتهم ان اضرب
بعصاك ماليه هلك اينما يوجهه الا في نحو
امنوا وعملوا الصالحات الذي يكذب لئلا يبور
لهذا فانه لا يجوز الادغام في مثل ذلك

فصل

باب في ذكر
الوان اهل النار وطعامهم وشرابهم قال
النبي عم ان اهل النار اسود الوجوه وظلمة ابصارهم
وذهاب العقول ورؤوسهم كالجبال وابدانهم كالفجار
وعيونهم يطول شعورهم كاجار القصب القصفر ليس لهم
موت يموتون ولا حيوة لكل واحد منهم سبعون جلداً من
الجلد الى الجلد سبعون طبقات من النار في واجوافهم
حيات من النار يسمع صوتها كصوت الوحوش والحمير
وبالسلاسل والاغلال يطوقون بالمقامع يضر
بون وعلى الوجوه يسحبون الى النار قال النبي عم مسا
كن اهل النار ينادون يا ربنا احاط بنا العذاب وجد
نا مطبقة بجنوبنا يسحبون مغلولة باغلالها ان شكوا
لم يرحموا في صبر ولم ينجوا وان نادوا لم يجابوا وينادون

الصلوة الصلوة
ان ن الصلوة

ذكر في كتاب المضمرات في شرح القدوري ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم سئل متى يعلم الرجل انه من اهل السنة والجماعة فقال النبي عليه الصلوة
والسلام اذا وجد في نفسه عشرة اشياء فهو على السنة والجماعة
يصلي الصلوة الخمس بالجماعة ولا يذكر احدا منهم بنقيصة
ولا يخرج على السلطان بالسيف ولا يشك في ايمانه ويؤمن
بالقدر خيره وشره من الله تعالى ولا يجادل في دين الله تعالى ولا
يكفر احدا من اهل التوحيد بذنب ولا يدع الصلوة على من مات
من اهل القبلة ويرى المسح على الخفين جائز في السفر والحضر
ويصلي خلف كل بر وفاجر ونقل صاحب المضمرات في الحديث
من كتب مفاتيح المسائل ومصابيح الدلائل الذين البلخي
وينبغي ان لا يعتقد ان اصحابنا مصيبون قطعا ومخالفونا
مخطئون جزما بل المجتهد يخطي ويصيب والحق عند الله تعالى
واحد كذا مذكور في المصفى وشرح البزدوي ولا تمكن للمجتهد
من اصابة الحق قطعا بل على غلبة الظن حتى اذا سئلنا عن مذهب
هنا ومذهب مخالفينا في الفروع لا في اصول الدين يجب بان
مذهبنا صواب يحتمل الخطا ومذهب مخالفينا خطاء
يحتمل الصواب هكذا نقل عن المشايخ كذا ذكر في اخر المصفى
نقلهو من جواهر الفقه في الباب
التاسع من عينه

زید محرر کما مفهومه اوزریمه اولسون بردخی شو ایشی ایشلرسم دیدکدن صکره اول ایشی ایشلسه فضولی نکاحیله هند تزویج ایلسه جائز اولور می الجواب

الله اعلم اولور

طلاق واقع اولماز فضولی نکاحه هم محتاج دکلدر احتیاطا ایلدرسه اتیسون

لا بد فی الطلاق من خطابها او الاضافة الیها كما فی البحر صرة الفتاوی من عتق كذا فی فتاوی ابی السعود رحمه الله علیه

دعاء استغفار

اللهم انت ربی لا اله الا انت خلقتنی وانا عبدك وانا على عهدك ما استطعت واعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علی وابوء بذنبی فاغفر لی ذنوبی فانه لا یغفر الذنوب الا انت

تمت تمت

١٩٧

تما يطلب

قال ابو الطيبي المانع من الجماع سبعة احوال الاول لها لا ينبغي للرجل ان يجامع امرأته وهي حايض او نفساء لانه حرام فان جامع مخدوما وعدو الله ورسوله ولا هل بيته والثاني لا ينبغي للرجل ان يجامع من قيام فان ذلك فعل الحمير ويكون ولده بوالا في الفراش وكالحمير والثالث لا ينبغي للرجل ان يجامع مع امرأته وهو يتكلم فانه لا يؤمن ان ولده اخرس والرابع لا ينظر الى فرجها فانه يورث العمى للولد والخامس لا ينبغي ان يجامع امرأته بشهوة امرأة اخرى فانه يكون ولده مخنثا والسادس والسابع ان يمسح هو والمرأة في خرقة واحدة فانه يقع الشهوة على الشهوة فيقع العداوة بينهما ويؤدي الى الطلاق نقل حقايق رحمة الله عليه

فان قيل ما الحكمة كانت الصلوة ركعتين وثلاثة واربعة لان الصلوة الفجر مثنى وصلوة المغرب ثلاثا وصلوة الظهر والعصر والعشاء اربعة لان الله تعالى خلق آدم فتسمين جسم وروح وام صلوة ركعتين ركعة للجسد وركعة لشكر روح و وجواب الثاني لما خلق الله تعالى جسم آدم فيدخل فيه ثلث جواهر الاول العقل والثاني القلب والثالث الايمان وام صلوة المغرب ثلثا لشكر هذه الثلاثة و وجواب الثالث ان الله تعالى لما خلق آدم عم من اربعة اشياء من الماء والنار والريح والتراب وامر الله تعالى هذه الاربعة نقل من الفصول العادي من الفتاوى

من اشترى فرسا حراما بخمسين دينارا حلالا بايعها لعلي ويكون الفرس حراما للمشتري والثمن حلالا للبايع لانه هبة وبيعها باطل نقل من البزازية

فان قيل [illegible]

قسم المخطوطات عمادة شؤون المكتبات جامعة الملك سعود

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

سئل شيخ ابو بكر عربي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ابو بكر عربي رضي الله عنه ما قال يا رسول الله في حق
اقوام يجتمعون في البيوت والمساجد ويرقصون و
يصفقون بالطبلان ويتوجدون ويظهرون من انفسهم
الخشية ويقولون لمن انكر عليهم في ذلك انتم على الشريعة
ونحن على الحقيقة فاجاب النبي عليه السلام سؤال ابي بكر
العربي رضي الله عنهم كانوا كافرون لان السماع حرام وكذا
الرقص والدوران وضرب الرجل على الارض كذا في تفسير
تيسر وقال ابو حنيفة في كتاب احياء العلوم جامع العلوم
من الاولين والاخرين السماع والرقص وضرب الر
جل على الارض لعب وكل لعب حرام الا ثلثة ملاعبة
الاول لعب الرجل مع الزوجة والثاني التاديب فرسه الثالث
الرمي السهم والحصير التي يرقصون عليها لا يجوز
الصلوة عليها حتى تغتسل والارض التي يرقصون عليها

حتى

حتى تحفر بمقدار الشبرين ترابه ويرمى والتشطح والرقص
وضرب الرجل على الارض فعل السامري وقومهم لانهم
يرقصون بالصليب ويظهرون الخشية وكذا في شرح
راض وقال الشافعي في جواهر المذهب السماع والرقص
وضرب الرجل على الارض من فعل الباطل ومن افعال الحرام
من قال هذا الفعل حلال يرد شهادته وقال الشافعي
وهو المالك في كتاب جامع الفتوى يجب امير المسلمين
ان يضربهم ويهددهم ويزدهم واخراجهم من المسجد
والبيوت حتى يتوبون ويرجعون الى السنة وقال احمد
ابن محمد حنبل في شرح المشارق يجب عليهم التوبة
وتجديد الاسلام والنكاح على المرأة قال في الفتوى اذا
هدي يكره المشي في الذكر بكراهة تحريمية وكذا في التدرن
وضرب الرجل على الارض والرقص وقيل يكفر وروي سعيد
بن المسيب انه مشى اقدامه اوسط رجل في حق الذكر على
رسول الله دم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه

اذ يجوو قصد ذلك شئ قال عليه السلام لا تمحو تذ يجو
ولكن اربطوه هذا العمود ولا تنبوا من مكاني هذا حتى
يجددوا ايمانه اما في كتاب التمرتاشي روى ابو هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم السماع حرام وكذا الرقص وضرب
الرجل على الارض او على سرير المسجد من قال هذه الافعال
حلال يكفر من قبل يد صاحب الافعال واعتقد كلامه او
سمعه واعظمه يكفر وقيل لا يكفر بل يكون فاسقا وعاصيا
فان ائم لا يقتدون به الجماعة لانهم لا تجوز امامتهم لاجل
الكفر لان هذه الافعال لاصحاب السامري لقوله عم
من تشبه قوما الى قوم في الثياب والافعال فهو منهم
قال في تفسير الشيخ من قال السماع والرقص وضر
ب الرجل على الارض والدوران حلال في حلق الذكر فهو
زنديق وملعون في الزبور والتورية والانجيل و
الفرقان وحل قتلهم لاجل كفرهم وتطلق امرئتهم
ولا يدخل الى دين السلام حتى يجددوا ايمانهم ولا يقبل

دعاتهم

دعاتهم عند الله لانهم ضيعوا ايمانهم وذكر في
الذخيرة انه كبيرة ومن اباحه من المشايخ فذلك الذي
حركاته كالحركات المرتعش وقال في نظابة الاحتساب
لا يجوز الرقص وضرب على الارض والسماع ومن ابا
حه من المشايخ فهو كافر لانه من قال الحرام حلال
فهو كافر وقال في الفتوى لا يتبعون بالمشايخ الذي
يرقصون ويصفقون بالطيران ويضربون رجلهم
على الارض ادعوا لانفسهم منزلة ليفتروا على الله
كذبا قال في اركان العلوم ومن اباح الرقص وضرب
الرجل على الارض من المشايخ الصوفية يحشرون يوم
القيمة مع صف المجوسي والوثني اما بعد فقد حصل
شرائط في الذكر الجهر ان لا يكون فيهم امرءة والثاني
لا يكون جمعيتهم الا من جنسهم وليس فيهم فاسقا
لاهل الدنيا والثالث ان يكون باخلاص لا لاخذ الاجرة
والطعام والرابع ان لا يجتمعوا لاجل طعام او فتوح

ولخامس لا يقومون الا مغلوبين والسادس لا يظهرون
وجدًا الا صادقًا قال بعضهم كذب في الوجد اشد من
الغيبة والزنا والحاصل انه لا رخصة في باب السما
ع والرقص وضرب الرجل على الارض في زماننا لان
جنيدا رحمه الله عليه تاب من السماع والرقص وضرب الرجل
على الارض في زمانه كذا في فتاوى تاتارخان في كتاب الكرا
هية وفي العوارف قال عبد الله بن عروت بن زيد
لجدي اسما بنت ابي بكر كان اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ينطو اذا قرء عليهم القرآن قالت كانوا كما
وصفهم تدمع اعينهم وتقشعر جلودهم قلت ان
ناسا اليوم اذا قرء عليهم القرآن خر احد مغشيا قالت
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وروي ان عبد الله بن
عمر مر برجل من اهل العراق يتساقط قال ما لهذا قالوا اذا
قرء عليهم القرآن ويسمع ذكر الله سقط قال ابن عمر
انا نخشى الله تعالى وما نسقط الا ان الشيطان يدخل

في جوف

في جوفه ما هكذا يصنع اصحاب رسول الله وفي جوا
هر الفتاوى السماع والقول والرقص وضرب الرجل
على الارض يفعله الصوفية في زماننا حرام لا يجوز
القصد والجلوس اليه وهو والغنا والمزامير سواء و
في كتاب حيوة الحيوان نقل الامام الى القرطبي عن طرطو
سي انه سئل عن قوم يجتمعون في مكان ويقرؤن القرآن ثم
ينشدهم منشد اشيا من الشعر فيرقصون فيضر
بون رجلهم على الارض ويطربون هل حضور
معهم ام لا وقال مذهب الصوفية بطالة
وجهالة وضلالة وما الاسلام الا كتاب الله تعالى و
سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال في البزازي
والرقص وضرب الرجل على الارض والتواجد فاول
ما احدثه اصحاب السامري اتخذ عجلا جسدا له خوار
قاموا يرقصون ويضربون رجلهم على الارض
حوله ويتواجدون فهو دين الكفار وانما كان النبي عم

مع اصحابه كتبها كانها علي رؤسهم الطير من الحيا و
قار ◦ ونقل صاحب الهداية ان المغني للناس لا يقبل شها
دتهم لانه يجمعهم علي ارتكاب كبيرة قال في كتاب
القرطبي ان هذا الغناء وضرب القضيب والرجل علي الارض
والرقص حرام بالاجماع ◦ وعند مالك والشافعي و
احمد بن حنبل في مواضع من كتابه وسيد الطريق
شيخ احمد بن الرويوتي صرح بحرمته وايضا رايت فتوي
شيخ الاسلام جلال الملة والدين الكرماني رضي الله عنه
ان مستحل هذا الرقص كافر لما علم ان حرمته بالاجماع
ان لزم يكفر مستحله وقال في كتاب الاستحسان والنصاح
صوت الملاهي حرام واستطابته فسق واستحلاله
كفر وكذا الرقص وضرب الرجل علي الارض وتحريف الثياب
وان كان في مجلس القرآن او لوعظ وعظه وشهادته
من يحضر هذا النوع من المجالس لا تقبل في كتاب التحفة ٤٢
التسبيح والتكبير والصلوة علي المصطفي النبي عليه وسلم عند

عمل محرم

عمل محرم وفي وعظ سلعة ◦ وفي فتوي كبير من اباح اللعب
والرقص والغناء وضرب الرجل علي الارض سرير المسجد
والارض يصير فاسقا ولا يصير كافرا لان الحرمة ثبت
بخبر الواحد ولو قال هذا الخبر صحيح والقياس غير ثابت
لا يصير كافرا ويكون فاسقا ◦ وقال في الحاوية وفي القدس
الدف واشباهه حرام وكذا الرقص وضرب الرجل علي
الارض وتحريف الثياب والصياح عند قراءة القرآن ◦
ولا تقبل شهادة من حضر مجالس هذا النوع من
السماع والرقص وضرب الرجل علي الارض فاذا تمت
بحث الكبر الذكر واشتغلنا الي بحث ثواب الذكر عنت
قد وقع الفراغ من هذه الرسالة الشريفة في وقت
العصر في اواسط رجب المرجب تاريخ سنه وتسعون والف
صاحب ومالك مصطفي ابن حسين غفر الله
لهما ولوالديه واحسن اليهما واليه والمؤمنين و
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحيا منهم

بو مسئله في زماننا هو ولا صوفية طايفه سي
جهر ايله ذكر ايدركن شوقه كلوب اياقه اوزرنه كلوب شوقلري يني
زياده اولوب بحق دوران اتمكه شروع ايدرلر شرعا ذكر جهريه ده دوران
بغلبه اتمكه مساغ واروميدر جواب مفصل بو يرلوب اجزايله
نايل اولوب لازم الجواب الله اعلم بالصواب ذكر الله اتمك جهر ايله
واخفا ايله جايزدر و بعض مشايخ متأخرين ذكر جهريه
اجازت ويرمشلردر لكن كلمه طيبه تبديل تمجيدات اتماو
اخفا ايله اولان ذكر جهر ايله اولان ذكردن يتمش ايكي درجه
ارتقدر نتكيم رسول الله عليه السلام حديث شريفنده
بيورمشدر الذكر الخفي يفضل على الذكر الجهري باثنين و
سبعين درجة بو حديث شريفك معناسي بر كره اخفا ايله
ذكر اتمك خيرلودر يتمش ايكي كره جهر ايله اتمكدن الحاصل
اما دوران و رقص دورت مذهبده حرامدر خصوصا
صاتفاسيرده وجد و تواجد ايدوب دوراني اوله ايجاده
ايده سامري داول بوزاغو دوزدوب انكوز دوريدو

او زمانده

او زمانده اولان قومي اناندرمي اول بوزاغوي اورتيه الوب
اطرافنده احاطه اولولنوب اله الوب دوران ايلدي
وهر بري شادلقلر ايدوب فالقشوب و صچراشوب دوران
و رقص اتدكلري نص قرآن ايله واحاديث نبويه ايله صحيحدر
امدي اكر بو افعال قبيحه هر كيم ايدرسه كراهة تحريميه ايله حرامدر
زيرا بو افعال قبيحه ديو ديلر فعلادر و دخي بو دوران خصو
صنده اكر فتاواده كوردكومز ايلسك خود بر مجلده كتاب اولور
مؤمين و موحد كمسنه لره دوران حرام ايدوكنه اينه كريمه
وحديث شريفك برسي كفايت ايدر اما ملاحيده اولانلره
كتب منزله نفع ويرمز الا سيف بو مسئله
زيد واعظ جامعده كرسيلره چقوب على ملاء الناس جاغروب
حلقه ذكر عبادت بينته رقص و دوران حلالدر خصوصا
دوران حلالدر اولدوغنك آيت وحديث ايله ايله ثابتدر
ديو فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم آيتنك معناسي
الله سبحانه وتعالى حضرتلرينك ذات شريفني هر حالده

ذکر ایدوک دیمکه ورقص دخی حال قیامده داخلدر بوب ودخی
من تشبه قوما فهو منهم حدیث موجبنجه حواله عرشده دوران
ایدن ملائکه یه تشبه در ودخی پیغمبر علیه السلام ورقص
اتمشدر حتی اشنار قصده مبارک ردالری ارقاسندن دوشمشدر
شمشدر واصحاب کباردن ومشایخ عظامدن امام شافعی
وامام غزالی وبنلرک امثالی کمسنه لردن صدور ورقص اتمک
صادر اولمشدر الی یومنا هذا دوران ایده کلمشدر دیوحکم
عمرو عالم دورانک حلالدر بو دورانک حرام لنعنه کراهته
تحریمیه ایله حاصلی حرام اولدیننک حقنده مفتیلر کرائیله
فتوا ویرمشدر دیدکده زید واعظ دخی بو برذوق حالتدر
من لم یذق ولم یعرف دیمشلردر حرام دین دبسوکهلر
بز ترک اتمزلر دیسه زید مزبورک کورکز دلائل مذکوره
اتدوکی سندلرده صحیح اولوب قوللنه اعتبار اولنمق جایز
اولورمی والا جایز اولمادوغی تقدیرجه زید مذکوره شرعا
نه لازم کلور احسان ایدوب علی التفصیل والتطویل بیان

بیورو

بیوروب عند الله مثاب اوله الجواب الله اعلم بالصواب
اول آیة کریمه دوره رقصک جوازنه قطعا اشارت یوق
بو قدر اول افعال قبیحه حلالدر دیو دعوا ایدن کمسنه
کسره لره تجدید ایمان تجدید نکاح لازمدر زیرا که
کلام الله معناسینی تخفیف ایدوب کندی دعواسنه تابع
قلمشدر اول حدیث مذکور صحیحدر لکن برادم
ملائکه اتدوکی فعله تشبه ایمه یالمک جایز دکلدر اما
شمدیکی زمانده مثلا صوفیلرک اتدکلری فی الحقیقه کافر
ترک خروس دپمه سیدر وبونلرله فعللر کفریته تشبهدر
ورسول الله علیه السلام حضرتنه رقص اسناد اتمک کفردر
کتب فتاوانده مسطوردر واصحاب کباردن بو فعلک
صدورینه قول کذب در وافترادر واما شافعیدن وامام
غزالیدن حاشا دوران اتمک صادر اولمشدر ومجتهد دوری
ورقصه حلال لکدی بثبوت دکلدر وبو مقوله تاویلات تعزیر
ویرنت ایله ضال ومضل اولنلری منع اتمک لازمدر ممنوع

اولمیوب طائفهٔ علمادن اهل ذوق اسرارنده مطلع دکلدر
دیو عناد ایدوب دورن حلالدر دیو دعوا ایدرسه زندیق
در البتّه قتل اولنماق واجبدر بعد الاخذ توبهسی مقبول
دکلدر کتبه الحقیر ابو السعود بو مسئله
متصوفه نك حرکتنه دوریه سنه مباحدر دیوب اول اعتقاد
اوزره اولان کمسنه حالی نجه اولور الجواب سایر کفره نك حالی
نجه اولورسه اویله اولور کتبه احمد بن ملا کمال دوران
ایله ذکر الله حلال اولماسنه فاذکروا الله قیاماً وقعوداً الآیه
آیتنی دلیل کتوروب ومشایخ سلفه ایده کلمشدر دیو اعما
اعتقاد ایدوب بو اسلوب اوزره فوت اولان کمسنه نك نماز
زین قلنق لازممیدر الجواب لازمدر دکلدر کتبه شبیه الشیخ
محمد مسئله دوران ورقص حلالدر دیین کمسنه
مزارینه دعا اتمك جائز اولورمی الجواب المانچوی زاده
مسئله بر صوفی شریعت کافر اولان قتنده کافر
الحاد اولماز دیسه نه لازم اولور الجواب ملحددر قتل کرکدر

اصرار

اصرار ایدرسه کتبه الفقیر ابو السعود مجموعة الفتاوی
مسئله فی زماننا اولان متصوفه نك حرکتنه دوریه
سی مباحدر دیین کمسنه نك امامتی صحیحمیدر الجواب
دکلدر حرکتنه دوریه دن مراد اتدکلری فعل شنیع ایسه نقل
فی مجموعة الفتاوی واحمد بن کمال پاشازاده مسئله
علی وجه الدور والرقص ذکر الله حلالدر دیین طائفه نك
امامتی جائزمیدر اقتدا ایدن کمسنه نك نمازنك اعادهسی
لازممیدر الجواب بیان اولنیورلر اعادهسی لازمدر اختیاری
دورن ورقص حلالدر دیدی یعنی علما اکفار اتمشلردر کافرك
امامتی جائز دکلدر سعدی چلبی المفتی رحمه الله مسئله
مسئله علی وجه الدور والرقص ذکر الله حلالدر دیین
طائفه نك وياخود دورسز تغنّی وترغله تقلید ایله صرف
اتمکله ذکر الله حلالدر دیین طائفه نك امامتی وخطیبك
خطابتی جائز اولمایجق اقتدا ایدن کمسنه لرك نماز
لرینی اعاده لازم اولورمی الجواب الله اعلم اولی اماملك

وخطيبك بو فعل مذكوره حلالدر ديو كن بيولرسه
اعاده لازم اولور والا فلا من مجموعة فتاوى لاحمد بن
كمال پاشا زاده قالت الشافعية السماع لهو مكروه باطل
من قال به ترد شهادته قالت المالكية يجب على ولاة الامور
زجرهم وردعهم واخراجهم من المساجد وحبسهم حتى
يتوبون ويرجعون وقالت الحنابلة لا يصلى خلفه ولا
تقبل شهادته ولا تقبل حكمه ان حاكما وان عقد نكاحا فهو
فهو على يده فاسد وقالت الحنفية الحصير التي يرقص
عليها لا يصلى عليها حتى تغسل والارض التي يرقص عليها لا
يصلى عليها حتى يحفر ترابها ويرمى وسئل الامام الاجل الزا
هد ابو بكر الطرطوشي ما يقول سيد الفقهاء في مذهب
الصوفية انه اجتمع جماعة من رجال فيكثرون من ذكر الله
وذكر محمد عليه السلام ثم انهم يقومون ويرقصون هل
الحضور معهم جائز ام لا افتونا يرحمكم الله تعالى الجواب
مذهب الصوفية بطالة وجهالة والاسلام الكتاب الله

وسنته

وسنة رسوله واما الرقص والتواجد فاول من احدثه
اصحاب السامري لما اتخذ لهم عجلا جسدا له خوار قاموا
يرقصون حواليه ويتواجدون فهو دين الكفار وعبادة
العجل وانما كان يجلس عليه السلام مع اصحابه كانما على رؤسهم
الطير من الوقار فيجب على السلطان ونوابه ان يمنعو
هم من الحضور في المساجد وغيرها ولا يحل لاحد يؤمن بالله
واليوم الآخر ان يحضر معهم هذا مذهب مالك وابي حنيفة
واحمد بن حنبل والشافعي وغيرهم من المرسلين وبالله
التوفيق نقل مختصر من كتاب مدخل الشرع الشريف على مذ
هب الاربعة ان مستحل هذا الرقص كافر ولما علم ان حرمته
بالاجماع لزم ان يكفر مستحله ونقل من كتاب البزازي
اسلوب اوزره صوفيلرك ذكر الله ايدركن دوغه لري
دونمه لري جميع علمالرك قتنده حرام اولوب حلالدر
ديين كافر اولدوغي بيان بيورلر ايدي كتابلرده كه بيان او
لنور تفسير امام قرطبي تفسير ثعلبي تفسير بغوي تفسير
كشاف

شرحيل لقد جئتم بشيء مستحيل قال الله في القرآن ان فيكم كلوا مثل البهايم

رسالة سنبله هداية للملوك قال صاحب الهداية يا اجيل الشهو

تفسير ابو حنيفة تفسير ابو [illegible] تفسير ابن

عطية تفسير محمود نسفي تفسير اصول تفسير عيون

تفسير تيسير مدخل الشرع بزازية نهاية كفاية عيني عناية

مجمع الفتاوي خلاصة الفتاوي غاية البيان شرح القدوري

ظهيرية تاتارخانية بدايع شرح تلخيص جامع الكبير

ذخيره فتاوي صوفي مبسوط فاق الهداية تهذيب

فتاوي حاوي خيرة الفقها عمدة الفتاوي صرفية والوا

لجية عمادية واقعات قاسمية خزانة الفقه الفتاوي

الحجة يزدوي محيط رضي الدين مطهر شرح جامع الص

الصغير القاضيخان جواهر الفتاوي وشرح المختصر القدوري

وتحفة الفقهاء الفقهاء منية الفقها شرح تحفة الملوك تتمة الفتاوي

سراج وهاج سروج شرح الهداية ديماني شارح منهاج د

رسالة الهمداني هروي تبيين محارم طريقة محمدية جمع الفتاوي

التفارق اجناس ناطفي جمع العلوم مجموعات سمرقندي شرح مقال

شرح ارشاد قنية فتاوي خواهر زاده فتاوي الفضلي قاسم البيوعة